



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ديالى
كلية التربية الاساسية
قسم اللغة العربية

ألفاظ القضاء في القرآن الكريم – دراسة لغوية نحوية

رسالة قدها

وسام طه شهاب أحمد القيسي

إلى مجلس كلية التربية الاساسية في جامعة ديالى

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في

(اللغة العربية وآدابها)


بإشراف

الأستاذ المساعد الدكتورة

قسمة مدحت حسين


٢٠١٤ م
أب

١٤٣٥ هـ
ذو القعدة



قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ

نَفَذَ كَلِمَتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾



سورة الكهف آية (١٠٩)

اقرار المشرف

اشهد ان اعداد الرسالة الموسومة بـ (**ألفاظ القضاء في القرآن الكريم - دراسة لغوية نحوية**) التي قدمها طالب الماجستير وسام طه شهاب قد جرى بإشرافي في قسم اللغة العربية في كلية التربية الاساسية جامعة ديالى ، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في (اللغة العربية وآدابها) .

التوقيع :

أ.م.د. قسمة مدحت حسين

المشرف

التاريخ : / / ٢٠١٤ م

بناء على التوصيات المتوافرة ، ارشح هذه الرسالة للمناقشة

التوقيع :

أ.د. فرات جبار سعد الله

معاون العميد للشؤون العلمية والدراسات العليا

التاريخ : / / ٢٠١٤ م

اقرار الخبير العلمي

اشهد اني قد قرأت الرسالة الموسومة بـ (ألفاظ القضاء في القرآن الكريم – دراسة لغوية نحوية) التي قدمها الطالب (وسام طه شهاب أحمد) ، الى كلية التربية الاساسية / جامعة ديالى ، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في اللغة العربية وآدابها ، وقد وجدتها صالحة من الناحية العلمية.

التوقيع :

الخبير العلمي

التاريخ: / / ٢٠١٤م

اقرار لجنة المناقشة

نشهد أننا أعضاء لجنة المناقشة، قد اطلعنا على هذه الرسالة الموسومة بـ
(أَلْفَاظُ الْقَضَاءِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - دراسة لغوية نحوية) وقد ناقشنا الطالب
(وسام طه شهاب) في محتوياتها وفي ما له علاقة بها ونعتقد أنها جديرة
بالقبول لنيل درجة الماجستير في اللغة العربية وآدابها بتقدير () .

أ. د

خديجة زبار عنيزان الحمداني

رئيسا

أ.م.د.

علاء حسين علي الخالدي

عضوا

أ.د

عثمان رحمن حميد الاركي

عضوا

أ.م. د

قسمة مدحت حسين

عضوا مشرفا

مصادقة مجلس الكلية

صادقها مجلس كلية التربية الاساسية/ جامعة ديالى بتاريخ / / ٢٠١٤

التوقيع

أ.م.د. حاتم جاسم عزيز

عميد كلية التربية الاساسية وكالة / جامعة ديالى / / ٢٠١٤

الإهداء

إلى.. روح حضرة خير البرية الحبيب المصطفى (ﷺ) .

إلى.. من تآقت نفسي لزوم صحبتها .. أقبَلُ قدميها .. وأمسحُ دمعة عينيها .. وأفرحُ لبسمة شفيتها .. وأكونُ عبدا صاغرا بين يديها .. أُمي الحبيبة .. رعاها الله .. ومتعنا بها .. وبارك أنفاسها وأيامها .

إلى.. من رعاني طفلاً صغيراً .. وشجعني رشداً كبيراً .. تعجزُ ذاكرتي أن تجدَ له إلاَّ الجميل .. والدي الكريم الحليم .. جزاهُ اللهُ عني وإخواني الخير الوافر الجزيل .. ورزقني الله برهما .. وحسن صحبتهما .. وردَّ شيء من جميل عطائهما والخطو برضاهما وقبولهما .. واستغفرُ الله للتقصيرِ في حقهما ..

إلى.. زوجتي الحبيبة القريبة .. رفيقة دربي .. وشريكة حياتي .. وردة متفتحة .. وشمعة مضيئة .. وروح طيبة محبة .. أثاب اللهُ جميل صنعها..

إلى.. اخواني .. أشقائي و أصدقائي .. من شاركوني طعم الحياة .. وبادلوني الإخلاص والوفاء .. فكانوا لي نعم الرفقاء .. أستضيء بأرائهم وأتشجّع بأقوالهم .. وهم بحمدِ الله كثر ربي أعلمُ بهم .. جزاهم اللهُ خيرَ الجزاء ..

أهدي هذا العمل المتواضع

" رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ "


المحتويات

الصفحة	الموضوع
٣-١	المقدمة
١٢-٤	التمهيد : بين القضاء والدلالة
٧-٤	أولاً : القضاء لغة واصطلاحاً
٧-٧	أ : أنواع القضاء
٩-٧	ثانياً : علاقة القضاء بالعربية
١٣-١٠	ثالثاً : الدلالة
٨٤-١٣	الفصل الاول: الدلالة المعجمية
١٥-١٣	أ : مجموعة الفاظ (مصادر القضاء)
٢١-١٥	ب : مجموعة الفاظ القضاء الخاص (بالقضاء العام)
٨٤-٢١	ج : مجموعة الفاظ القضاء الخاص بحقوق الناس ويتفرع هذا النوع من القضاء الى مجموعة من الحقول الآتية
٣٠-٢١	أولاً : مجموعة الفاظ الاحوال الشخصية
٣٣-٣١	ثانياً : مجموعة الفاظ (القاصر)
٣٦-٣٣	ثالثاً : مجموعة الفاظ القضاء الخاص بتقسيم الارث
٤٤-٣٧	رابعاً : مجموعة الفاظ القضاء التجاري
٤٦-٤٤	خامساً : مجموعة الفاظ (الاوزان والمكاييل)

٤٨-٤٦	سادساً: مجموعة الفاظ (الاثمان والمقادير)
٥٠-٤٨	سابعاً : مجموعة الفاظ (العهد والمواثيق)
٥٧-٥٠	ثامناً : مجموعة أَلْفَاظ (الخاص برجال القضاء)
٧٥-٥٧	تاسعاً : مجموعة الفاظ الخاص بالجنايات: او مجموعة الفاظ (الجرم والجريمة)
٨٢-٧٥	عاشراً: مجموعة الفاظ الخاص بالجزاء
٨٤-٨٢	الحادي عشر: مجموعة الفاظ الخاص بـ(اثبات الجرم)
١٢٨-٨٥	الفصل الثاني: المباحث الصوتية والصرفية في الفاظ آيات القضاء
٩٩-٨٥	المباحث الصوتية تشمل الضواهر الصوتية الاتية وهي على التوالي
٩٥-٨٥	المبحث الاول: المماثلة. وهي على انواع عديدة
٨٥-٨٥	١- المماثلة
٨٩-٨٥	٢- الادغام
٩٠-٨٩	٣- الابدال
٩٣-٩٠	٤- الاعلال
٩٥-٩٤	٥- الامالة
٩٩-٩٦	المبحث الثاني: المخالفة الصوتية

٩٧-٩٩	١- المعاقبة
٩٩-١٠٩	المبحث الثالث: ابنية المصادر ودلالاتها
١١٠-١١٦	المبحث الرابع: ابنية الافعال
١١٧-١٢٤	المبحث الخامس: المشتقات
١٢٥-١٢٨	المبحث السادس: الجموع
١٢٩-١٥٨	الفصل الثالث: الدلالة النحوية
١٢٩-١٢٩	الدلالة النحوية
١٢٩-١٣١	الجملة ودلالاتها
١٣٢-١٣٩	المبحث الاول: الجملة الاسمية ودلالاتها
١٣٩-١٤٥	المبحث الثاني: الجملة الفعلية ودلالاتها
١٤٥-١٥٨	المبحث الثالث: الادوات النحوية واثرها في تحديد الدلالة
١٥٩-١٨٠	الفصل الرابع: المستويات الدلالية لالفاظ القضاء
١٥٩-١٦٢	المبحث الاول: الترادف
١٦٣-١٦٦	المبحث الثاني: المشترك اللفظي
١٦٦-١٦٧	المبحث الثالث: التضاد
١٦٨-١٨٠	المبحث الرابع: اشكال التعبير الدلالي
١٦٨-١٧٣	أ- انتقال الدلالة
١٧٣-١٧٥	ب- تخصيص الدلالة (تضييق المعنى)

١٧٨-١٧٥	ج - تعميم الدلالة (توسيع المعنى)
١٧٨-١٧٨	انواع اخرى من الدلالة
١٧٩-١٧٨	أ- الدلالة الظنية والدلالة القطعية
١٨٠-١٧٩	ب- دلالة المطلق والمقيد
١٨٤-١٨١	الخاتمة والنتائج
٢١٣-١٨٥	ثبتت بالمصادر والمراجع
A-A	ملخص الرسالة باللغة الانكليزية



شكر وامتنان

بدايةً أحمّدُ الله وأشكره كثيراً لأنّه كان كريماً جداً معي ، إذ إنه حباني
بهديّةٍ عظيمةٍ وجوهرةٍ نادرةٍ ، وإن كل ألفاظ الشكر والاحترام لن تجزي من كانت لي
عوناً وأمّاً ، التي أفاضت وأسبغت عليّ بعلمها وخلقها العظيم ، وإذ لم تدّخر جهداً في
معاونتي وهدايتي إلى السبيل الصحيحة في كتابة البحث ، فكانت النور الذي به
اهتديت ، فجزاها الله كل الخير والصّحة وزيادةً في العلم والإيمان لما أبدته من
مساعدةٍ ، فلها أقدمُ تحيةً حب واعتزاز واحترام إلى (الدكتورة قسمة مدحت حسين) .
وكذلك أتقدّم بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدني في إتمام هذا البحث
المتواضع .

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله سبحانه وتعالى ما كان اسمه على عسرٍ إلاَّ تيسَّرَ ، ولا شيبَ بقلبٍ كدرٍ إلاَّ تطهَّرَ وما رُميَ بهِ عدوٌّ إلاَّ تكسَّرَ ، سبحانه الذي أنار بالقرآن مصابيحَ الدُّجى ، ورفع بهِ أمم الورى فلهُ الحمدُ والثناء ومنهُ الكرمُ والنعماء ، وأُصلي وأُسلم على النبي الأبر الأظهر محمدٍ المصطفى وعلى آله الأطهار وصحبه الأخيار وأُسلم تسليمًا كثيرًا .

وبعد ...

فالعربيَّة بحرٌ واسعٌ عميق ، يقف على شواطئه من سُجَرٍ بجمالِ نظمها ، وبُهرَ بروعة بيانها ، وقد شرفها الله بأن جعلها لغة القرآن الكريم الذي أنزله رحمةً للعالمين ، وهذا الاختيار من الله لهذه اللُّغة إنما يعودُ إلى ما تمتازُ بهِ من مرونةٍ واتِّساع ، وقدرة على الإشتقاق ، والنحت والتصريف ، وغنى في المفردات والصيغ والأوزان والدلالة .

وقد شرفني الله تعالى بدراسة هذه اللُّغة الكريمة ، وكانت رغبتى مُذُ كنتُ في السنة التحضيرية أن أتناول موضوعاً يختصُّ بالجانب الدلالي وكان من فضل الله عليَّ أن أستاذتي الفاضلة (الدكتورة قسمة مدحت حسين) اقترحت عليَّ بأن يكون الموضوع (ألفاظ القضاء في القرآن الكريم - دراسة لغوية نحوية) ، فعقدتُ العزم على دراسته بعد التوكل على الله .

أحببتُ القضاء منذُ نعومة أظفاري وكانت كلمة القضاء تطربني أو تستوقفني بعض الشيء فالمفردات : الجزاء ، الحق ، العدل تنصبُّ كلها في القضاء ، ممَّا استهويتها في حقولها الدلالية المتنوعة .

طبيعة الموضوع فرضت عليَّ البكور بالتمهيد فتناولت فيه القضاء لغةً واصطلاحاً ، وعلاقة القضاء بالعربيَّة فضلاً عن الدلالة لغةً واصطلاحاً ، فالدلالة التي أدرسها قسمتها في الرسالة على أربعة فصول :

الفصل الأول : وفيه تناولت مجموعة من الحقول الدلالية ومصادر القضاء ، والقضاء العام والقضاء الخاص مستخرجاً ألفاظها من المعجمات .

أما الفصل الثاني : فقد تناولت فيه الدلالة الصوتية والصرفية وذلك للعلاقة القوية بين الصوت والصرف ، ومن هنا كانت الدلالة الصوتية ثم الصرفية - ففي الدلالة الصوتية تناولت : المماثلة بأقسامها ثم المخالفة ، وفي الدلالة الصرفية تناولت أبنية المصادر ، وأبنية الأفعال ، فالمشتقات، والجموع .

الفصل الثالث : تناولت فيه الدلالة النحوية .

أما الفصل الرابع : فقد أخذ مساره في العلاقات الدلالية بما في ذلك أنواع الدلالة ، مثل : الترادف ، والمشارك اللفظي والتضاد ، فضلاً عن أشكال التغيير الدلالي كالتنقل الدلالة وتخصيصها وتعميمها ، كذلك ذكرت أنواعاً أخرى من الدلالة فرضتها عليّ الخطة وكذلك دلالة المطلق والمقيد .

ثمّ تلت هذه الفصول الأربعة ، الخاتمة وهي تحتوي على أبرز وأهم النتائج التي توصلت إليها .

أما المصادر المهمة التي اعتمدها في الرسالة فهي ، المعجمات العربية مثل

- ١- لسان العرب لابن منظور ، فقد كان جلّ اعتمادي عليه في الفصل الأول .
- ٢- كتب التفسير من أهمها (الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، وكتب الفراء وكتب معاني القرآن للزجاج وغيرها) .
- ٣- كتب القراءات مثل (النشر في القرآن العشر لابن الجزري ، واتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر للنبأ) وغيره .
- ٤- المصادر النحوية مثل كتاب سيبويه وغيره . فضلاً عن مصادر أخرى تتعلق بالدلالة.

أما المنهج الذي اتبعته في رسالتي فهو المنهج الوصفي وذلك باستخراج الفاظ القضاء ودراستها دلاليّاً .

وقد اتبعت في هذه الرسالة منهجاً واحداً من حيث إرجاع كل لفظة إلى أصلها اللغوي كما في الفصل الأول ثمّ ترتيب هذه الألفاظ بحسب الحروف الهجائية .

وعلى الرغم من الصعوبات التي واجهتني في بداية عملي إلا أنني لا أنسى
 اسادتي الفاضلة التي دلت الكثير من الصعوبات بدءاً من النقاش الحاد الذي دار
 حول اختيار الموضوع حتى جرت الموافقة عليه ومن ثمّ تغير الخطة على وفق ما
 كشفت عنها المصادر .

ولايسعني إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل ، والثناء الجميل لاسادتي المشرفة
 الدكتورة قسمة مدحت حسين التي تفضّلت مشكورة بالإشراف على رسالتي ، وتحملت
 عناء قراءتها ، والتي أفادتني بتوجيهاتها ، وأدعو الله أن يسدّد خطاها ويؤمّد في
 عمرها ، وأنّه ليطيب لي أن أقدم وافر شكري إلى رئاسة قسم اللغة العربيّة ، و أتوجه
 بخالص شكري إلى أهلي الأعزاء ، وإلى جميع أصدقائي رفقاء الدرب الذين مدّوا لي
 يد العون لإتمام هذا العمل ، أسأل الله ان يحفظهم جميعاً إنّه خير مسؤول .

واتقدّم بالشكر الجزيل إلى أعضاء لجنة المناقشة ؛ لتحملهم عناء قراءة
 الرسالة ، وعلى ما سيبدونه من ملاحظات وتصويبات من شأنها أن تغني الرسالة
 وتثريها ، هذا وما كان من توفيقٍ وصواب فمن الله وحده ، وما كان من سهوٍ وزلل
 فمني ، وحسبي ما قدّمت ولا تخلو نفس من قصورٍ ونقصان ، وآخر دعوانا أن
 الحمد لله رب العالمين .

أولاً: - القضاء لغةً واصطلاحاً

القضاء لغةً: - القضاء بالمد يقصد الحكم وأصله قضاي لأنه من قضيت إلا أن الياء لما جاءت بعد الألف هُمزت ، وقال ابن بري صوابه بعد الألف الزائدة طرفاً هُمزت والجمع أقضية ، والقضية مثله ، والجمع قضايا على وزن فعالي والاسم القضية فقط . ويُقال القضاء الفصل في الحكم ومنه قوله تعالى ﴿ وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ ﴾ (الشورى : ١٤) أي لفصل الحكم بينهم ومنه قضى القاضي بين الخصوم أي قطع بينهم في الحكم^(١).

ويُقال أسقضي فلاناً أي جعل قاضياً يحكم بين الناس ، وللقضاء في اللغة معانٍ عدة ترجع كلها إلى انقطاع الشيء وتمامه وكل ما احكم عمله أو أتم أو حتم أو أدّى أداءً أو أوجب أو أنفذ أو أمضى فقد قضى^(٢).

القضاء في الإصطلاح الشرعي :

- ومن تعريفات القضاء في الإصطلاح الشرعي :
- أ- إنه فصل الخصومات والمنازعات^(٣).
 - ب- هو الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام^(٤).
 - ج- القضاء في الخصومة : وهو إظهار ما هو ثابت .
 - القضاء على الغير : إلزام أمر لم يكن لازماً قبله^(٥).
 - د- هو الحكم بين خصمين فأكثر بحكم الله^(٦).

(١) ينظر: لسان العرب ، ابن منظور : ٢١٠/١٠ .

(٢) المصدر نفسه : ١٦٢ / ٣ .

(٣) شرح أدب القاضي ، حسام الدين الخصاف : ١٢٦/١ .

(٤) تبصرة الحكام ، ابن فرحون : ١٢ / ١ .

(٥) التعريفات ، الجرجاني ١٦١ .

(٦) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، محمد الشربيني : ٣٧٢/٤ .

هـ- هو فصل الخصومات وقطع المنازعات على وجهٍ خاص (١).
 والتعريف الذي يمكن وضعه واختياره للقضاء بمعناه الإصطلاحي هو أن يُقال:
 " **القضاء في الإصطلاح** هو الحكم بين الخصوم بالقانون الإسلامي بكيفيةٍ مخصوصة"
 وأريد بالكيفية المخصوصة : كيفية رفع الدعوى إلى القاضي ، والأساليب والضوابط
 التي يلتزم بها القاضي والخصوم في إجراء التقاضي والترافع أمام القاضي ، ووسائل
 الإثبات للحق المدعى به ، ووسائل دفع الدعوى ، والتي على أساس هذه الرسائل
 للإثبات والدفع للدعوى يصدرُ القاضي حكمه الحاسم للنزاع وفقاً لأحكام الشريعة
 الإسلامية (٢).

وكونه حكماً ملزماً يجعله يخرج عن كونه إخباراً بالحكم الشرعي فحسب ، لأنَّ قول
 القاضي في حقيقته يشتمل على معنى الإلزام لا مجرد الإخبار وبذلك يفترق عمله عن
 عمل المفتي أو المجتهد اللذين لا يكون لعملهما صفة الإلزام ، ويجب أن يصدر هذا
 الحكم استناداً إلى ولاية شرعية تخوّل القاضي مباشرة النظر في الخصومات وإصدار
 الأحكام فيها ، ومع عدم الولاية فإنَّ مباشرة النظر في الخصومات تكون أقرب إلى
 التحكيم منها إلى القضاء لأنَّ التحكيم يفترض لجوء المتخاصمين إلى شخصٍ معين
 لفض الخصومة بينهما دون أن تكون له ولاية شرعية في نظر الخصومة (٣).
 لما كان الحكم الذي يصدره القاضي ملزماً فإنَّ به تنقطع الخصومة وليس لأطرافها
 تجاوز هذا الحكم أو عرض الخصومة مجدداً أمام قاضٍ آخر ، والقاضي في إصدار
 حكمه يتوجب عليه أن يبذل غاية وسعه في الوصول إلى حكم الشريعة الإسلامية في
 القضية المعروضة أمامه ، ذلك أنَّ القاضي الإسلامي يجتهد في الوصول إلى حكم
 والشرع إلاَّ أنه قد لا يصل إليه (٤).

(١) رد المحتار شرح در المختار المسمى بحاشية ابن عابدين ، ابن عابدين : ٣٥٢/٥ .

(٢) نظام القضاء في الشريعة الإسلامية ، د. عبد الكريم زيدان : ١٢-١٣ .

(٣) القضاء في الإسلام : ١٣

(٤) المصدر نفسه : الموضوع ذاته

القضاء في الإصطلاح القانوني :

وردت عدة تعريفات للقضاء الذي يُطلق عليه أحياناً السلطة القضائية ، فقد عرفت بأنّها (الجهة التي تختصُ بفض المنازعات بمقتضى القانون سواء كانت هذه المنازعة واقعة بين الأفراد أم بين الأفراد والحكومة^(١) . وعرفت بأنّها (السلطة المختصة بتفسير القانون وتطبيقه على المنازعات التي تُعرض عليها)^(٢) .

أمّا الشخص الذي يتولى القضاء فهو القاضي ويعرف بأنه " كل من يشغل منصب القضاء في الدولة ، أيّاً كانت الدرجة الوظيفية التي يشغلها ، مستشاراً كان أم قاضياً .^(٣)

من كل ذلك يمكن أن نعرّف القضاء بأنه الجهة التي تتولّى فض المنازعات بين الخصوم – أيّاً كانت صفتهم – في حدود اختصاصها من خلال تفسير القانون وتطبيقه في خصومتهم^(٤) .

ويمكن من خلال التعريف أن نلاحظ الآتي :

أولاً : أنّ مهمة القضاء هي فض المنازعات التي تُعرض عليه من الخصوم .

ثانياً : إنّ القضاء ينظر في الخصومات بغض النظر عن صفة الخصوم سواء كانوا أفراداً أو دولة .

ثالثاً : إنّ القضاء وهو يعمل على حسم المنازعات يتحدد باختصاصاته التي حددها له القانون .

(١) استقلال القضاء ، فاروق كيلاني : ١٥ .

(٢) النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق ، د. إحسان حميد المفرجي : ٧٥ .

(٣) قانون القضاء المدني ، د. محمود محمد هاشم : ٢٠٧/١ .

(٤) دور القاضي في إثبات الدعوى المدنية ، أحمد عزيز جايد : ١ . فن القضاء ، د. صالح محسوب : ٧ .

رابعاً : إنّ القضاء يعمل على تطبيق القانون فيما يُعرض له من خصوماتٍ وهو يتقيّد بنصوص هذا القانون .

وبذا يمكن أن ندرك أنّ القاضي في القانون لا يستطيع أن يجتهد فيما يُعرض عليه من منازعاتٍ وهو بذلك يختلف عن القاضي في الشريعة الإسلامية الذي وإن كان مقيداً بقاعدة (لا اجتهاد في مورد النص) يستطيع أن يجتهد فيما لا نصّ فيه وهو يتمتّع بمدى أوسع في فضّ المنازعات التي تُعرض عليه. (١)

أنواع القضاء: (٢)

ينقسم القضاء على قسمين : عام وخاص ، وذلك بحسب ما يخول القاضي من النظر ، فإن كان مخلولاً في كلّ القضايا التي قد تُعرض عليه فقضاؤه عام ، وإن كان قد خُوّل بالنظر في قضايا معينة فقضاؤه خاص بها . واليكم تفصيل ذلك :

أولاً : القضاء العام :

ثانياً : القضاء الخاص (٣).

ثانياً :- علاقة القضاء بالعربية :

إنّ الصلة بين القضاء واللغة العربية وثيقة فالأحكام القضائية يجب أن تكون مصاغة صياغة لغويّة دقيقة وأن تخلوا من الأخطاء اللغوية ، وتفسير الأحكام للنصوص القانونية يجب أن يكون تفسيراً لا يتعارض مع قواعد اللغة العربية . إنّ الأخطاء في القرارات القضائية سواء من حيث الصياغة أو اللغة يؤدي إلى غموضها وإلى أن تحمل في ثناياها مخاطر إجتماعية وقانونية . لذلك فإن تطبيقها يكون إنتقائياً منطوياً على التحكّم .

(١) دور القاضي في اثبات الدعوى المدنية : ٢-١

(٢) وهذا يفيدني في تقسيم ألفاظ القضاء على شكل حقول دلالية بما تفرضه طبيعة الموضوع

(٣) الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، للموردي : ٨٩ .

إنَّ الأثر الاجتماعي للقضاء في مجال تأمينه للحقوق على اختلافها يتطلب أن تكون القرارات التي يصدرها في الدعاوي المختلفة (محكمة) (ومنضبطة) . فعموم عبارات هذه القرارات واتساعها لتحمل أكثر من معنى يصرفها إلى غير المقصود منها ويؤدي إلى الإبهام والغموض . والحقيقة أنَّ الأثر اللُّغة في صياغة الأحكام القضائية الأثر مهم^(١) . فاللُّغة هي التي بها التعبير عن الأفكار التي تتضمنها الأحكام فإذا كانت التعابير ركيكة والصياغة رديئة إنعكس ذلك على هذه الأحكام ، فالأحكام التي تتم صياغتها بعبارات غامضة أو متناقضة ولا يفهم منها شيء لا يمكن أن تُحسم المنازعات بين الخصوم ولا أن تُحقَّق العدالة . ثمَّ أن الصياغة اللُّغوية الجيدة للأحكام هي الوسيلة التي من خلالها تتم مناقشة الجوانب المختلفة للتطبيقات التي بُنيت عليها الأحكام وتحليلها ونقدها فتتفاعل الاجتهادات ويزدهر الفقه والقضاء . والصياغة اللُّغوية الجيدة للأحكام هي التي تعلي كلمة القانون وتوجِّه العدالة على الوجه الذي يتفق مع مكانة القضاء وقدسيتها . والصياغة اللُّغوية الجيدة للأحكام هي التي تؤدي إلى احترام القضاء فاحترام القضاء وهيبته يستمدَّان من الثقة في أحكامه . فإذا كانت أحكامه ليست محلاً للثقة انتفت الهيبة والاحترام^(٢) . وكان الغموض في الأحكام القضائية يرتبط من النَّاحية التاريخية بإساءة استخدام السلطة ، لذلك لجأت التشريعات الحديثة إلى اشتراط تسبب الأحكام القضائية حتى تكون منضبطة ومحددة لاتنزلق إلى تعابير لها أكثر من معنى أو ليس لها أي معنى مضطرب . إنَّ خاصية الوضوح والانضباط في القرارات القضائية وخاصةً الجزائية تستهدف حماية الحقوق والحريَّات في مواجهة التحكم وإساءة استعمال السلطة . فالأحكام الغامضة تقود العدالة إلى (منطقة ضباب) وعندما يفتقد الناس العدالة يسيطر الظلم على المجتمع ويتراكم السخط ويُصبح (التفسير) ضرورة ملحة لأنَّ انتشار الظلم يشكل خطورة ليس على القضاء وحده بل على مستقبل الدولة . وإنَّ الصياغة اللُّغوية الجيدة للأحكام هي التي تدلُّ على أنَّ الفصل في الحقوق التي تُقام الدعوى لطلبها موكولٌ إلى أيديِّ مقتدرة

(١) استقلال القضاء ، فاروق كيلاني : ١٥ .

(٢) استقلال القضاء : ١٦ .

تتوافر لديها المعرفة والخبرة والكفاءة لإجراء محاكمة منصفة فإذا صدرت الأحكام مفككة لارابط بين عباراتها ولا صلة بين المقدمات والنتائج ، ولا تسلسل في المنطق الذي تقوم عليه كان ذلك نذيراً بكارثة كبرى للعدالة .^(١)

إن العيوب اللغوية التي تشملها صياغة الأحكام يمكن تلخيصها فيما يأتي :-

- ١- عدم الدقة في التعبير .
- ٢- تفسير النص بعكس المعنى المقصود .
- ٣- الغموض والإبهام .
- ٤- خلق قواعد جديدة غير واردة في النص .
- ٥- إساءة اختيار التعابير للدلالة على المقصود من الحكم .
- ٦- سوء الصياغة .
- ٧- الأخطاء اللغوية .

للقضاء أهمية كبيرة في الحياة الإسلامية ، فهو من فروض الكفايات ، وهو وسيلة للأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، ونصرة المظلوم ، وردع الظالم عن ظلمه ، وإيصال الحق إلى أهله ، وإصلاح بين الناس ، وحكم بالحق ، والله يحب من يقضي بالحق^(٢) ، قال تعالى [وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ] (المائدة: ٤٢).

وفضله عظيم إذا قام على تحري الحق ، والتبصر فيه ، فإن أخطأ فهو مأجور كالمصيب ، وإن تفاضلا في الأجر ما دام يقصد الحق في قضائه ويجتهد في الوصول إليه كما جاء في الحديث الصحيح عند رسول الله (ﷺ) أَنَّهُ قَالَ : (إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَدَى ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَدَى ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ)^(٣)

(١) استقلال القضاء : ١٦ - ١٧ .

(٢) المغني ، ابن قدامة : ٣٤ / ٦ .

(٣) فتح الباري ، أبو الفضل العسقلاني : ٣٣٠ / ١٣ .

ثالثاً : الدلالة لغةً وإصطلاحاً :

الدلالة لغة:

قال الجوهري : الدليل : ما يُستدلُّ به ، والدليل : الدالُّ وقد دلَّه على الطريق ، يدلُّه دلالةً ودلالةً دلولةً ، والفتحُ أعلى^(١). وذكر الرَّاغِبُ الأصفهاني أنَّ أصلَ الدَّلالة مصدر كالكتابة والإمارة ، والدالُّ من حصل منه ذلك والدليلُ في المبالغة كعالمٍ وعليمٍ ، وقادرٍ وقديرٍ ، ثمَّ سُمِّيَ الدالُّ والدليلُ دلالةً كتسمية الشيء بمصدره^(٢).

الدَّلالة لغةً : مصدرٌ دلَّ يدلُّ دلالةً ودلالةً ودلالةً والفتحُ أعلى ، ويقال فيه : دلولة أيضاً^(٣). يتضح ممَّا سبق أنَّ مفهوم الدَّلالة في الوضع المُعجمي هو (الهداية والإرشاد) فالدالُّ هو المرشد إلى المطلوب ، والدليلُ كذلك^(٤).

الدلالةُ اصطلاحاً :

تعددت تعريفات (الدلالة) التي ذكرها العلماء في مصادرهم ، وقد عرَّف الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) الدلالةُ بقوله : " هي كون الشيء بحالةٍ يلزم من العلم به بشيءٍ آخر ، والشيء الأول هو الدالُّ ، والثاني هو المدلول^(٥) وعليه يكون الدالُّ هو اللفظ والمدلول هو المعنى . وعلم الدلالة يمكن تعريفه بأنَّه : (ذلك الفرع من علم اللُّغة الذي يتناول نظرية المعنى)^(٦). وتبدو أهمية هذا العلم في أنَّ موضوعه الأساس هو المعنى ، ولا يمكن أن تكون هناك لغةً من دون المعنى^(٧). فالدلالة تقومُ على علاقة علاقة مزدوجة ، بين الدالِّ والمدلول من جهة ، وبينها وبين المتلقي من جهة أُخرى ،

(١) الصحاح ، الجوهري : ١٦٩٩/٤ .

(٢) المفردات في غريب القرآن ، الأصفهاني : ١٧٧ - ١٧٨ .

(٣) لسان العرب : ٢٤٧/١١ . والقاموس المحيط ، للفيروز آبادي : ٣٧٧/٣ .

(٤) المصدر نفسه : ٢٤٧/١١ .

(٥) التعريفات ، الجرجاني : ١٠٧ .

(٦) ينظر: علم الدلالة ، جون لاينز . وعلم الدلالة ، (بالمر) : ٣ .

(٧) علم الدلالة ، احمد مختار عمر : ٥ .

إذ لحصول هذه الحال لأبْدَ أن يكونَ المتلقي قد أدركَ العلاقة التي تربط بين الدال والمدلول^(١).

وقد ظهر مصطلح علم الدلالة في نهاية القرن التاسع عشر على يد الباحث الفرنسي (ميشال بريال) عام ١٨٨٣م^(٢). وقد شاع هذا المصطلح باسم (السيمانتك) ليعبر عن فرع من فروع علم اللُّغة العام يعني بدراسة المعنى^(٣). وقد تناول (ميشال بريال) في بحثه " مقالة في السيمانتك " دلالات الألفاظ القديمة ، التي تنتمي إلى الفصيلة الهندية الأوربية ، كاليونانية واللاتينية والسنسكريتية ، وعُدَّ هذا البحث ثورةً في دراسة علم اللُّغة ، وأول دراسة حديثة لتطويع معاني الكلمات^(٤). إلا ان هذه الدراسة قد قصرت على الناحية التاريخية الأشتقاقية للألفاظ^(٥)

أنواع الدلالة :

اختلفت الآراء بشأن هذه النقطة ، فسميت أنواع الدلالة ، وسميت أصناف الدلالة ، وسميت أقسام الدلالة ، وسميت وجوه الدلالة .
سمّاها الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ) أصنافاً ، ورجع جميع أصناف الدلالات إلى خمسة أشياء هي اللفظ ، والإشارة ، والعقد ، والخط ، والحال . قال : وجميع أصناف الدلالات على المعاني من لفظٍ وغير لفظ خمسة أشياء لا تنقص ولا تزيد : أولها اللفظ ثم الإشارة ، ثم العقد ، ثم الخط ثم الحال التي تسمى نصبة^(١) . والنصبة هي الحال الدالة التي تقوم مقام تلك الأصناف ، ولا تقتصر على تلك الدلالات ولكل واحد من هذه الخمسة صورةً بئنة من صورة صاحبها وحلية مخالفة لحلية أختها^(٢) وسمّاها الغزالي (ت ٥٠٥هـ) وجوهاً :-

- (١) منطق العرب من وجهة نظر المنطق الحديث ، د: عادل فاخوري : ٣٩ .
- (٢) علم الدلالة ، أحمد مختار عمر : ٢٢ ، وعلم الدلالة ، بالمر: ٤ .
- (٣) علم الدلالة العربي ، فايز الداية : ٦ .
- (٤) ينظر : علم الدلالة ، أحمد مختار عمر : ٢٢ ، ودلالة الألفاظ ، ابراهيم أنيس : ٧ .
- (٥) ينظر : دلالة الألفاظ ، إبراهيم أنيس : ٧ .
- (٦) البيان والتبيين ، الجاحظ : ٥٦/١ .
- (٧) معيار العلم ، الغزالي : ٧٢ .

الوجه الأول (أي دلالة الاسم على اسمه كدلالة لفظ البيت على البيت مثلاً .

الوجه الثاني : ما يسمّى بالتضمن وذلك مثل دلالة البيت على الحائط ، لأنّ البيت يتضمن الحائط .

الوجه الثالث : ما يسمّى بالالتزام والاستتباع وذلك مثل دلالة لفظ السقف على الحائط إذ يعد السقف لاحقاً ومستتبعاً للحائط ولولاه لم يقم . والدكتور فايز الداية^(١) أشار الى ضربين من الدلالة : الدلالة المعجمية والدلالة السياقية . ولاحظ كثرة الاصطلاحات التي تختلف باختلاف المدارس والاتجاهات .

وهماك تقسيم آخر للدلالة " هو أنّ الدلالة تنقسم على فعليّه كدلالة الخطّ والإشارة ، وعقلية كدلالة اللفظ على لفظه ، وطبيعية كدلالة الأنين على الوجد ووضعية وهي كون اللفظ متى أُطلق فهم منه المعنى^(٢) .

(١) الخصائص ، ابن جني : ٩٨/٣ ، ودراسة المعنى عند الاصوليين ، د. طاهر سليمان حمودة

: ١٢ .

(٢) علم الدلالة عند العرب ، عادل فاخوري : ٣٢ .

الدلالة المعجمية :

في هذا الفصل سوف نبحث عن ألفاظ القضاء بدلالاتها المعجمية على شكل حقول دلالية بدءاً من حقل مصادر القضاء التي مثلتها ثلاثة ألفاظ وهي على التوالي : التشريع ، التفسير ، فقه القضاء فضلاً عن الحقول الدلالية الأخرى وفي كل حقل من هذه الحقول مجموعة من الألفاظ التي وردت في القرآن الكريم . ولما كان القضاء على وفق التقسيم الحديث ينقسم على القضاء العام والقضاء الخاص؛ فقد أوردنا لكل قسم مجموعة من الألفاظ وفضلاً عن ذلك فإنّ للقضاء الخاص تفرعاته وسوف نتطرق إلى تفرعات القضاء الخاص هذه بالتفصيل بدءاً بحقل الأحوال الشخصية ، أي : مجموعة الألفاظ التي تتعلق بحياة الأسرة أو العائلة ومالها من حقول في : الزواج ، الطلاق ، النفقة.....وموروراً بحقول أخرى ومن هذه الحقول مجموعة الألفاظ التي تتعلق بالقاصر والإرث وألفاظ القضاء التجاري وغيرها من الحقول انتهاءً بحقل الجرم.

أ- مجموعة ألفاظ (مصادر القضاء).

١- ش ر ع : (التشريع)

قال الجوهري: الشريعة: ما شرع الله لعباده من الدين ، وقد شرع لهم يشرع شرعاً ، أي سنّ ، والشريعة: الشريعة ، ومنه قوله تعالى **[لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا]** (المائدة، ٤٨) ^(١). جاء في التهذيب قال بعضهم: الشريعة في الدين والمنهاج: الطريق وقيل ايضاً: الشريعة والمنهاج جميعاً: الطريق والطريق ها هنا الدين ^(٢). الشريعة ما شرع الله لعباده ، والظاهر المستقيم من المذاهب ^(٣).

قال تعالى ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ

(١) الصّاح ، للجوهري ، مادة (شرع) : ٥٧٢ .

(٢) التهذيب، للزهري: ٢٧٠/١ .

(٣) القاموس المحيط، للفيروز آبادي: مادة (شرع) : ٦٦٥ .

لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَاءِ آتَانَكُمْ فَاسْتَشِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنزِلُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿ (المائدة: ٤٨) .

٢- ف س ر : (التفسير):

فسر: الفَسْرُ: البيان .فسر الشيء يفسره ، بالكسر ، ويُفسره بالضم ، فَسْرًا وفَسْرَةً: أبانه والتفسيرُ مثله. ومنه : التَّفْسِيرُ والتأويل بمعنى واحد. قوله عَزَّ وَجَلَّ: وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ؛ والتفسيرُ كشف المراد عن اللفظ المُشْكَل ، والتأويل : زاحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر ^(١). [الفَسْرُ]: الإِبَانَةُ " التَّفْسِيرُ والتأويل واحدٌ " وهو كشف المراد عن المشكل ^(٢). قال تعالى ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (الفرقان : ٣٣) .

٣- ف ق هـ: (فقه القضاء):

فقه: الفِقْهُ : العلمُ بالشيء والفهمُ له ، وغلب على عِلْمِ الدين لسيادتهِ وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم ، وقد جعله العُرْفُ خاصاً بعلم الشريعة ، شَرَفَهَا اللهُ تعالى ، وتخصيصاً بعلم الفروع منها. والفِقْهُ في الأصلِ الفهم . يُقَالُ: أوتِيَ فلانٌ فِقْهًا في الدين أي فهمًا فيه . قال الله عَزَّ وَجَلَّ: لِيَتَفَقَّهُوا في الدين ؛ أي ليكونوا عُلَمَاءَ بِهِ ، ودعا النبي (ﷺ) لابن عباس فقال : اللهم عَلِّمهُ الدِّينَ وفَقَّههُ في التأويل أي فهمهُ تأويله ومعناه. وفقه فِقْهًا: بمعنى عَلِمَ عِلْمًا . وقد فقه فِقَاهَةً وهو فقيهٌ من قوم فُقَهَاءَ.

(١) التهذيب : ١٢ / ٢٨٣ .

(٢) القاموس المحيط ، مادة (فسر) : ٩٤٩ .

وَفَقِيهَ الشَّيْءَ: عَمِيهَ. وَفَقِيهَهُ وَأَفَقِيهَهُ: عَمَّمَهُ . وَرَجُلٌ فَقِيهٌ : عَالِمٌ. وَكُلُّ عَالِمٍ بِشَيْءٍ فَهُوَ فَقِيهٌ؛ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : وَتَفَقَّهُهُ : تَعَالَى الْفِقْهَ. (١).

قال تعالى ﴿وَمَا كَانُوا الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ (التوبة : ١٢٢)

ب- مجموعة ألفاظ القضاء الخاص (بالقضاء العام):

١- أس ر : (أسارى):

الإسار: ما شُدَّ بِهِ، والجمعُ أُسْرٌ . ما أَحْسَنَ ما أُسِرَ قَتَبَهُ ! أي ما احسن ما شُدَّه بالقَدِّ ؛ والقَدُّ الذي يُؤَسَّرُ بِهِ القَتَبُ يُسَمَّى الإسار ، وجمعه أُسْرٌ ؛ وقَتَبَ مَأْسُورٌ وَأَقْتَابَ مَأْسُورٌ وَأَقْتَابٌ مَأْسِيرٌ. والاسارُ : القيدُ ويكونُ حَبْلَ الكَتافِ، ومنهُ سَمِيَ الأَسِيرُ، وكانوا يَشُدُّونَهُ بالقَدِّ فَسَمِيَ كُلُّ أُخِيذٍ أَسِيرًا وَإِنْ لَمْ يَشُدَّ بِهِ . أُسِرْتُ الرَّجُلَ أُسْرًا وإِسارًا، فهو أَسِيرٌ ومَأْسُورٌ ، والجمعُ أُسْرَى وأُسارى. والأَسِيرُ : الأَخِيذُ ، وأَصْلُهُ مِنْ ذَلِكَ وَكُلُّ مَحْبُوسٍ فِي قَدٍّ أَوْ سِجْنٍ : أَسِيرٌ (٢). قال تعالى ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسْرَى تَفْذَرُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكُتُبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَسَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (البقرة : ٨٥) .

(١) لسان العرب ، مادة (فقه) : ٢١٠/١١ .

(٢) لسان العرب ، مادة (أسر) : ١٠٤/١ .

٢- ب ي ع : (البيعة):

جاء في لسان العرب (البيعة): المبايعة والطاعة ، وبايعة عليه مبايعة : عاهدته، وفي الحديث أنه (ﷺ) قال : ألا تبايعوني على الإسلام، هو عبارة عن المعاهدة والمعاهدة^(١).

قال تعالى ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَّكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (الممتحنة: ١٢)

٣- ح س ب : (الحسبة):

الحَسَبُ : الدِّينُ والحَسَبُ والكَرْمُ يكونان في الرجل. وحسب المرء دينه والحَسَبُ الفِعَالُ الحَسُنُ له ولابائه ، والحسبة مصدر احتسابك الأجر على الله ، تقول : فَعَلْتُهُ حِسْبَةً وَأَحْتَسَبَ فِيهِ احتساباً ؛ و الاحتسابُ : طلبُ الأجرِ احتساباً، أي طلباً لوجهِ الله تعالى وثوابه. والاحتساب في الاعمال الصالحات وعند المكروهات: هو البدارُ الى طلب الأجر وتحصيله بالتسليم والصبر ، أو باستعمال أنواع البرِّ والقيام بها على الوجه المرسوم فيها، طلباً للثواب المرجُو منها. وفي حديث عمر : أيها الناس، احتسبوا أَعْمَالَكُمْ ، فإن من احتَسَبَ عَمَلَهُ، كُتِبَ لَهُ أَجْرُ عَمَلِهِ وَأَجْرُ حَسْبَتِهِ^(٢).

قال تعالى ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٤).

(١) لسان العرب ، مادة (بيع) : ١٩٣/٢.

(٢) لسان العرب ، مادة (حسب) : ١١٢/٤-١١٣-١١٤.

٤- خ ل ف : (خليفة):

الخلافة في لغة العرب: النيابة عن الغير^(١). والخليفة : من يقوم وقام الغير ويسدُّ مسدّه^(٢). وفي تعريف آخر، الخليفة: من يخلف غيره ويقوم مقامه وبهذا ورد في القرآن الكريم " يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ "

قال تعالى ﴿ يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ (ص: ٢٦)

٥- ر ب و : (الربا):

الربا في اللغة: هو الزيادة ، وأصل الربا الزيادة ، أما في نفس الشيء وأما مقابلة كدرهم بدرهمين ويطلق الربا على كل بيع محرّم أيضاً^(٣).
قال تعالى ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (البقرة : ٢٧٥)

٦- ز ك و : (الزكاة).

زكا: زكاة المال معروفة. وزكّى ماله تزكياً ، أي أدى عنه زكاته. وتزكّى، أي تصدّق. وزكا الزرع يزكو زكاءً أي نما^(٤). زكاة المال معروفة وزكى ماله تزكياً: أدى عنه زكاته. وقوله تعالى [وتزكّهم بها] قالوا تطهرهم بها . وتزكّى: تصدق. وزكا الزرع

(١) المفردات في غريب القرآن ، للراغب الأصفهاني ، مادة (خلف) : ١٥٦ .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، مادة (خلف) : ١٤٠ ، ولسان العرب ، مادة

(خلف) : ١٣١/٥ .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ، للنووي مادة (ربو) : ٨/١١ .

(٤) الصحاح ، مادة (زكا) : ٤٧٦ .

زكاءً بالفتح والمد أي نما^(١). جاء في لسان العرب : وأصلُ الزكاة في اللُّغة: الطهارة والنماء البركة والمدح وكلُّه قد أُستعمل في القرآن والحديث^(٢).

قال تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ (البقرة : ٤٣)

٧- ش ك و : (الشكوى).

شكى الرجل أمره يشك شكواً ، على فعلاً ، وشكوى على فعلا ، وأشتكى : كشكا وتشاكى القوم : شكا بعضهم إلى بعض. الشكو الاشتكاء^(٣) . شكا شكوتُ فلاناً، شكوهُ شكوى وشكايَةً وشكِيَّةً وشكَاةً إذا أخبرتُ عنه بسوءٍ فعلهُ بك ، فهو مشكُوٌّ ومشكِيٌّ ، والاسم لشكوى.

قال تعالى ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ (المجادلة : ١)

٨- ش و ر : (الشورى).

المشورة: الشورى ، وكذا المشورة بضم الشين. تقول: شاوره في الأمر، واستشاره بمعنى^(٤). وتقول منه : شاورته في الأمر واستشرته بمعنى. فلان خيرٌ شيرٌ أي يصلح للمشاورة . وشاوره مشاوره وشواراً واستشاره : طلب منه المشورة^(٥).

قال تعالى ﴿فِيمَا رَحِمْتُمْ مِنْ اللَّهِ لَيْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (آل عمران : ١٥٩).

(١) مختار الصحاح ، للرازي ، مادة (زكا) : ١٥٥ .

(٢) لسان العرب ، مادة (زكا) : ٣٥٨/١٤ .

(٣) نفسه ، مادة (شكا) : ١٢٢/٨ .

(٤) مختار الصحاح ، مادة (شور) : ١٩٤ .

(٥) لسان العرب ، مادة (شور) : ١٦٠/٨ .

٩- ع ف و : (العفو العام).

أعفاه الله وعافاه معافاةً وعافيةً مصدر ، كالعافية والخاتمة، أصمّه وأبرأه. وعفا عن ذنبه عفواً : صَفَحَ ، وعفا الله عنه وأعفاه ، وقوله تعالى ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبْيَعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَأَى إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ (البقرة: ١٧٨). وعفوتُ له عمّا لي عليه إذا تركته له. والاستعفاء : أن تطلبَ إلى من يُكَلِّفُكَ أمراً أن يُعْفِيكَ مِنْهُ . يقال : أعفني من الخروج معك أي دَعْنِي مِنْهُ^(١).

قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ بِحَكْمِ يَوْمَ ذَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّرَةٌ طَعَامَ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيًّا مَا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ (المائدة: ٩٥)

١٠- م و ل (الإموال) (المال العام) (أموال الناس).

جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَتَمَوَّلْتُ، أَي كَثُرَ مَالُكَ^(٢). وَالتَّمَوَّلُ: كَسْبُ الْمَالِ. وَالتَّمْوِيلُ: إِتْفَاقُهُ، فَامَوَّلَهُ تَمْوِيلاً أَي أَرْوَدُهُ بِالْمَالِ^(٣).

قال تعالى ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ (البقرة: ١٧٧).

(١) لسان العرب ، مادة (عفا) : ٢١١/١٠ - ٢١٢ .

(٢) لسان العرب، مادة (مول) : ٦٣٦/١١ .

(٣) القاموس المحيط ، مادة (مول) : ٥٤/٢ .

١١- ن ف ق (النفقة العامة).

جاء في لسان العرب : نَفَقَهُ بِالْفَتْحِ رُغِبَ فِيهَا وَأَنْفَقَهَا هُوَ وَنَفَقَهَا وَالنَّفَقَةُ مَا أَنْفَقَ وَالْجَمْعُ نِفَاقٌ^(١).

قال تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ^٤ وَمَا نَفَعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢١٥) .

١٢- وزر : (الوزير).

الوزير: حَبَّأَ الْمَلِكُ الَّذِي تَقَلَّهُ وَيَعِينُهُ بِرَأْيِهِ ، وَقَدْ اسْتَوَزَرَهُ ، وَحَالَتُهُ الْوِزَارَةُ وَالْوِزَارَةُ بِالْكَسْرِ أَعْلَى ، وَوَزِيرُ الْخَلِيفَةِ مَعْنَاهُ الَّذِي يَعْتَمِدُ عَلَى رَأْيِهِ فِي أُمُورِهِ وَيُلْجِئُ إِلَيْهِ ، وَقِيلَ: قِيلَ لَوْزِيرِ السُّلْطَانِ وَزِيرٌ لِأَنَّهُ يَزُرُ لِأَنَّهُ يَزُرُ عَنِ السُّلْطَانِ أَنْتَقَالَ مَا أُسْنَدَ إِلَيْهِ مِنْ تَدْبِيرِ الْمَمْلَكَةِ أَيَّ يَحْمِلُ ذَلِكَ^(٢).

قال تعالى ﴿ وَأَجْعَلْنِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ﴾ (طه: ٢٩).

١٣- و ل ي : (الوالي).

أَوْلَاهُ الشَّيْءَ فَوَلَّيَهُ ، وَكَذَا وَلَّى الْوَالِيَّ الْبَلَدَ وَوَلَّى الرَّجُلَ الْبَيْعَ وَوَلَّيَهُ فِيهِمَا ، وَأَوْلَاهُ مَعْرُوفًا ، وَيُقَالُ فِي التَّعْجُبِ: مَا أَوْلَاهُ لِلْمَعْرُوفِ: وَهُوَ شَاذٌ ، وَوَلَّاهُ الْأَمِيرُ عَمَلًا كَذَا ، وَوَلَّاهُ بَيْعَ الشَّيْءِ ، وَتَوَلَّى الْعَمَلَ^(٣). ومن معانيها : تختلف مصادر هذه الأسماء ،

(١) لسان العرب ، مادة (نفق) : ٣٢/١٣ .
 (٢) المصدر نفسه ، مادة (وزير) : ٢٠٢/١٥ .
 (٣) مختار الصحاح ، مادة (ولي) : ٣٩٥ .

فالولاية بالفتح في النسب والنصرة والعِتق، والولاية بالكسر في الإمارة، والولاء في المعتق، والموالاتة من وإلى القوم، والولاءُ: ولاء المعتق. وتولاهُ: اتخذهُ ولياً^(١).

قال تعالى ﴿ إِنَّمَا يَتَّبِعُكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلْتُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ قَوْلُهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (المتحنة: ٩).

وقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (سورة النساء: ٥٩).

ج- مجموعة أفعال القضاء الخاص بحقوق الناس ويتفرع هذا النوع من القضاء

إلى مجموعة من الحقول الآتية:

أولاً: مجموعة أفعال الأحوال الشخصية^(٢).

١- آل ي: (الإيلاء):

يُقَالُ آلَى بِمَدَّةٍ بَعْدَ الْهَمْزَةِ ، يُؤَلِّي إِيْلَاءً ، وَتَأَلَّى وَالْأَلْيَاءُ بِوزن فَعِيلَةٍ : اليمين، وجمعها (أَلْيَاءٌ) بِوزن خطايا، والألوة بسكون اللام، تتلث الهمزة: اليمين أيضاً^(٣). آلَى يُؤَلِّي (إيلاء) حَلَفَ وَالْأَلْيَاءُ اليمين وجمعها (أَلْيَاءٌ).

قال تعالى ﴿ لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَابِهِمْ رَبُّمُوسًا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ قَاءَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢٢٦).

٢- أه ل : (الأهلية)

أَهْلٌ : الأهل : أهل الرجل وأهلُ الدار، وكذلك الأهل . أهل الرجل عَشِيرَتُهُ وَذَوُو قُرْبَاهُ ، والجمعُ أَهْلُونَ وَأَهَالٌ وَأَهَالٍ وَأَهْلَاتٌ وَأَهْلَاتٌ . وقيل : أَهْتُ بِهِ وَوَدَقْتُ بِهِ

(١) لسان العرب ، مادة (ولي) : ٢٨١/١٥-٢٨٢ .
 (٢) هكذا أسماء القرطبي في كتابه الجامع لأحكام القرآن : ٩٧/٤ .
 (٣) الصَّحاح ، مادة (آلى) : ٢٧٧/٦ ، ولسان العرب ، مادة (آلى) : ١١٧/١ .

إذا استأنست به ؛ المضارع منه أهلُ به ، بفتح الهاء . وهو أهلٌ لكذا أي مُستوجب له ، الواحد والجمعُ في ذلك سواء ، من يقول فلان يستأهل أن يُكرّم أو يُهان بمعنى يستحق وأهله لذلك الأمر تأهياً وأهله : رآه له أهلاً . واستأهله : استوجبه . وأهلُ الأمر : وُلاته . وأهل الرجل : أخصُّ الناس به^(١) وردت اللَّفظة هنا بدلالة الاستحقاق ، لأنَّ أهلها (يعني مستحقيها) في قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ (النساء : ٨٥) .

٣- خ ط ب : (الخطبة).

الخطبة : خطبتُ المرأةَ خطبةً بالكسر ، والخطبُ : الرجل الذي يخطبُ المرأةَ و يقال أيضاً: هي خطبُهُ للتي يخطبُها. واختطب القومُ فلاناً، إذا دَعَوْهُ إلى تزويج صاحبتهم^(٢). خطب المرأة في النكاح خطبة بكسر الخاء ، يخطب بضم الطاء فيهما، واختطب أيضاً فيهما ، وخطب من باب ظرف^(٣) الخطبُ الذي يخطب المرأة . وهي خطبةُ التي يخطبُها ، والجمعُ أخطاب.

قال تعالى ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢٣٥) .

(١) لسان العرب ، مادة (أهل) : ١ / ١٨٥ - ١٨٦ .

(٢) الصَّحاح ، مادة (خطب) : ٣١٤ .

(٣) مختار الصَّحاح ، مادة (خطب) : ١٠٥ .

٤- خ ل ع: (الخلع)

وتخالع القوم: نقضوا العهد بينهم. وخلع دابته يخلعها خلعاً، وخلعها: أطلقها من قيدها. (١) من ذلك قوله تعالى ﴿إِنِّي أَنَارُبُّكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ (طه: ١٢).

٥- ر ج ع: (الرجع)

رجع: يرجع رجعاً ورجوعاً: إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرَّجْعَى أَي: الرجوع والمرجع، مصدر على فَعْلَى. ورجعته أرجعته رجعاً ومرجعاً وأرجعته، في لغة هذيل (٢). قال تعالى ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ يَبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٢٣٠).

٦- ر ض ع: (الرضاعة)

الرضاع: رَضَعَ: الرضاع بفتح الراء وكسرهما وإثبات التاء اسم لمص الثدي وشرب لبنه. جاء في لسان العرب: رضع الصبي وغيره يرضع مثال ضرب يضرب لغة نجدية ورَضِعَ مثل سَمِعَ يرضع رَضِعاً ورَضِعاً ورَضِعاً ورَضِعاً وهو راضع والجمع رَضَعٌ (٣). قال تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَخَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (النساء: ٢٣)

(١) المحكم والمحيط الاعظم، مادة(خلع):١/١٣٩.

(٢) لسان العرب، مادة(رجع):٦/١٠٧.

(٣) المصدر نفسه، مادة(رضع):٦/١٦٥-١٦٦.

٧- زوج: (الزواج)

وبعل الشيء: ربه ومالكه، وقال بعض اهل التفسير في قوله تعالى [اتدعون بعلا وتذرون احسن الخالقين] اي: ربا. قال ابن عباس: لم ادر ما البعل في القران حتى رأيت اعرابيا فقلت له: لم هذه الناقة فقال انا بعلها اي ربه^(١). قال تعالى ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٣٠).

٨- ص د ق: (صداق المرأة)

وَالصَّدَاقُ بفتح الصاد وكسرهما : المرأة وكذا الصَّدَقَةُ، وَأَصْدَقُ المرأة سَمَّى لها صِدَاقًا^(٢). وَالصَّدَقَةُ وَ الصَّدَقَةُ ، بِالضَّمِّ وَتَسْكِينِ الدَّالِ ، وَالصَّدَقَةُ وَالصَّدَاقُ : مَهْرُ المرأة وَجمعها في أدنى العدد أَصْدَقَةٌ . وَقَدْ أَصْدَقَ المرأة حِينَ تَزَوَّجَهَا أَي جَعَلَ لها صُدَاقًا^(٣).

قال تعالى ﴿ وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ (النساء: ٤)

(١) جمهرة اللغة: ١/٣٦٠.

(٢) مختر الصحاح، مادة (صدق): ١٩٩.

(٣) لسان العرب، مادة (صدق): ٨/٢١٦.

٩ - ط ل ق : (الطلاق)

وطلقت وطلقت تطليقا: وطالق من الابل: ناقه ترسل في الحي ترعى من حوالهم حين فاءت لا تعقل اذا راحت واطلقت الناقة وطلقت هي اي حلت عقالها فارسلتها^(١). قال تعالى ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَإِنَّكَ لَعِنْدَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ (الطلاق : ١).

١٠ - ظ ه ر : (الظهار)

الظَّهَارُ: قول الرجل لامرأته: أنت علي كظهر أمي . فقد ظاهر في امرأته ، وتظهر منها وظهر منها تطهيرا ، كله بمعنى^(٢) . الظَّهَار من النساء ، وظاهر الرجل امرأته ، ومنها مظاهره وظهارا من امرأته تطهيرا كله بمعنى وهو أن يقول الرجل لإمرأته: أنت علي كظهر أمي^(٣) . قال تعالى ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ﴾ (المجادلة : ٢)

(١) العين: ١٦/١٦.

(٢) مختار الصحاح، مادة(ظهر): ٢٢٤.

(٣) لسان العرب، مادة(ظهر): ٢٠٣/٩.

١١- عِدَّة (العدة)

العدة: مأخوذة من العد والحساب ، والعد في اللغة : الإحصاء ، وسميت بذلك لاشتغالها على العدد من الإقراء أو الأشهر غالباً ، فعدة المرأة المطلقة والمتوفى عنها زوجها هي ما تعدّه من الأيام أو أيام أقرائها ، أو أيام محلها ، أو أربعة أشهرٍ و عشر ليالٍ وقيل : تربصها المدة الواجبة عليها^(١).

قال تعالى ﴿ وَالَّتِي يَلْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ (الطلاق: ٤)

١٢- ف س خ : (فسخ الخطبة).

فسخ الشيء: نقضه، تقول: فسختُ البيع والعزم والنكاح، فانفسخ، أي انتقض^(٢). يُقال : فسختُ البيعَ بين البيّعين والنكاح فانفسخ البيعُ والنكاح أي نقضه فاننتقض^(٣). انفسخ العزمُ والبيعُ ، والنكاحُ : انتقض^(٤)

قال تعالى ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢٣٥).

١٣- ق ر ء : (القرء)

القرء بالفتح : الحيضُ ، وجمعه : أقراء والقرء أيضاً : الطهر^(٥).

(١) لسان العرب ، مادة (عدة) : ٥٦/١٠ .
 (٢) الصّحاح ، مادة (فسخ) : ٨٣٦ .
 (٣) لسان العرب ، مادة (فسخ) : ١٠٨/١١ .
 (٤) القاموس المحيط ، مادة (فسخ) : ٩٤٩ .
 (٥) مختار الصّحاح ، مادة (قرء) : ٢٨٧ .

القرءُ والقرءُ : الحيضُ ، والطهرُ ضدُّ . وذلك أنَّ القرءُ الوقتُ ، فقد يكون للحيضِ والطهرِ - القرءُ يصلح للحيضِ والطهرِ والجمعُ أقراء^(١)

قال تعالى ﴿ وَالْمَطْلَقَاتُ يَرَبِّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَعُولُنَّ أَحْسَنُ رِبْدِهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢٢٨) .

١٤- ك ل ل : (الكلاية)

الكلُّ : اليتيمُ ، والكلُّ أيضاً : الذي لا ولد له ولا والد يُقال : منه كلُّ الرجلِ بكلِّ بالكسر ككلاية^(٢) . والكلايةُ بنو العم الأباعد . الكلاية : الرجل الذي لا ولد له ولا والد ، وقيل : هم الإخوة للأُم وهو المستعمل : الكلاية من العصبية من ورث معه الإخوة من الأُم ، والكلاية مصدر يقع على الوارث والموروث^(٣) .

قاله تعالى ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَاللَّهُ بِمَا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ إِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾ (النساء: ١٢) .

(١) لسان العرب ، مادة (قرء) : ٥٢-٥١/١٢ .

(٢) مختار الصحاح ، مادة (كلل) : ٣١٣ .

(٣) لسان العرب ، مادة (كلل) : ١٠٣-١٠٢-١٠١/١٣ .

١٥- ن ش ز : (النشور)

النُّشُورُ يكون بين الزوجين وهو كراهة كل واحد منها لصاحبه ونشزت المرأة بزوجها وعلى زوجها تنشز وتنشز نشوزاً ، وهي ناشز: ارتفعت عليه واستعلت عليه وايقضته وخرجت عن طاعته وفركته^(١).

قال تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالَّذِينَ حَسِبْتُمْ أَنْ لَمْ يَنْفِقُوا مِنْكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ أَمْ يَنْفِقُوا مِنْكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ لَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾ (النساء: ٣٤).

١٦- ن ف ق : (نفقة الزوجة والأولاد)

أنفق الرجل: افتقر وذهب ماله، وأنفق الدراهم: من النفقة^(٢). والنفقة ما أنفق ، والجمع نفاق^(٣)

قال تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّذِينَ وَاللَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢١٥)

١٧- ن ك ح : (النكاح)

نكح فلان امرأة ينكحها نكاحاً إذا تزوجها ونكحها ينكحها: باضعها أيضاً ، وكذلك دحمها وضجئها ، النكاح : الوطء^(٤). وأصل النكاح الوطء وقد يكون العقد

(١) لسان العرب ، مادة (نشز) : ٢٥٨/١٤ .

(٢) مختار الصحاح ، مادة (نفق) : ٣٦٢ .

(٣) لسان العرب ، مادة (نفق) : ٣٢٦/١٣ .

(٤) لسان العرب ، مادة (نكح) : ٣٥١-٣٥٠ /١٣ .

١٩- وصي : (الوصية)

أَوْصَى لَهُ بِشَيْءٍ ، وَأَوْصَى إِلَيْهِ : وَصِيَّةٌ ، وَالاسْمُ : الْوَصَايَةُ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَكسرها . وَأَوْصَاهُ وَوَصَّاهُ تَوْصِيَةً بِمَعْنَى ، وَالاسْمُ : الْوَصَاهُ وَتَوَاصَى الْقَوْمُ : أَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا^(١) . وَالْوَصِيُّ : الَّذِي يُوصِي وَالَّذِي يُوصَى لَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ . وَالْوَصِيُّ الْمُوصِي وَالْمُوصَى ، وَالْإِنْتَى وَصِيٌّ وَجَمَعَهُمَا جَمِيعًا أَوْصِيَاءَ^(٢) .

قال تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِمِ تِلْ حَظٌّ لِلْأُنثِيَّيْنَ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا لِبَنِيهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُوسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِلْمِثْلِ ثُلُثٌ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلْمِثْلِ الشُّدُوسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِ وَصِيَّتِ بِهَا أَوْ دِينَءٌ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَلَّهَ إِنْ أَلَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (النساء : ١١) .

٢٠- ولي : (ولي المرأة) تكررت هذه اللفظة

وليُّ المرأة: الذي يلي عقد النكاح عليها ولا يدعها تستبذ بعقد النكاح دونه . والوليُّ الذي يتولى أمر المرأة^(٣) .

قال تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ أَلَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (النساء : ٣٥) .

(١) مختار الصحاح، مادة (وصى) : ٣٨٩ .

(٢) لسان العرب ، مادة (وصى) : ٢٢٧/١٥ .

(٣) لسان العرب ، مادة (ولي) : ٢٨١/١٥ .

ثانياً: مجموعة أفعال (القاصر).

١- ح ل م : (لم يبلغوا الحلم)

الحلم والاحتلام: الجماع ونحوه في النوم، والإسم الحلم، وفي التنزيل العزيز :
 [لَرَبِّبُلُغُوا الْحُلُمَ] [النور: ٥٨] والفعل كالفعل - والحالم، كل من بلغ الحلم وجرى عليه
 حكم الرجال. احتلم أو لم يحتلم^(١) .

قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَسْتُمْ عَلَىٰ أَعْيُنِنَا قَدْ بَلَغْتُمْ أَصْلَابَكُمْ فَأَنِصُوا بِذَنبِكُمْ وَلَا يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ
 الْفَجْرِ وَبَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ
 بَعْدَهُنَّ طَوَافُوتٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾
 (النور: ٥٨)

٢- ر ش د : (لم يبلغوا الرشد)

الرُّشْدُ والرَّشْدُ : نقيض الغي ، رَشَدَ الإنسان بالفتح يَرشُدُ رُشْدًا بالضم ، ورشيد
 بالكسر يَرشُدُ رَشْدًا ورشاداً فهو راشد ورشيد ، وذلك إذا تم صاب وجه الأمر والطريق.
 يُقال : هذا ولد رَشْدَةً إذا كان النكاح صحيحاً^(٢) . ورد اللفظ في قوله تعالى ﴿ وَأَبْلُوا لِيَتَمَنَّوْا حَتَّىٰ
 إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُمْ مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ ءَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبُرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا
 فَلْيَسْتَغْفِرْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ ءَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾
 (النساء : ٦) .

(١) لسان العرب، مادة (حلم) : ٥٧٤/٢ .
 (٢) لسان العرب ، مادة (رشد) : ١٤٨/٤ .

٣- س ف هـ : (سفيه)

سَفِهَ : السفه والسَّفَاه والسفاهة : خفة اللحم ، وقيل: نقيض اللحم ، وأصله الخِفَّة والحركة وقيل ، الجهل وهو قريب بعضه من بعضٍ. وقد سَفِهَ حلمه ورأيه ونفسه سفهاً وسفاهة: حمله على السفه وقولهم سَفِهَ نفسه وغبن رأيه وبطر عيشه وألم بطنه ووفق أمره ورشد أمره^(١). السفيه العقل من قولهم: تسفहत الرياح الشيء استخفته فحركته. السفا: الخفه في كل شيء^(٢). قال تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُتُمْ بِدِينِ اللَّهِ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَآكَسْتُمُوهُ وَليَكْتُمُ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْمَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعيفاً أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فليُمْلِلْ وَلِيهٖ بِالْمَدْلِ ؕ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ؕ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَن تَكْتُمُوهُ صَغِيراً أَوْ كَبيراً إِلَىٰ أَجَلِهِ ؕ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا ۗ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُمُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَأَتَّفُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٨٢)

٤- ص غ ر: (الصغير)

صغر: الصَّغُرُ : ضد الكبر. الصَّغَرُ والصَّغَارَةُ خلاف العظم، وقيل: الصَّغَرُ في الجرم ، والصَّغَارَةُ في الغُدْر ؛ صَغُرَ صَغَارَةً وَصَغِرَ وَصَغُرَ صَغَرًا ، بفتح الصاد والعين ، وَصُغِرَانًا ؛ كلاهما ، فهو صَغِرٌ وَصُغَارٌ ، بالضم ، والجمعُ صغار^(٣). فالصَّغِيرُ من الألفاظ التي قد تتداول في القضاء ، فهو لم يرد بلفظه وإنما ورد بدلالته. والصغير معناه الطفل.

(١) لسان العرب، مادة (سفه) ٢٠٣/٧ .

(٢) تهذيب اللغة: ٨٢/٦.

(٣) لسان العرب، مادة(صغر): ٢٤٥/٨.

قال تعالى ﴿ وَقُلِ الْمُؤْمِنَاتِ بَعْضُهُنَّ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَبِحِفْظِنَ فُرُوجِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ
 بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ
 أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ
 أُولِي الْأَرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطِفْلِ الَّذِي لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يُضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ
 زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (النور : ٣١)

٥- ط ف ل : (الطفل) (الذي لم يظهر على عورات النساء)

الطُّفْلُ : المولود ، والجمعُ أطفالٌ ، وقد يكون الطفل واحداً وجمعاً مثل الجُنُب ،
 قال الله تعالى [أَوِ الطِّفْلِ الَّذِي لَمْ يَظْهَرُوا] [النور: ٣١] . يقال منه : أَطْفَلْتُ المرأة^(١) . الطِّفْلُ
 والطفلة : الصغيران . والطفل : الصغير من كل شيء بين الطِّفْلِ والطفالة والطفولة ،
 ولا فعل ، الصَّبِيُّ يُدْعَى طِفْلاً حين يسقط من بطن أمه إلى أن يحتمل^(٢) .
 قال تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ ثُمَّ
 لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُنَوِّقُ مِنْ قَبْلِ وَلْيَبْلُغُوا أَجَلَ مَسْمُومٍ وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (غافر: ٦٧) .

ثالثاً: مجموعة ألفاظ الخاص بتقسيم الإرث.

١- ث ل ث : (الثلث)

الثَّلَايِثُ: الثُّلُثُ ، وثلاثٌ بالضم ومثَلثٌ بوزنٍ مذهب غير مصروفين للعدل
 والصدقة. وثلث القوم : أخذ ثلث أموالهم^(٣) . الثُّلُثُ سهمٌ من ثلاثةٍ وثلثهم يثلثهم ثلثاً :

(١) مختار الصحاح ، مادة (طفل) : ٢١٧ .

(٢) لسان العرب، مادة (طفل) : ١٢٦/٩ .

(٣) مختار الصحاح ، مادة (ثلث) : ٥٤ .

أَخَذْتُ ثَلَاثَ أَمْوَالِهِمْ ، وَالْمَثَلُوثُ : مَا أُخِذَ ثُلُثُهُ^(١) . وَتَلَثَّتْ الْقَوْمَ ، : أَخَذْتُ ثَلَاثَ أَمْوَالِهِمْ^(٢) . قَالَ تَعَالَى ﴿ يُوْصِيْكُمْ اللّٰهُ فِيْ اَوْلَادِكُمْ لِلَّذِيْ لَكَ مِنْ كُلِّ مِثْلٍ حَظٌّ اَلْاُنثٰىيْنَ فَاِنْ كُنَّ نِسَاۗءً فَوْقَ اَثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَاِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا يُوْصٰى لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُّسُ مِمَّا تَرَكَ اِنْ كَانَ لَهَا وَلَدٌ فَاِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ وَوَرِثَةُ اَبَوَاهُ فَلَا يُرِثُهَا اَلثَّلَاثُ فَاِنْ كَانَ لَهَا اِخْوَةٌ فَلَا يُرِثُهَا الشُّدُّسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِ يُوْصٰى بِهَا اَوْ دِيْنٍ اَبَاؤُكُمْ وَاَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُوْنَ اَيُّهُمْ اَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللّٰهِ اِنَّ اللّٰهَ كَانَ عَلِيْمًا حَكِيْمًا ﴾ (النِّسَاءُ : ١١) .

٢- ث م ن : (الثمن)

ثَمَّتْ الْقَوْمَ مِنْ بَابِ نَصْرٍ : أَخَذْتُ ثَمَنَ أَمْوَالِهِمْ ، وَمِنْ بَابِ ضَرْبٍ^(٣) . وَثَمَنَهُمْ يَثْمَنُهُمْ ، بِالضَّمِّ ، ثَمْنًا : أَثْمَنَ أَمْوَالَهُمْ^(٤) . وَالثَّمْنُ بِالضَّمِّ وَبِضْمَتَيْنِ وَكَأَمِيرٍ : جِزْيَةٌ مِنْ ثَمَانِيَّةٍ ، وَالْجَمْعُ أَثْمَانٌ . وَثَمَنُهُمْ : أَخَذَ ثَمَنَ مَالِهِمْ^(٥) . قَالَ تَعَالَى ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ اَزْوَاجُكُمْ اِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَاِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ اَلرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِ يُوْصِيْكُمْ بِهَا اَوْ دِيْنٍ وَلَهُنَّ اَلرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ اِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَاِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ اَلثَّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِ تُوْصَوْنَ بِهَا اَوْ دِيْنٍ وَاِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كَلْتًا اَوْ اِمْرَاةً وَلَهُ اَخٌ اَوْ اُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُّسُ فَاِنْ كَانُوا اَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي اَلثَّلَاثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِ يُوْصٰى بِهَا اَوْ دِيْنٍ غَيْرِ مُضَاكَرٍ وَصِيَّتِهِ مِنَ اللّٰهِ وَاللّٰهُ عَلِيْمٌ حَلِيْمٌ ﴾ (النِّسَاءُ : ١٢) .

(١) لسان العرب ، مادة (ثلث) : ٣٤/٣ .
(٢) القاموس المحيط ، مادة (ثلث) : ٢٠٧ .
(٣) مختار الصحاح ، مادة (ثمن) : ٥٥ .
(٤) لسان العرب ، مادة (ثمن) : ٤٢/٣ .
(٥) القاموس المحيط ، مادة (ثمن) : ٢١٠ .

فَلَأْوِيهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَأْوِيهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْلَادِيكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنْ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿النساء: ١١﴾.

٥- ن ص ب : (النَّصِيبُ)

النَّصِيبُ: الحَظُّ من كل شيء، والنَّصِيبُ هنا لغة في النَّصَبِ ، وأنصبتُ جَعَلْتُ لَهُ نصيباً. وهم يتناصبونه أَي يفتسمونه. ونِصَابَ كلِّ شيءٍ: أصلُهُ^(١).
قال تعالى ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ (النساء: ٧)

٥- ن ص ف : (النِّصْفُ)

نِصْفٌ: النِّصْفُ أحدُ شقي الشيء. والنِّصْفُ أيضاً: النِّصْفَةُ ، وهو الإِسْمُ من الإنصاف، والنصف بالضم: لغة في النصف، وقرأ زيد بن ثابت (ﷺ): [فَلَهَا النِّصْفُ] [النساء: ١١]. والنصيفُ: نِصْفُ الشيء، والنصيفُ: مكيالٌ ونصفتُ الشيء إذا بلغت النِصْفَ أو نصَّفه، وناصفتهُ المالُ : قاسمتهُ على النِّصْفِ^(٢). النِّصْفُ والنِّصْفَ . بالضم، والنصيف والنِّصْفُ الأخيرة ، أحدُ جزأَي الكمال^(٣).

قال تعالى ﴿سَتَقْتُونَا قُلُوبًا لَئِنْ أَمَرْنَا هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿النساء: ١٧٦﴾.

(١) لسان العرب ، مادة (نصب) : ٢٦٧/١٤ .

(٢) الصَّحاح، مادة (نصف) : ١١١٦ .

(٣) لسان العرب ، مادة (نصف) : ٢٧٢/١٤ - ٢٧٣ .

رابعاً: مجموعة ألفاظ القضاء التجاري.

١- أ ج ر : (الإجارة)

أجر: الأجر: الجزاء على العمل K والجمع أجور، والإجارة : من أجر يأجر، وهو ما اعطيت من أجر في عمل^(١)

قال تعالى ﴿ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ فَجَاءَهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّكَ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتُ مِنَ الْقَوْرِ الظَّالِمِينَ ﴾ (القصص: ٢٥)

٢- ب ي ع : (البيع)

البيع: ضد الشراء، والبيع: الشراء أيضاً وهو من الأضداد ، وبعث الشيء: شريته ، أبيعه بيعاً وهو شاذ وقياسه مباعاً. والإبتياح: الاشتراء والإبتياح : الإشتراء^(٢).
قال تعالى ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (البقرة ٢٧٥) .

٣- ت ج ر : (التجارة)

تجر من باب نصر وكتب وكذلك اتجر اتجاراً ، وجمع التاجر : تجر كصاحب وصحب، وتجار بكسر التاء، وتجار بالضم والتشديد، تجر يتجر تجراً وتجارة ؛ باع واشترى. وكذلك اتجر وهو افتعل^(٣).

(١) لسان العرب ، مادة (أجر) : ٥٨/١ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة (بيع) : ١٩٣/٢-١٩٤ .

(٣) لسان العرب ، مادة (تجر) : ٢١٤/٢ .

والإستقراض وكذا الدائن ، ودنتُ الرجل ، أقرضتهُ فهو مدينٌ ومديون . دنتُ الرجل وأدنتُهُ أعطيتهُ الدين إلى أجل ، دنتُهُ ، أقرضتهُ وَ أدنتُهُ ، استقرضتهُ منه^(١) .

قال تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُكُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ ؕ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَصِلاَ إِحْدَهُمَا فَتُكْرَمَ إِحْدَهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْبُ الشَّهَادَةُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ؕ ذَٰلِكُمْ أَفْسَدَ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا ؕ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ؕ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَلَّحُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ؕ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿ (البقرة : ٢٨٢) .

٦- رأس : (رؤوس الأموال)

اسم للقليل والكثير من المقتنيات من كل ما يتمول ويملك ، ويقصد برأس المال في اللغة : أصلُ المال دون ربح أو زيادة ، كما في القرض لتحريره من الربا^(٢) .
قوله تعالى ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ؕ وَإِنْ قُتِبْتُمْ فَالْكُم رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ (البقرة : ٢٧٩) .

٧- ربح (الربح)

ربح : الرِّيحُ والرَّيحُ :النَّمَاءُ في الثَّمَرِ : الرِّيحُ والرَّيحُ مثل البَدَلِ والبَدَلِ ، مثل شبه وشبهه ، هو اسم مَارِحَهُ . وَرَبِحَ في تجارته يَرْبِحُ رِبْحًا وَرَبِحًا وَرَبَاحًا أي استشف ،

(١) لسان العرب، مادة(دين) : ٣٣٨/٥-٣٣٩ .

(٢) لسان العرب ، مادة (رأس) : ٥٩ /٦ .

والعرب تقول للرجل إذا دخل في التجارة : بالرِّبَاح والسَّمَّاح . ما ربح فلان وربحته ، وهذا بيعٌ مُرْبِحٌ إذا كان يَرْبِحُ فيه والعرب تقول ربحت تجارتها إذا ربح صاحبها فيها . وتجارة رابحةٌ : يَرْبِحُ فيها^(١) .

قال تعالى ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت بِفِعْلِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ (البقرة : ١٦) .

٨- ر ب و : (الربا)

الربا في اللغة: هو الزيادة ، قال تعالى [أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ] [النحل : ٩٢] ، أربي فلان على فلان إذا زاد عليه . وأصل الربا الزيادة ، أمّا في نفس الشيء ، وأمّا مقابلة كدرهم ، ويُطلق الربا على كل بيع محرّم أيضاً^(٢) .

قال تعالى ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا بَيْعُ مِثْلِ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (البقرة : ٢٧٥)

٩- ر ض ي (التراضي)

رضي: الرضا، مقصورٌ: ضدُّ السَّخَطِ . وقد رَضِيَ يَرْضَى رِضًا وَرُضًا ورضواناً^(٣) .

قال تعالى ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِيَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ

(١) لسان العرب ، مادة (ربح) : ٧٥-٧٦ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة (ربا) : ٩١-٩٢ .

(٣) المصدر نفسه ، مادة (رضي) : ١٦٨-١٦٩ .

تَرَضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَالْقَوْلُ
اللَّهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿البقرة: ٢٣٣﴾ .

١٠- رهن : (رهان مقبوضة)

الرهن : ما وضع عند الانسان مما ينوب مناب ما اخذ منه والجمع رهون، ورهان، ورهن، ورهنه
الشيء يرهنه رهنا، ورهنه عنده كلاهما، جعله عنده رهنا، ورهنه عنه^(١). قال تعالى ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ
سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنَ مَقْبُوضَةً فَإِنْ مِنْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فَلَئِمَّا الَّذِي آوْتُمْ مَأْتِنْتَهُ وَلِيَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا
الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿البقرة: ٢٨٣﴾

١١- ش رى : (الشراء)

شري: شرى الشيء يشريه شرياً وشراءً واشترأه سواءً وشراه واشترأه: باعه. قال
تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ (البقرة: ٢٠٧). والشري يكون بيعاً
واشترأه. والشاري: المشتري. والشاري: البائع^(٢).
قال تعالى ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ﴾ (يوسف: ٢٠) .

١٢- ش رك : (الشركة)

شرك: الشركه : والشركة سواء: مخالطة الشريكين. يُقال: أشتركا بمعنى تشاركا
أو تشاركنا، وقد اشترك الرجلان وتشاركا وشارك أحدهما الآخر، والشريك : المشارك.
والشرك: كالشريك؛ والجمع أشراك وشركاء. يُقال شريك و أشراك وشاركتُ فلاناً: صيرتُ
شريكه في البيع والميراث^(٣). قال تعالى ﴿وَأَسْتَفْزِرُّ مِنْ أَسْطَعَتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجَلِبَ عَلَيْهِمْ بِحِيلِكَ وَرَجَلِكَ
وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدْتُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ (الإسراء: ٦٤) .

(١) المحكم والمحيط الاعظم: ٣٠٠/٤.

(٢) لسان العرب، مادة(شري): ٧٠/٨-٧١.

(٣) المصدر نفسه، مادة(شرك): ٦٧/٨.

١٣- ض م ن: (الضمان)

ضمن: الضَّمِينُ: الكفيلُ. ضَمِنَ الشَّيْءَ ضَمَانًا وَضَمَانًا: كَفَّلَ بِهِ. وَضَمَّنَهُ إِيَّاهُ كَفَّلَهُ. فَلَانٌ ضَامِنٌ وَضَمِينٌ وَسَامِنٌ وَسَمِينٌ وَنَاضِرٌ وَنَاصِرٌ وَنَصِيرٌ وَكَافِلٌ وَكَفِيلٌ. يُقَالُ ضَمَنْتُ أَضَمَنْتُهُ ضَمَانًا^(١). جاء في تهذيب اللغة: كفيل وكافل وضمين وضامن بمعنى واحد.^(٢) قال تعالى ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَفَلَمْهُمْ أَيْهْمُ يَكْفُلْ مَرِيماً وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ (آل عمران: ٤٤).

١٤- غ ب ن: (الغبين)

غَبْنُهُ فِي الْبَيْعِ: خُدَعَهُ، وَبَابُهُ ضَرْبٌ، وَقَدْ غُبِنَ فَهُوَ مَغْبُونٌ^(٣). الْغَبْنُ، بِالتَّسْكِينِ، فِي الْبَيْعِ. وَالْغَبْنُ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ: الْوَكْسُ، غَبْنَهُ يَغْبِنُهُ غَبْنًا هَذَا الْأَكْثَرُ أَيْ خُدَعَهُ، وَقَدْ غُبِنَ فَهُوَ مَغْبُونٌ، وَقَدْ حَكِيَ بِفَتْحِ الْبَاءِ. وَغَبِنْتُ فِي الْبَيْعِ غَبْنًا إِذَا غَفَلْتَ عَنْهُ، بَيْعًا كَانَ أَوْ شِرَاءً^(٤). لم ترد المفردة بلفظها وإنما وردت بمعناها، قال تعالى ﴿وَيَقُولُوا أَوْفُوا بِالْعَيْثِ وَالْعَيْثُ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (هود: ٨٥). وهناك آية تتعلق بلفظ الغبن وهي قوله تعالى ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَعَمِلْ صَالِحًا يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ. وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التغابن: ٩).

(١) لسان العرب، مادة (ضمن): ٦٤/٩.

(٢) تهذيب اللغة: ١٠/١٤١.

(٣) مختار الصحاح، مادة (غبين): ٢٥٦.

(٤) لسان العرب، مادة (غبين): ١١/١١.

١٥- ق ر ض : (القرض)

القرضُ والقِرْضُ: ما يتجازى به النَّاسُ بينهم ويتفاضونه، وجمعه قروضٌ ، ويُقالُ أقرضتُ فلاناً وهو ما تعطيه ليقضيكهُ . وكلُّ أمرٍ يتجازى به النَّاسُ فيما بينهم، فهو من القروضِ . والقِرْضُ ما يُعطيه من المال ليقضاه . وأسْتقرضتُ من فلانٍ أي طلبتُ منه القِرْضَ فأقْرِضني . وأقْرِضتُ منه أي أخذتُ منه القِرْضَ . وقد قارضتُ فلاناً قِراضاً أي دفعتُ إليه مالاً لينتجر به . وأقْرِضهُ المالَ وغيره^(١) .

قال تعالى ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَصْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (البقرة: ٢٤٥) .

١٦- ك ت ب : (الكاتب)

اكتتب فلانٌ فلاناً أي سأله أن يكتبَ له كتاباً في حاجة . وأسْتكتتبه الشيء أي سأله أن يكتبهُ له واكتتبه : استملاه . الكاتب والمكاتبة: أن يكتتب الرجل عنده أو أمته على مال ينجمه عليه، ويكتبَ عليه أنه إذا أدَّى نجومه، والمكاتبُ العبدُ يكتتبُ على نفسه بثمنه فإذا اسقى وأداه عتق^(٢)

قال تعالى ﴿يَتَابِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُم بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَكَتُبُوهُ وَلِيَكْتُبَ بَيْنَكُم بِالْمَعْدِلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلِيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلِيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيُّهُ بِالْمَعْدِلِ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ لِأُحْدَهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْعَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلٍ ذَٰلِكُمْ أَفَسَطَ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقَوْمُ

(١) لسان العرب ، مادة (قرض) : ٧١/١٢ .

(٢) المصدر نفسه، مادة (كتب) : ١٧/١٣-١٨ .

لِلشَّهِدَةِ وَأَذَىٰ آلَاتِرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَجْدَرَةٌ حَاضِرَةٌ تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا
وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ مُسَوِّقٌ لَكُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ
وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿ البقرة : ٢٨٢ ﴾

١٧- و ف ي : (الوفاء بالكيل)

الوفاء: ضد الغدر، يُقال: وفى بعهدِهِ وفَاءً وأوفى بمعنى. ووفاهُ حَقَّةً وَ وفَّاهُ تَوْفِيَةً بمعنى، واستوفى حَقَّةً^(١).
أوفى فمعناه أوفاني حَقَّةً أي أتمَّه ولم ينقص مِنْه شيئاً، وكذلك أوفى الكيل أي أتمه ولم ينقص مِنْه شيئاً. ووفى الكَيْلَ وأوفاه : أتمَّه^(٢).

قال تعالى ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنِّ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخُسُوا النَّاسَ أَمْشِيَاءَ هُمْ وَلَا تُنْفِسُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (الأعراف : ٨٥).

خامساً : مجموعة ألفاظ (الأوزان والمكايل).

١- ث ق ل : (مثقال)

والوزن اصله المتقال ومثقال كل شيء وزنه^(٣). قال تعالى ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ (الانبياء : ٤٧) .

(١) مختار الصحاح ، مادة (وفي) : ٩٣٢ .

(٢) لسان العرب، مادة (وفي) : ١٥ / ٢٥٢-٢٥٣ .

(٣) جمهرة اللغة: ٨٣٠/٢ .

٢-ص و ع : (الصواع)

قال الفراء: الصواعُ: ذكر وهو الاناء الذي كان الملك يشرب به^(١).
قال تعالى ﴿ قَالُوا نَفَقْدُ صُوعَ الْمَلِكِ وَلَمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴾ (يوسف: ٧٢) .

٣- ق ن ط ر : (القنطار)

القنطار: معيارٌ ، قيل : وزنُ أربعين أوقية من ذهبٍ ويُقال ، ألف ومائة دينار ، وقيل : مائة وعشرون رطلاً : ألف ومائتا أوقية ، وقيل : سبعون ألف دينار . وهو بلغة بَرَيْرٍ ألف مثقال من ذهب أو فضة ، القنطار مائة مثقال ، المثقال عشرون قيراطاً و القيراط مثل واحد : القناطرُ واحدها قنطار^(٢) .

قوله تعالى ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ ﴾ (آل عمران: ١٤) .

٤- ك ي ل : (الكيل)

كيل: الكيل: المكيال- غيره : الكيل كيل البُر ونحوه ، وهو مصدر كَال الطعام ونحوه يَكِيلُ كَيْلاً ومُكَيْلاً أيضاً- وهو شاذ لأنَّ المصدر من فعل مِفْعَل ، بكسر العين ، والاسمُ: الكَيْلَةُ ، بالكسر ، وكاله طعاماً وكَالُهُ له . والكَيْلُ والمَكَيْلُ والمِكْيَالُ والمِكْيَلَةُ : ما كِيلَ بِهِ . وكال الدراهم : وَرَزَّهَا^(٣) .

قال تعالى ﴿ فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَىٰ أَيْهَتِهِمُ قَالُوا أَيُّتَابَانَا مَنعَنَا مِنَ الْكَيْلِ فَأَرْسِلْ مَعَنَا آخَانَكَ تَلْ وَإِنَّا لَمُنكِفُونَ ﴾ (يوسف: ٦٣) (

(١) تهذيب اللغة ، مادة (صوع) : ٥٣/٣ .

(٢) لسان العرب ، مادة (قنطر) : ٢٠١/ ١٢ .

(٣) القاموس المحيط ، مادة (كيل) : ١٠٩٧ .

٥- وزن: (الميزان)

وزن: الميزان معروف، يُقال: وَرَزْتُ فلاناً ووزنت لفلان قال الله تعالى [وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ] [المطففين: ٣] ، وهذا يزن درهماً . وَدَرَّهْمٌ وَازِنٌ . ووازن بين الشيئين مُوَازِنَةٌ وَوَزَانًا^(١) . الْوَزْنُ : رَوْزُ النَّقْلِ وَالخِفَّةُ : الْوَزْنُ ثَقُلُ شَيْءٍ بِشَيْءٍ مِثْلَهُ كَأَوْزَانِ الدَّرَاهِمِ ، وَمِثْلَهُ الرَّزْنُ - وَوَزَنَ الشَّيْءَ وَزناً وَزَنَهُ . الْأَوْزَانُ الَّتِي يُوَزَنُ بِهَا التَّمْرُ وَغَيْرِهِ الْمُسَوِّاةُ مِنَ الْجَمَارَةِ وَالْحَدِيدِ الْمَوَازِينِ - وَاحِدُهَا مِيزَانٌ ، وَهِيَ الْمِثْقَالُ وَاحِدُهَا مِثْقَالٌ ، وَأَنْزَلَ الْمِيزَانَ فِي الدُّنْيَا لِيَتَعَاطَلَ النَّاسُ بِالْعَدْلِ^(٢) .

قال تعالى ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَبُّكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ تُحِيطُونَ﴾ (هود: ٨٤) .

سادساً: مجموعة ألفاظ (الأثمان والمقادير).

١- ث م ن: (ثمن بخرس)

الثَّمَنُ: ثمن المبيع ، يُقال: أَثْمَنْتُ الرَّجُلَ مَتَاعَهُ ، وَأَثْمَنْتُ لَهُ . وَالثَّمِينُ: الثَّمِينُ ، وَهُوَ جِزَاءٌ مِنْ ثَمَانِيَّةٍ ، وَشَيْءٌ ثَمِينٌ أَي مَرْتَفِعُ الثَّمَنِ^(٣) . وَالثَّمَنُ : مَا تَسْتَحِقُّ بِهِ الشَّيْءَ . وَالثَّمَنُ : ثَمَنُ الْبَيْعِ ، وَثَمَنُ كُلِّ شَيْءٍ قِيَمَتُهُ ، وَشَيْءٌ ثَمِينٌ أَي مَرْتَفِعُ الثَّمَنِ^(٤) . قال تعالى ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴾ (يوسف: ٢٠) .

(١) مختار الصحاح ، مادة (وزن) : ٣٨٦ .

(٢) لسان العرب ، مادة (وزن) : ٢٠٥/١٥ .

(٣) مختار الصحاح ، مادة (ثمن) : ٥٥ .

(٤) لسان العرب ، مادة (ثمن) : ٤٣/٣ - ٤٤ .

٢- دره م: (دراهم)

الدَّرَاهِمُ، فارسيٌّ معرَّبٌ وكسر الهاء لغةً فيه. وربما قالوا دِرْهَامًا. وجمعُ الدَّرَاهِمِ دَرَاهِمٌ ، وجمعُ الدَّرَهَامِ دَرَاهِيمٌ^(١). والدَّرْهَمُ والدَّرْهِيمُ : لغتان فارسيٌّ معرَّبٌ مُلْحَقٌ ببناء كلامهم ، فدَرْهَمٌ كهجرع، ودَرْهِيمٌ ، بكسر الهاء ، كحفرد ، وقالو في تصغيره دريهم ، ورجلٌ مُدْرَهَمٌ ، ولا فعل له ، أي كثير الدَّرَاهِمِ^(٢)

قال تعالى ﴿ وَسُرَّوهُ يُسَمِّنُ بِحَسِّ دَرَاهِمٍ مَّعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴾ (يوسف : ٢٠).

٣- دن ر: (دينار)

الدِّينَارُ : فارسيٌّ معرَّبٌ ، وأصله دِنَارٌ ، بالتحديد، بدليل قولهم دَنَانِيرٌ ودُنِينِيرٌ فُقُبلت إحدى النونين ياءً لئلا يلتبس بالمصادر التي تجيء على فِعَالٍ^(٣). العرب تكلمت بها قديماً فصارت عربيَّة. ورجلٌ مُدَنَّرٌ : وكثير الدَّنَانِيرُ ، الدِّينَارُ ، معرب ، أصله دِنَارٌ ، فأبدل من إحداهما ياءً لئلا تلتبس بالمصادر^(٤). قال تعالى ﴿ وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن إن تَأْمَنهُ بِنِيطَارٍ يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَن إن تَأْمَنهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ إَلَآ مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيَّتِينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (آل عمران : ٧٥).

(١) مختار الصحاح ، مادة (درهم) : ١١٩ .

(٢) لسان العرب ، مادة (درهم) : ٢٥٣/٥ .

(٣) لسان العرب ، مادة (دنر) : ٣٠٧/٥ .

(٤) القاموس المحيط ، مادة (دنر) : ٤٥٧ .

٤- ق د ر: (مقدار)

قَدَّرُ الشيء: مبلغه^(١). قَدَّرُ كل شيء ومقداره: مَبْلَغُهُ، والمِقْدَارُ أي بِقَدَرٍ وَقَدَّرٍ وهو مبلغ الشيء^(٢).

قال تعالى ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزِدَادُ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ (الرعد: ٨) .

سابعاً: مجموعة ألفاظ (العهد والمواثيق)

١- أ ج ل : (الأجل)

الأَجَلُ: مدة الشيء، وأسْتَأْجَلُهُ فَأَجَّلَهُ إلى مدة^(٣). الأَجَلُ: غاية الوقت وحلول الدين ونحوه. والأَجَلُ، مدَّة الشيء، أي حتى تقضي العدة، والتأجيلُ: تحديدُ الأجل، وأجل الشيء يأجل، فهو آجل وأجيل : تأخر، وهو نقيض العاجل، والأَجِيلُ: المؤجل إلى وقت^(٤). الاجل معروف بلغ الشيء اجله والجمع آجال^(٥). الاجل: مدة الشيء^(٦). قال تعالى ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النَّسَاءِ أَوْ أَكَنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ. وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ رَحِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٣٥).

٢- أ ذ ن: (الاذان)

-
- (١) مختار الصحاح، مادة (قدر): ٢٨٥ .
 (٢) لسان العرب، مادة (قدر): ٣٩/١٢ .
 (٣) مختار الصحاح، مادة (أجل): ١١ .
 (٤) لسان العرب، مادة (أجل): ٦٠/١ .
 (٥) جمهرة اللغة: ١٠٤٣/٢ .
 (٦) الصحاح: ١٦٢١/٤ .

أذن : أَنْنَ بِالشَّيْءِ : إِذْنًا وَإِذْنًا وَأَذَانَةً : عِلْمٌ ، وَأَذْنُهُ الْأَمْرُ وَأَذْنُهُ بِهِ : أَعْلَمَهُ ، وَقَدْ قُرئُ : فَاذْنُو بِحَرْبٍ مِنْ اللَّهِ ؛ فَمَعْنَاهُ أَيِ اعْلَمُوا كُلَّ مَنْ لَمْ يَتْرِكِ الرَّبَّ بِأَنَّهُ حَرْبٌ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . وَيُقَالُ : قَدْ أَذْنْتَهُ بِكَذَا وَكَذَا ، أَوْ ذَنْهُ إِذْنَانًا إِذَا أَعْلَمْتَهُ ، وَأَذْنْتِكَ بِالشَّيْءِ : أَعْلَمْتِكَ . وَأَذْنْتَهُ : أَعْلَمْتَهُ . وَأَذْنَنَ بِهِ إِذْنًا : عِلْمٌ بِهِ وَأَذْنَنَ لَهُ فِي الشَّيْءِ إِذْنًا : أَبَاحَهُ لَهُ . وَأَسْتَأْذِنُهُ : طَلَبَ مِنْهُ الْإِذْنَ (١) .

قال تعالى ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فَلَئِمَّ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَآتَظْلِمُونَ وَلَا تَظْلِمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٧٩) .

٣- ع ه د : (العهد)

العَهْدُ: من معانيها : الأمان واليمين والمؤثق والذمة والحفاظ والوصية. وعهد إليه، من باب فهم: أي أوصاه، ومنه اشتق العهد الذي يكتب للولاية، وتقول علي عهد الله ، لافعلن كذا. والعهدُة: كتاب الشراء وهي أيضاً الدرك . والتعهدُ: التحفظ بالشيء وتجديد العهد به، وتعهَّد فلاناً وتعهد ضيعته وهو أفصح من تعاهد؛ لأن التعاهد إنما يكون بين اثنين (٢) .

قيل العقود: العهود، وقيل الفرائض التي ألزموها. قال الزجاج في قوله [اوفوا بالعهود] خاطب الله جل وعز المؤمنين بالوفاء والعقود التي يعقدها بعضهم على بعض على ما يوجبه الدين. قال: والعقود: العهود واحدها عَهْدٌ، وهي اوكد العهود (٣) .

قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَيْعَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُبْتِغَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرِ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ (المائدة: ١) .

(١) المصدر نفسه ، مادة (اذن): ٧٨/١ .

(٢) مختار الصحاح، مادة (عهد) : ٢٥١- ٢٥٢ .

(٣) تهذيب اللغة، مادة (عهد) : ١٣٤/١ .

٤- وثق: (الميثاق)

الموثق والميثاق: العهد والجمع الموثيق على الأصل، والموثق: الميثاق. والمواثقة: المعاهدة، والميثاق: العهد، مفعال من الوثاق: الميثاق من المواثقة والمعاهدة؛ ومنه الموثق^(١).

قال تعالى ﴿وَمَا كَانُوا لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانُوا مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُمْ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ٩٢) .

ثامناً: مجموعة ألفاظ (الخاص برجال القضاء)

١- أذن: (مؤذن): (مبلغ)

أذن: أذن بالشيء إذناً مأذناً وأذنته: علم. وأذنه الأمر وأذنه به: أعلمه. والأذان: الأعلام: واذنتك بالشيء - أعلمتك. وأذنته: أعلمته، وأذن به إذناً: علم به^(٢). واما قوله. [فَأذْنُوا بِحَرْبٍ] [البقرة: ٢٧٩]، وقرىء [فَأَذْنُوا] معناه: فأعلموا... ومن قرأ [فَأَذْنُوا] فالمعنى فأنصتوا.^(٣) قال تعالى ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِمَهَازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا الْعِزَّةُ إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾ (يوسف: ٧٠).

(١) لسان العرب ، مادة (وثق) : ١٥٢/١٥ .

(٢) المصدر نفسه، مادة (أذن) : ٧٨/١ .

(٣) تهذيب اللغة ، مادة (أذن) : ١١/١٥ .

٢- ب ر أ: (برى)

برئت من الدين، والرجل أبرأ براءةً ، وبرئت إليك ومن فلان أبرأ براءةً، فليس فيها غير هذه اللُغة. برئ وأن منه براء أي بريء عن مساواته في الحكم ، براءة الولاية والمحبة لأنه مأمور بالايان به^(١)

قال تعالى ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَرَّانَهُ قُلْ إِنْ أَفَرَّانَهُ فَعَلَىٰ إِجْرَامِي وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا يَشْحِرُونَ﴾ (هود: ٣٥).

٣- ت ه م: (التهم)

التهمة: أصلها الوهمة من الوهم، ويقال اتَّهَمُهُ إفتعال منه- يُقال: اتَّهَمْتُ فلاناً بكذا، والاسمُ التُّهْمَةُ، بالتحريك: التُّهْمَةُ الظنُّ تاؤه مبدلة من واو، واتَّهَمَ الرجل - واتَّهَمْتُهُ وأوهمهُ: أدخل عليه التُّهْمَةَ أي ما يُتَّهَمُ عليه - واتَّهَمْتُهُ ضننتُ فيه ما نُسِبَ اليه^(٢). لم ترد المفردة بلفظها وجاءت بلفظةٍ أخرى وهي (الظنُّ). قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعضُكُمْ بَعضًا أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ (الحجرات: ١٢).

٤- ح ق ق: (الحق)

حَقُّ: الحَقُّ: نقيض الباطل وجمعه حَقُوقٌ وحِقَاقٌ وليس له بناء أدنى وحَقٌّ الأمر يحقُّ ويحقُّ حقًّا وحَقُوقًا: صار حقًّا وثبت: معناه وَجِبَ يَجِبُ وجوباً^(٣). قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَحَدٍ مِّنْكُمْ فَأَكْتُمُوهُ فَانْتَبِهُوا وَلَا يَكْتُمِبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْمَدْلِ وَلَا يُأَبِّ كَاتِبٌ أَن يَكْتُمِبَ كَمَا عَلَّمَ اللَّهُ فَلْيَكْتُمِبْ وَلْيَسْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن

(١) لسان العرب ، مادة (برأ) : ٤٧/٢ .

(٢) لسان العرب ، مادة (وهم) : ٢٩٢/١٥ .

(٣) لسان العرب ، مادة (حقق) : ١٧٦/٤ .

كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعْمَلَ هُوَ فَلْيُعْمَلْ وَإِيْدُهُ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿البقرة: ٢٨٢﴾.

٥- ح ك م : (الْحَاكِمُ)

الله سبحانه وتعالى أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ.

وَالْحُكْمُ وَالْحَكِيمُ وَالْحَاكِمُ وَمَعَانِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مِتْقَارِبَةٌ، وَالْحُكْمُ: الْعِلْمُ وَالْفَقْهُ وَالْقَضَاءُ بِالْعَدْلِ، وَهُوَ مَصْدَرُ حَكَمَ يَحْكِمُ. وَالْحُكْمُ الْقَضَاءُ بِالْعَدْلِ، وَاحْكَمْ وَمَحَاكَمَةٌ، وَالْمَحَاكَمَةُ: الْمَخَاصِمَةُ إِلَى الْحَاكِمِ^(١).

قَالَ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (النساء: ٥٨).

٦- ح ل ف : (الْحَلْفُ) (بِمَعْنَى الْإِيمَانِ)

حَلْفٌ: الْحَلْفُ وَالْحَلْفُ: الْقَسَمُ لِعَتَانٍ، حَلَفَ أَي أَقْسَمَ يَحْلِفُ حَلْفًا وَحَلْفًا وَمَحْلُوفًا، وَهُوَ أَحَدٌ مَا جَاءَ مِنَ الْمَصَادِرِ عَلَى مَفْعُولٍ مِثْلَ الْمَجْلُودِ وَالْمَعْقُولِ وَالْمَعْسُورِ، وَالْوَاحِدَةُ حَلْفَةٌ؛ وَيَقُولُونَ: مَحْلُوفَةٌ بِاللَّهِ مَا قَالَ ذَلِكَ^(٢).

قَالَ تَعَالَى ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ (التوبة: ٩٦)

(١) لسان العرب ، مادة (حكَم): ١٨٦/٤ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة (حَلْف): ١٩٦/٤ .

٧- ح ل ف : (الحلف هنا القسم)

حلف : الحِلْفُ والحَلْفُ: القَسْمُ لغتان، حَلَفَ أَي أَقْسَمَ يَحْلِفُ حَلْفًا وَحِلْفًا وَحَلْفًا وَمَحْلُوفًا ، وهو أحد ما جاء من المصادر على مفعول مثل المَجْلُود، ويقولون: محلوفة بالله ما قال ذلك، ورجلٌ حَالِفٌ وَحَلَّافٌ وَحَلَّافَةٌ، كثير الحلف^(١).

قال تعالى ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْهُوَ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (المائدة: ٨٩).

٨- ح م ي : (المدافع) بمعنى (الحامي)

حاميتٌ عنه محاماة. وحميتٌ عليه: وحمي منه الشيء حميةً ومحميةً^(٢). وردت المفردة بغير لفظها، قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ (الحج: ٣٨).

٩- خ ص م : (الخصم)

خصم: الخُصُومَةُ. والجَدَلُ. خاصمه خِصَامًا ومُخَاصِمَةً مَخْصِمُهُ يَخْصِمُهُ خِصْمًا: عليه بالحجة، والخصومة الاسم من التخاصم والاختصام. والخصم: معروف، واختصم القوم وتخاصموا، وخصمك: الذي يُخاصمك، وجمعه خُصُومٌ، وقد يكون الخِصْمُ للثنتين والجمعُ والمؤنث، وفي التنزيل العزيز [وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخِصْمِ إِذْ سُورُوا بِالْمِحْرَابِ] [ص: ٢١].

قال تعالى ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصِمَانِ بَعْنِ بَعْضِنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ (ص: ٢٢).

(١) لسان العرب، مادة (حلف): ١٩٦/٤.

(٢) لسان العرب، مادة (حمي): ٢٤٠/٤.

١٠- زور : (قول الزور)

زور : الزور : الكذب ، والتزويرُ: تزيين الكذب^(١). والزور : الكذب والباطل ، وقيل شهادة الباطل . رجل زورٌ وقومٌ زورٌ وكلام مزورٌ ومترورٌ : مموه للكذب، والتزويرُ : تزيين الكذب ، والتزوير فعل الكذب والباطل. والزور : الكذب. والزور : شهادة الباطل وقول الكذب ؛ الزور : الكذب والباطل والتهمة. وزورَ الشهادة. أبطها^(٢). قال تعالى ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمْ حُرْمَةَ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَأَحْلَلْتُمْ لَكُمْ الْأَنْعَامَ إِلَّا مَا يُبْتَلَىٰ عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ (الحج: ٣٠).

١١- ش ه د : (الشاهد)

الشهيد : الحاضر. الشاهد العالم الذي يبين ما علمه ، شهدَ شهادةً ؛ و استشهده: سأله الشهادة . والشهادة خبرٌ قاطعٌ تقولُ منه : شهدَ رجلٌ على كذا. وقولهم: أشهدَ بكذا أي أَلْحَفَ- وشهدَ الشاهد عند المحاكم أي بين ما يعلمه وأظهره ، وشهدَ فلان على فلانٍ بحقٍ ، فهو شاهدٌ وشهيد. واستشهدَ فلان ، فهو شهيد ، وقومٌ شهود أي حضور ، وشهدَ له بكذا أي أدَّى ما عنده من الشهادة فهو شاهد. والشهيدُ : الشاهدُ، والجمعُ الشُهداء. وأشهدته على كذا فشهدَ عليه أي صارَ شاهداً عليه^(٣). قال تعالى ﴿ فَإِذَا بَلَغَ آجُلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ (الطلاق: ٢)

(١) مختار الصحاح ، مادة (زور) : ١٠٧-١٠٨ .

(٢) لسان العرب ، مادة (زور) : ٧٩/٧ .

(٣) المصدر نفسه ، مادة (شهد) : ١٥١/٨-١٥٢ .

١٢- عدل : (العدل)

عدل: العَدْلُ: ما قام في النفوس أَنَّهُ مستقيم، وهو ضدُّ الجور عدل الحاكم في الحكم يَعْدِلُ عَدْلًا وهو عادلٌ من قومٍ عُدْلٍ وَعَدْلٍ ، وهو من أسماء الله تعالى هو الذي لا يميلُ الهوى فيجور في الحكم ، وهو في الأصلِ مصدر سَمِّيَ به فَوُضِعَ موضع العادل. رجلٌ عدلٌ وعادلٌ جائر الشهادة ورجلٌ عدلٌ : أَرْضًا وَمُقَنَعٌ في الشهادة. ورجلٌ عدلٌ بين العدل والعدالة^(١).

قال تعالى ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ (الطلاق: ٢)

١٣- ف ت ح : (الفتاح)

الفتح: الفُتْحَةُ، بالضم ، الحُكْمُ. والفُتْحَةُ الفِتْحَةُ : أن تحكم بين خصمين؛ وقيل: الفُتْحَةُ الحكومة . والفَتْحُ أن تحكمُ بين قومٍ يختصمونَ إليك ، كما قال سبحانه وتعالى مخبراً عن شعيب: ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خيرُ الفاتحين. والفتَّاح الحكومة. ويقال للقاضي : الفَتْحُ لَأَنَّهُ يَفْتَحُ مواضع الحق ، وقوله تعالى ﴿ رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا ﴾ [الأعراف: ٨٩] ؛ أي اقض بيننا . الفَتْحُ في صفة الله تعالى الحاكم، قال : وأهلُ اليمن يقولونَ للقاضي الفَتْحُ؛ ويقول أحدهم لصاحبه : تعال حتى أفاتحك إلى الفَتْحِ، ويقول : افْتَحْ بيننا أي احكم. وفاتحه مُفَاتِحَةٌ وفتاحاً : حاكمه. وفتح الحاكم بين الخصمين إذا فصل بينهما. والفتَّاحُ : الحاكم^(٢).

قال تعالى ﴿ أَفْتَرِينَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ جَعَلْنَا اللَّهَ مِنبَأَهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴾ (الأعراف: ٨٩)

(١) لسان العرب ، مادة (عدل) : ٦١/١٠ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة (فتح) : ١٢٠/١٢١ .

١٤- ق س م: (القسم)

القَسَمُ بالتحريك: اليمين، وكذلك المُقَسِّمُ ، وهو المصدر مثل المُخْرِجِ، والجمعُ أقسام. وقد أَقَسَمَ باللهِ و اسْتَقَسَمَهُ بِهِ وقاسمه حلف له. وتقاسم القومُ : تحالفوا . وأقسمتُ: حلفت ، وأصله من القسامة. والقسامة الذين يحلفون على حقهم ويأخذون. والمُقَسِّمِ : الرجلُ الحالف، أَقَسَمَ يُقَسِّمُ إِقساماً^(١) .

قوله تعالى ﴿ قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ (النمل: ٤٩)

١٥- ق ض ي: (القاضي)

قضى: القضاء: الحكم وأصله قَضَاي، لأنه من قضيتُ إلا أن الياء كما جاءت بعد الألف هُمزت ، وصوابه بعد الألف الزائدة طرفاً همزت، والجمعُ الأفضيَّة، والقضيَّة مثله والجمعُ القضايا على فعالي وأصله فعائل. وقضي عليه يقضي قضاءً وقضيَّة : القاضي معناه في اللغة القاطع للأمور المحكم لها. وقضى الأميرُ قاضياً. كما تقولُ أمرَ أميراً. واستقضي فلان ، أي جعلَ قاضياً يحكمُ بين النَّاسِ. وتقولُ : قضي بينهم قضيَّةً وقضايا . والقضايا^(٢).

قال تعالى ﴿ قَالُوا لَنْ نُؤْتِرَكَ عَلَى مَا جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي فَطَرَنَا فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ (طه: ٧٢)

(١) المحكم، مادة (قسم): ٢٤٧/٦ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة (قضي): ١٣١/١٢ .

١٦- ك ف ل : (الكفيل)

الكافلُ: العائلُ، كَفَلَهُ يَكْفُلُهُ وَكَفَّلَهُ إِيَّاهُ، والكافلُ: القائمُ بأمرِ اليتيمِ المرِيءِ له ، وهو من الكفيلِ الضمينِ، والكافلُ والكفيلُ: الضامنُ، والأنثى كفيلٌ أيضاً، وجمع الكافل كُفْلٌ ، وجمعُ الكفيلِ كُفلاءُ وكلُّها معناه ضَمِنَهُ^(١).

قال تعالى ﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا الْعِرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِؤُمِ أَنَّى لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (آل عمران: ٣٧)

تاسعاً: مجموعة ألفاظ الخاص بالجنايات^(٢)

أو مجموعة ألفاظ الخاص بـ (الجرم و الجريمة)

١- أ ت ي : (إتيان الرجال)

أتى الرجل يأتي أتياً: جاء، وأتيته بغير مد. أي جنته، ويُستعمل لازماً ومتعدياً. والإتيان اسمٌ بمعنى المجيء^(٣). وأتى الفاحشة تلبس بها^(٤) ويكنى بالإتيان عند الوطء. كناية عن التواطؤ، ويستعمل في الذكر والأنثى^(٥).

قال تعالى ﴿ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴾ (الأعراف: ٨١).

وقال تعالى ﴿ تَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْمَلَمِينَ ﴾ (الشعراء: ١٦٥).

(١) لسان العرب ، مادة (كفل) : ٩٢-٩١/١٣ .

(٢) هكذا اسماء القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن : ١١٦/٤ .

(٣) لسان العرب، مادة (أتى): ٨٣/١ .

(٤) القاموس المحيط ، مادة (أتى) : ٨٤ .

(٥) لسان العرب ، مادة (أتى): ٨٤/١ .

٢- ف ر ي: (الافتراء)

افترى عليه كذباً اختلقه والإسمُ الفرية بالكسر وفُرى عليه يفري من باب رمى مثلُ آفترى. الفرية الكذب فرى كذباً فرياً وافتراه اختلقه.. يُقال فرى فلان الكذب يفتريه اختلقه والفرية من الكذب وقال غيره أفترى الكذب يفتريه أختلقه^(١).

قال تعالى ﴿وَمِنَ الْإِنبِيَاءِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلَّذُكَّارِينَ حَرَّمَ أَمِ الْإِنبِيَاءِ أَمَا اشْتَمَلْتُمْ عَلَيْهِ أَزْوَاجَ الْإِنبِيَاءِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّيْنَاهُمْ اللَّهُ بِهَذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (الأنعام: ١٤٤).

٣- ق ر ف: (إقتراف الأموال)

الإقتراف: الاكتساب. اقترف أي اكتسب. واقترَفَ المال: آقتناه. والقرفة: الكسب. وفلانٌ يقترف ليعاله أي يكسب^(٢).

قال تعالى ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسْكَنٌ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ (التوبة: ٢٤).

٤- ب خ س: (بخس الأشياء)

بخس: البخسُ: النقص وبخسه حقه يبخره بخساً إذا نقصه؛ وامرأةٌ باخس وباخسةٌ وفي المثل في الرجل تحسبه مفضلاً وهو ذو نكراء: تحسبها نكرها. والبخسُ من الظلم أن تبخر أخاك حقه فتقصه كما يبخر الكيال مكياله فينقصه، وثنٌ بخسٌ: دون ما يحب. قال تعالى [وَشَرُّهُ بِشْمَنِ يُحْسِرُ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ]

(١) لسان العرب، مادة (فري): ١٧٦/١١-١٧٧.

(٢) لسان العرب، مادة (قرف): ٨٠/١٢.

[يوسف: ٢٠]، أي ناقصٍ دون ثمنه. والْبَخْسُ: الخسيسُ الذي يبخسُ أو الذي بخسَ به البائع (١).

قال تعالى ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (الشعراء: ١٨٣)

٥- ب س ط: (وتعني الشروع في القتل وغير القتل)

بسط فلان يده بما يحب ويكره، وبسط إلي يده بما أحب وأكره وبسطها مدها (٢).

قوله تعالى ﴿لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾

(المائدة: ٢٨)

٦- ب غ ا: (البغي)

البغية في الولد: نقيض الرشدة. وبغت الأمة تبغي بغيًا و باغت مباغاة وبغاء، بالكسر والمد، وهي بغي وبغو: عهدت وزنت، وقيل: البغي ايضاً الفاجرة، حره كانت أو أمة، و باغت المرأة تباغي بغاءً إذا فجرت (٣). وفي جمهرة اللغة البغاء: الزنا (٤). قال تعالى ﴿وَلَيْسَتَمُفِّفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُفْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِنَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتَبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تَكْرَهُوا فَيُنْتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (النور: ٣٣)

(١) لسان العرب، مادة (بخس): ٢٩/٢ .

(٢) المصدر نفسه، مادة (بسط): ٨٦/٢ .

(٣) لسان العرب، مادة (بغا): ١٢١/٢-١٢٢ .

(٤) جمهرة اللغة: ٣٧١/١ .

٧- ب ه ت : (بهتان)

البهتان: هو الاسم من البهت، وهو مأخوذ من مادة (ب ه ت) التي يدور معناها وهو كالدَّهش والحيرة وتتصل فروعها بهذا الأصل وتتقارب، قال ابن فارس: الباء والهاء والتاء أصل واحد، ويقال بهت الرجل، يبهت بهتاً، والبهتان الكذب، يقول العرب: يا للبهتة؛ أي يا للكذب، قال تعالى [هَذَا بَهْتَنٌ عَظِيمٌ] [النور: ١٦]. أي كذب يبهت سامعُه لفظاعته. وبهت الرجل أي كذب، والبهتان: إفتراء^(١). قال الازهري: قوله [ولا يأتين ببهتان..] أراد بالبهتان: ولداً تحمله من غير زوجها فنقول هو من زوجها وكنى بما بين يديها ورجليها عن الولد..^(٢). وفي التنزيل العزيز: قال تعالى ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَاعِعَنَّكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفْنَ وَلَا يَزِينْنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبَهْتِنٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايَعُهُنَّ وَأَسْتَغْفِرَنَّ اللَّهُ بِنَّ أَنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (الممتحنة: ١٢)

٨- ج د ل : (الجدال)

رجل جدل إذا كان أقوى في الخصام. وجادله أي خاصمه مُجادلةً وجدالاً، والاسم الجدَل، وهو شدة الخصومة. والمجادلة: المناظرة و المخاصمة، ويقال: إنه لجدل إذا كان شديد الخصام^(٣).
قال تعالى ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ (المجادلة: ١)

(١) الصَّحاح ، مادة (بهت): ٢٤٤/٤ ، والمقاييس ، لابن فارس : ٣٠٧/١ ، ولسان العرب ، مادة (بهت) : ١٣-١٢/٢ ، والقاموس المحيط، مادة (بهت) : ١٤٤/١ .
(٢) تهذيب اللغة: ١٧٠/١٤ .
(٣) لسان العرب، مادة(جدل): ٩٩/٣ .

٩-ج ر م: (الجُرم)

الجُرم والجريمة: الذنب، تقول منه: جرم وأجرم واجترم وتجرّم عليه، أي: ادّعى عليه ذنباً لم يفعله^(١). الجُرم: التعدّي، والجمعُ أجرامٌ وجرومٌ، وهو الجريمة، وقد جرمَ يجرّمُ جرماً واجترم وأجرم، فهو مجرمٌ وجريم، وتجرّم عليّ فلانٌ أي ادّعى ذنباً لم أفعله. تجرّم ادّعى عليه الجرم وإن لم يجرم، وجرم إذا عظمُ جُرمه أي أذنب^(٢).

قال تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَلَّا تَعْدِلُوا ؕ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (المائدة: ٨)

١٠-ج ن ح: (جُناح)

الجُناح، بالضم: الميل إلى الإثم، وقيل: هو الإثم عامّة. والجُناح: الجناية والجُرم^(٣).

قال تعالى ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَىٰ الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَىٰ الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَّعًا بِمَا عَرَفْتُمْ حَقًّا عَلَىٰ الْمُحْسِنِينَ﴾ (البقرة: ٢٣٦)

١١-ج ن ف: (جِنْفًا)

(جِنْف) الجيم والنون والفاء أصلٌ واحد وهو المَيْلُ، يُقال جِنِفَ إذا عدل (عن الحق)^(٤). الجِنْفُ: المَيْلُ والجور، جِنْفٌ جِنْفًا، وجِنِفَ فلانٌ علينا بالكسرة، وأجِنِفَ في حكمه، وجِنِفَ عليه جِنْفًا وأجِنِفَ: مالَ عليه في الحكم والخصومة والقول وغيرها، الجِنْفُ المَيْلُ في الكلام وفي الأمور كلها، جِنِفَ وأجِنِفَ إذا مالَ وجارَ فُجِمَ بين

(١) مختار الصحاح، مادة (جرم) : ٦٢ .

(٢) لسان العرب، مادة (جرم) : ١٢٩/٣-١٣٠ .

(٣) المصدر نفسه ، مادة (جنج) : ٢١٣/٣ .

(٤) مقاييس اللغة، مادة (جِنْف) : ٤٣٢/١ .

اللُّغْتَيْنِ، وَقِيلَ: الْجَانِفُ يَخْتَصُّ بِالْوَصِيَّةِ، وَالْمُجْنَفُ الْمَائِلُ عَنِ الْحَقِّ، وَتَجَانَفَ، أَي مَتَمَائِلٌ بِالْوَصِيَّةِ أَوْ مَتَعَمِّدٌ^(١).

قال تعالى ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْرَ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (البقرة: ١٨٢)

١٢- ج هـ ل: (الجهالة): (إذا عمل عملاً بغير قصد)

تجاهل: أظهر الجهل؛ تجاهل أرى نفسه الجهل وليس به؛ واستجهله عده جاهلاً، والجهالة: أن تفعل فعلاً بغير علم^(٢).

قال تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنِجَاتٍ تُبَيِّنُوهَا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحِّحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات: ٦).

١٣- ح ي ا: (استحياء النساء)

يستحيي نساءهم، فمعناه يستفعل من الحياة أي يتركهن أحياء وليس فيه الأ لغة واحدة^(٣).

قال تعالى ﴿وَإِذْ أُنجيتُكُمْ مِنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يَقُولُونَ أَبْنَاءُكُمْ وَمَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ فِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ (الأعراف: ١٤١)

١٤- خ ص م: (خصم)

خصم: الخصومة: الجدل. خاصمه خُصاماً ومخاصمة فخصمه - يخصمه خصماً: والخصومة الاسم من التخاصم، والاختصام، والخصم: معروف، واختصم

(١) لسان العرب ، مادة(جنف): ٢١٦/٣ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة (جهل) : ٢٢٨/٣ .

(٣) المصدر نفسه ، مادة (حيا) : ٢٩٧/٤ .

ألقوم وتخاصموا، وخصمك: الذي يُخاصمك، وجمعه خصوم، وقد يكون الخصوم للثنتين والجمع والمؤنث^(١).

قوله تعالى ﴿هَذَا خِصْمَانِ أَخْصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَأَلَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ﴾ (الحج: ١٩)

١٥- خ ط أ: (القتل الخطأ)

خطأ: الخطأ والخطاء: ضد الصواب، والخطأ ما لم يُتعمد، والخطء: ما يُعمد . وفي التنزيل العزيز [وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً] [النساء: ٩٢]. تقول منه، أخطأت، وتخطأت، بمعنى الخطء والخطأ والخطأ والخطيئة: الذنب^(٢)

قال تعالى ﴿وَمَا كَانُوا لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانُوا مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُمْ مُؤْمِنُونَ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ٩٢)

١٦- خ م ر: (شرب الخمر)

الخمر: ما أُسكر من عصير العنب لأنها خامرت العقل وسميت الخمر خمرًا لأنها تُركت فاختمرت، واختمارها تغير ريحها؛ والخمر: ما خمر العقل، وهو السكر من الشراب، وهي خمرة وخمر وخمور مثل تمر وتمر وتمور، ومستخمر وخمير، شريب للخمر دائماً، والرجل يخمر خمرًا: سقاه الخمر، والخمار: بائعها^(٣).

(١) لسان العرب، مادة (خصم): ٨٣/٥ .

(٢) المصدر نفسه، مادة (خطأ): ٩٦/٥، والقاموس المحيط، مادة (خطأ): ٣٩٣ .

(٣) لسان العرب، مادة (خمر): ١٥٢/٥-١٥٣ .

قال تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾
(المائدة: ٩٠)

١٧- خ و ن: (الخيانة الزوجية)

خَوْنُ الرَّجُلِ: نَسَبُهُ إِلَى الْخَوْنِ^(١). قال تعالى ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ ثَوْجٍ
وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِّنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا
النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ﴾ (التحریم: ١٠)

١٨- ذ ن ب: (الذنب)

ذَنْبٌ: الذَّنْبُ: الإِثْمُ وَالْجُرْمُ وَالْمَعْصِيَةُ وَالْجَمْعُ ذُنُوبٌ، وَ ذُنُوبَاتٌ جَمْعُ الْجَمْعِ وَقَدْ
أَذْنَبَ الرَّجُلُ؛ وَالذَّنْبُ: مَعْرُوفٌ، وَالْجَمْعُ أَذْنَابٌ^(٢).
قال تعالى ﴿وَلَهُمْ عَلَىٰ ذُنُوبِهِمْ فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُون﴾ (الشعراء: ١٤)

١٩- ر ج س: (الرجس)

رَجَسٌ: الرَّجْسُ: الْقَذْرُ، وَقِيلَ: الشَّيْءُ الْقَذِرُ. وَرَجَسَ الشَّيْءُ يَرْجِسُ رَجَاسَةً، وَإِنَّهُ
لَرَجَسٌ مَرْجُوسٌ، وَكُلُّ قَذْرٍ رَجَسٌ. وَرَجَلٌ مَرْجُوسٌ وَرَجَسٌ: نَجَسٌ، وَرَجَسٌ: نَجَسٌ؛
الرَّجْسُ: الْقَذْرُ، وَقَدْ يَعْبُرُ بِهِ عَنِ الْحَرَامِ وَالْفِعْلِ الْقَبِيحِ وَالْعَذَابِ وَاللَّعْنَةِ وَالْكَفْرِ. وَالرَّجْسُ:
العذاب^(٣).

(١) لسان العرب، مادة (خون): ١٨٣/٥ .

(٢) المصدر نفسه، مادة (ذنب): ٤٥/٦ .

(٣) المصدر نفسه، مادة (رجس): ١٠٦/٦ .

قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَنُورُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾
(المائدة: ٩٠)

٢٠- ر ج م: (الرجم)

رجم: الرِّجْمُ: القتل ما ورد في القرآن الرِّجْمُ القتل في غير موضع من كتاب الله عز وجل وانما قيل للقتل رَجْمٌ لانهم كانوا إذا قتلوا رجلاً رَمَوْهُ بالحجارة حتى يقتلوه ، ثم قيل لكل قتل رَجْمٌ، وقيل : رَجِيمٌ ملعون مرجوم باللَّعْنَةُ مُبْعَدٌ مطرود، وهو قول أهل التفسير، والرَّجْمُ السَّبُّ والشتَمُ^(١).

قال تعالى ﴿ قَالَ أَرَأَيْتُ أَنْتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَأَهْجُرَنِي مَلِيًّا ﴾ (مريم: ٤٦)

٢١- ر م ي: (رمي المحصنات)

رمى فلان فلاناً بامرٍ قبيحٍ أي قذفه ؛ ورمي المحصنات فمعناه القذف^(٢).

قال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (النور: ٤)

٢٢- ر ش و: (الرشوة)

رشاهُ يَرشوهُ رشواً: أعطاهُ الرِّشْوَةَ. وقد رشا رَشْوَةً وارتشى منه رشوةً إذا أخذها. والرائشُ: الذي يُسدي بين الرّاشي والمرتشي، فالرّاشي من يُعطي الذي يعينه على

(١) لسان العرب ، مادة(رجم) : ١١٦/٦ .

(٢) لسان العرب، مادة (رمى) : ٢٣٤/٦ .

الباطل، والمرتشي الآخذ^(١). قال تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِنَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٨٨)

٢٣- رك ب: (ارتكاب الجريمة)

رَكِبَ فلانٌ بأمرٍ ، وأرتكبه، وكل شيء علا شيئاً ، ورَكِبَهُ الدَّيْنُ. وركب منه، و أرتكبه، وكذلك رَكِبَ الذَّنْبَ وأرتكبه كُلُّهُ على المثل، وارتكاب الذنوب: إتيانها^(٢). وردت المفردة بغير لفظها. قال تعالى ﴿وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ^٤ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً فَصَبْرٌ جَمِيلٌ^٥ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ (يوسف: ١٨)

٢٤- زل م: (الأزلام)

الأزلام وهي السهام التي كان أهل الجاهلية يستقسمون بها^(٣). قوله تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالذَّمُّ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّبَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ^٤ ذَلِكُمْ فِسْقٌ^٥ الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ^٦ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِيناً^٧ فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (المائدة: ٣)

(١) لسان العرب ، مادة (رشا): ١٠٦/٦ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة (ركب): ٢١٠/٦ .

(٣) المصدر نفسه ، مادة (زلم): ٥٢/٧ .

٢٥- زن ا: (الزنا)

زنا: الزنا يمد ويقصر، زَنَى الرَّجُلُ يَزْنِي زِنًى، مقصور، وزناءً ممدود، وكذلك المرأة. وزانى مُزَانَةً وزَنَى: كَزَنَى. والمرأة تُزَانِي مَزَانَةً وزِنَاءً أي تباغي^(١). قال تعالى ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (الإسراء: ٣٢)

٢٦- س ح ت: (السحت)

السُّحْتُ والسُّحْتُ: كل حرام قبيح الذُّكْر؛ وقيل: هو ما خُبَّتْ من المكاسب وحَرُمَ فَلَزَمَ عنه العارُ، وقبيحُ الذُّكْر، كثمنِ الكلب والخمر والخنزير، والجمعُ أُسْحَاتٌ، وإذا وقع الرجل فيها، قيل: قد أُسْحِتَ الرجلُ. والسُّحْتُ: الحرامُ الذي لا يحلُّ كسبه، لأنَّه يسحِتُ البركةَ أي يذُهِبُها. وأسحنت تجارتُه: أسحنت تجارتُه: خُبَّتْ وحُرِّمَتْ وسحِتَ في تجارته، وأسحِتَ: اكتسب السُّحْتُ^(٢). قال تعالى ﴿سَتْنَعُونَ لِلْكَذِبِ أَكْثُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَكَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (المائدة: ٤٢)

٢٧- س ر ق: (السرقه)

سرق الشيء يسرقه سرقاً واسترقه، وقالوا سرقه مالا، والسَّرْقُ: مصدر فعل السَّارِق. ورجل سارق من قوم سرقه وسراقٍ، وسراق من قوم سُرِقِ، وسرقه: نسبة إلى السرق^(٣). قال تعالى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا كِتَابًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (المائدة: ٣٨).

(١) لسان العرب، مادة (زنا): ٦٧/٧ .
 (٢) المصدر نفسه، مادة (سحت): ١٣٣/٧ .
 (٣) المصدر نفسه، مادة (سرق): ١٧٤/٧ .

٢٨- س و ء: (سوء الظن)

أصل هذه المادة يدلُّ على القبح ، يُقال ، أسماء الشيء: إذا قُبِح. والسُّوءُ: الاسم الجامع لكل ظن ، والسُّوء أيضاً بمعنى الفجور والمنكر ، ويُقال: ساءهُ يسوءهُ سوءاً وسواءً: فُعِلَ بِهِ ما يُكره، والاسم: السُّوء بالضم. وسَوَّعت الرجل سوايةً ومسايةً، أي ساءهُ مراءهُ مني، وسوَّعت به ظنّاً ، وأسأَّت به الظَّن. ويُقال أسأتُ به وإليه وعليه وَلَهُ^(١). قال تعالى ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (النساء: ١١٠)

٢٩- ش ج ر: (الشجار)

شَجَرَ بين القوم، أي : اختلف الأمر بينهم، واستجر القومُ. وتشاجروا: تنازعوا. والمشاجرةُ: المنازعة^(٢). واشتجر القومُ : تخالفوا: وشجرَ بينهم الأمر يشجرُ شجراً: تنازعوا فيه. وشجرَ بين القوم إذا اختلف الأمر بينهم. واستجر القوم وتشاجروا أي تنازعوا. والمشاجرةُ: المنازعة^(٣).

قال تعالى ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (النساء: ٦٥)

٣٠- ش ر ك: (الشريك في الجريمة)

شرك: الشَّرْكَ والشَّرْكَه سِوَاء: مخالطة والشريكين. يُقال : اشتركنا بمعنى تشاركنا، وقد اشترك الرجلان وتشاركا وشارك أحدهما الآخر؛ والشَّرِيكُ: المشارك.

(١) لسان العرب، مادة (سوء): ٣٠٩/٧-٣١٠ ، وتاج العروس، للزبيدي، مادة(سوء): ٢٧١/١ .

(٢) مختار الصحاح، مادة (شجر): ١٨٣ .

(٣) لسان العرب، مادة(شجر): ٢٥/٨ .

والشَّرْكُ كالشَّرِيكِ؛ وشاركت: فلاناً صِرْتُ شريكه. واشتركا وتشاركا في كذا وشركته في البيع والميراث أشركه شركةً، والاسم الشَّرْكُ^(١). قال تعالى ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الْبَيْنِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (الشورى: ٢١).

٣١- ش ط ط : (شطط)

الشَطَطُ : مجاوزةُ القدر في البيع أو طلب احتكام أو غير ذلك. من كل شيء، مشتق منه؛ ولاشطط أي لانقصان ولا زيادة، وشط في سلعة أي جاوز القدر وتباعد عن الحق، وتشط في حكمه يشط شططاً، واشتط وأشط : جار في قضيته، ولاتشطط أي لاتبعد عن الحق، وانه لشاطي أي لظالم لي من الشطط وهو الجور والظلم، والبعد عن الحق^(٢). قال تعالى ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ حَصَّانِ بِغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ (ص: ٢٢)

٣٢- ش ق ق : (شقاق)

المُشَاقَّةُ والشَّقَاقُ : غلبة العداوة والخلاف، شاقَّةٌ مُشَاقَّةٌ وشقاقاً: خالفه ؛ والشَّقَاقُ : العداوة بين فريقين والخلاف بين اثنين، سمي بذلك شقاقاً لأن كل فريق من فرقتي العداوة قصد شقا أي ناحية غير شق صاحبه. وشق أمره يشقه شقاً فانشق : انفرد وتبدد إخلافاً^(٣). قال تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ (النساء: ٣٥)

(١) لسان العرب ، مادة(شرك) : ٦٧/٨ .

(٢)المصدر نفسه ، مادة (شطط): ٨٠/٨ .

(٣) المصدر نفسه ، مادة (شقق): ١١٢/٨ .

٣٣- ض ر ب: (الضرب)

ضرب: الضرب معروف، والضرب مصدر ضربته، وضربه يضربه ضرباً. ورجل ضاربٌ وضروبٌ وضريبٌ وضربٌ و مضروب ، بكسر الميم: شديد الضرب، أو كثير الضرب. والضريب: المَضروب وضاربه أي جالده. ضرب في التجارة وفي الأرض وفي سبيل الله وضاربه في المال، من المضاربة: وهي القراض. والمضاربة أن تعطي إنساناً من مالك ما يتجرّ فيه على أن يكون الربحُ بينكما، أو يكون لهم سهمٌ معلوم من الربح. والمضاربُ صاحبُ المال والذي يأخذ المال؛ كلاهما مُضاربٌ^(١). قال تعالى ﴿ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْتًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نَعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ (ص: ٤٤)

٣٤- ض ر ر: (ضرر)

الضرار الجزاءُ عليه، وقيل: الضرر ما تضرُّ به صاحبك وتنتفعُ به أنت ، وغير مضار ، منع الضرار في الوصية^(٢). قال تعالى ﴿ أَسْكُنُونَهُ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَيْقِهِنَّ وَلِأَنَّ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَأَنْتُمْ يُنْفِقُونَ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فَسُدِّضُوا لَهُنَّ أُخْرَى ﴾ (الطلاق: ٦)

٣٥- ض ي ز: (ضيض)

ضيض: ضازَ في الحكم أي جار. وضازهُ حَقَّهُ يضيضهُ ضييضاً: نقصه وبخسه منعه. وضزتُ فلاناً ضييضاً ضييضاً: جرتُ عليه. وضاز يضيضُ إذا جار. وقد يُهمزُ ويُقال: ضازهُ يضاؤه ضازاً^(٣). قال تعالى ﴿ تِلْكَ إِذْ أَسْمَتْ ضِيَيزَى ﴾ (النجم: ٢٢)

(١) لسان العرب ، مادة (ضرب): ٢٦/٩ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة(ضرر) : ٣٢/٩ .

(٣) المصدر نفسه ، مادة (ضيض): ٧٥/٩ .

٣٦- ط ر ح: (الطرح)

طرح بالشيء وطرحه يطرحه طرْحاً وأطرحه وطرحه : رمى به، ويُقال اطرحه أي أبعده، وهو أفتعله، وطرح الرجل إذا ساء خلقه^(١). قال تعالى ﴿ أَقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَبْحَثُ لَكُمْ وَجْهَ آيِكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ ﴾ (يوسف: ٩)

٣٧- ع م د: (القتل العمد)

عمد: العمدُ: ضدُّ الخطأ في القتل وسائر الجنايات. وقد تعمَّده وتعمَّد له وعمده يَعْمِده عمداً وعمد إليه وله يَعْمِد عمداً وتعمَّده واعتمده: قصده، القتل على ثلاثة أوجه: قتلُ الخطأ المحض وهو أن يرمي بحجرٍ يُريدُ تحيته عن موضعه ولا يقصد به أحداً فيصيبُ إنساناً فيقتله، ففيه الدية على عاقلة الرامي أخماساً من الإبل، وأمّا شبه العمد فهو أن يضرب الإنسان بعمودٍ ففيه الدية مغلظة، وكذلك العمد المحض والعمد المحض فهو في مال القاتل. وفعلتُ ذلك عمداً على عَيْنٍ وعمدَ عَيْنٍ أي بجدٍّ وبقين^(٢). قال تعالى ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَعَظِيبٌ عَلَيْهِ وَلَعْنَةٌ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً ﴾ (النساء: ٩٣)

٣٨- ق ت ل: (القتل)

قتل: القتل: معروف، قتله يقتله قتلاً وتقاتلاً وقتل به سواء، ورجلٌ قتل: مَقْتول، والجمعُ قتلاء ورجل قتل: مقتول. وأمراًة قتل: مقتولة، والتقاتل: القتل^(٣).

(١) لسان العرب، مادة (طرح): ١٠٠/٩.

(٢) المصدر نفسه، مادة (عمد): ٢٧٥/١٠.

(٣) المصدر نفسه، مادة (قتل): ٢٢/١٢.

قال تعالى ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي آلِقَاتِهِ إِنَّهُ كَانَ مُنْصُورًا ﴾ (الإسراء: ٣٣)

٣٩- ق م ر: (القمار)

قامر الرجل مقامرةً وقماراً: راهنه، وهو التقامر، والقمار: المقامرة. وتقامروا: لعبوا القمار. وقميرك الذي يقامرك، وجمعه أقمار، قمرت الرجل أقمره، بالكسر قمرًا إذا لاعتبه فيه فغلبته- وتقمر الرجل: غلب من يقامره^(١). قوله تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْمَفْزُوكُ ذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ (البقرة: ٢١٩)

٤٠- ك ذ ب: (الكذب)

الكذب: نقيض الصدق، كذب يكذب كذباً وكذباً. فهو كاذب ومكذوب، تقول: كذبت الرجل، إذا نسبته الى الكذب، وأكذبتة إذا أخبرت أن الذي يحدث به كذباً^(٢). قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَذِبُونَ ﴾ (النحل: ١٠٥)

٤١- س ا ء: (المسيء)

أساء: أساء إليّ يسئ، إساءة، فهو مسيء، والمفعول مساء: أساء الشخص أتى بالقبيح من القول أو الفعل [مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ] [فصلت: ٤٦]. أساء الشيء أفسده، لم يحسن عمله، وأساء معاملة الأطفال وأساء التقدير وأساء التصدق، وأساء إليه: الحق به أذى أو ضرراً أو إهانة، وسبب له عدم

(١) لسان العرب، مادة (قمر): ١٨٨/١٢.

(٢) المصدر نفسه، مادة (كذب): ٣٧/١٣، ومختار الصحاح، مادة (كذب): ٢٦٧.

الرِّضَا، خَدَشَ مَشَاعِرَهُ، أَسَاءَ مِنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِ - أَسَاءَ إِلَى جَارِهِ - غَفَرَ مِنْ أَسَاءَ إِلَيْهِ (١).
 قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسِيءُ قَلِيلًا مِمَّا نَدَّكَرُونَ ﴾ (غافر: ٥٨)

٤٢- م ق ت: (مقت)

مَقْتَهُ: أَبْغَضَهُ وَهُوَ مَقِيْتُ وَمَمْقُوتٌ، وَنِكَاحُ الْمَقْتِ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً أَبِيهِ (٢). الْمَقْتُ: بَغْضٌ مِنْ أَمْرٍ قَبِيحٍ رَكِبَهُ. (٣) الْمَقْتِيُّ الَّذِي يَتَزَوَّجُ امْرَأَةً أَبِيهِ، وَهُوَ مِنْ فِعْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ وَتَزْوِيجُ الْمَقْتِ فِعْلٌ ذَلِكَ؛ وَالْمَقْتُ فِي الْأَصْلِ: أَشَدُّ الْبُغْضِ. وَنِكَاحُ الْمَقْتِ: أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً أَبِيهِ إِذَا طَلَقَهَا أَوْ مَاتَ عَنْهَا، وَحَرَّمَهُ الْإِسْلَامُ (٤). قَالَ تَعَالَى ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (النساء: ٢٢)

٤٣- ن ز ع: (النزاع)

النِّزَاعَةُ وَالنِّزَاعَةُ وَالْمَنْزَعَةُ وَالْمَنْزَعَةُ: الْخُصُومَةُ. وَالْمُنَازَعَةُ فِي الْخُصُومَةِ: مَجَادِبَةُ الْحُجْجِ فِيمَا يَتَنَازَعُ فِيهِ الْخُصْمَانِ. وَقَدْ نَازَعَهُ مُنَازَعَةً وَنِزَاعًا، وَالنِّتْنِازُعُ: التَّخَاصُمُ؛ وَتَنَازَعَ الْقَوْمُ: اخْتَصَمُوا (٥). قَالَ تَعَالَى ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ (الأنفال: ٤٦)

(١) لسان العرب، مادة (أساء): ١٠٨/١-١٠٩.

(٢) مختار الصحاح، مادة (مقت): ٣٣٩.

(٣) العين: ١٣٢/٥.

(٤) لسان العرب، مادة (مقت): ١٠٦/١٤.

(٥) المصدر نفسه، مادة (نزاع): ٢٣٤/١٤.

٤٤- ن ق ص: (نقص المكيال)

النقصان يكون مصدرًا ويكون قدر الشيء الدَّاهِب من المنقوص. نقص الشيء ينقصُ نقصاً ونقصاناً ونقيصة ونقيصة ونقصه هو ، يتعدى ولا يتعدى؛ وأنقصه لغة؛ وانتقصه وتنتقصه: أخذ منه قليلاً على حد ما يجيء عليه هذا الضرب من الأبنية بالأغلب. وانتقص الشيء: نقص^(١). قال تعالى ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِن إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أُرِيدُكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ تُحِيطُ﴾ (هود: ٨٤)

٤٥- ن ك ر: (الإنكار)

المُنَاكِرَةُ: المحاربة؛ وناكره أي قاتله لان كل واحد من المتحاربين يُناكر الآخر أي يذاهبه ويُخادعه. ويُقال: فلان يُناكرُ فلاناً. وبينهما مناكرة أي معاداة وقِتالٌ^(٢). قال تعالى ﴿فَأَنطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ قَالَ أَقْتَلْتَنِي بغيرِ نَفْسِي لَعَدَجْتَنِي شَيْئًا تُكْرَهُ﴾ (الكهف: ٧٤)

٤٦- و أ د: (وَأد البنات)

وَأدَ المَوُودَةُ ، وَأدَ ابنته يئدُها وَأدًا: دفنها في القبر وهي حَيَّة^(٣). قال تعالى ﴿وَإِذَا المَوُودَةُ

سَلَّتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾﴾ (التكوير: ٨-٩)

(١) لسان العرب، مادة (نقص) : ٣٣٩/١٤ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة (نكر) : ٣٥٢/١٤ .

(٣) المصدر نفسه، مادة(وَأد): ١٣٦/ ١٥ .

٤٧- ي س ر: (الميسر)

المَيْسِرُ قِمَارُ الْعَرَبِ بِالْأَزْلَامِ. وَالْيَاسِرُ مِنَ الْمَيْسِرِ وَهُوَ الْقِمَارُ^(١). قَالَ تَعَالَى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة: ٩٠)

عاشراً: مجموعة ألفاظ الخاص بالجزاء^(٢).

١- أ ج ر: (الأجر)

الأجر الكراء، تقول: استأجرتُ الرجلَ فهو يأجرني ثمانِي حججٍ، أي يصير أجيري، وتاجرَ عليه بكذا من الأجر فهو مؤتجرٌ. معناه استؤجر على العمل^(٣). أجر: الأجرُ: الجزاء على العمل، والجمعُ أجور. والإجارة: من أجزَ يأجرُ، وهو ما أعطيتُ من أجز في عمل. وأجزُ المرأة. مهرُها، والأجرةُ والإجارةُ والأجارة: ما أعطيتُ من أجز^(٤). قَالَ تَعَالَى ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّكِ ابْنِي يَدْعُوكَ لِيجزِيكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ، وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَبَوْتُ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ (القصص: ٢٥)

٢- ب ض ع: (البضاعة)

البضاعة: القطعةُ من المال، وقيل: اليسير منه، والبضاعة: ما حَمَلَتْ آخِرَ بَيْعَةٍ وإدارته. وابضعهُ البضاعة: أعطاهُ إياها. وابتضع منه: أخذ، والاسمُ البضاعُ كالقراض. وأبضع الشيء استبضعه: جعله بضاعةً والبضاعةُ السلعةُ، وأصلها القطعةُ من المال الذي يتجر فيه، البضاعة جزء من أجزاء المال^(٥). قَالَ تَعَالَى ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ

(١) لسان العرب، مادة (يسر): ٣١٦-٣١٧.

(٢) والجزاء يكون للخير والشر.

(٣) مختار الصحاح، مادة (أجر): ١١.

(٤) لسان العرب، مادة (أجر): ٥٨/١-٥٩.

(٥) المصدر نفسه، مادة (بضع): ٩٩/٢.

قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلْنَا الضَّرُّ وَجِئْنَا بِضِغَعَةٍ مُزَجَّجَةٍ فَاؤْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ ﴿يوسف: ٨٨﴾

٣- ج زي: (جزاء)

جزئي: الجزاء : المكافأة على العمل او الشيء، جزاء به. عليه جزاء وجزاء مجازاة وجزاء: ظاهر هذا أن تكون جوازية جمع جاز ، أي : لا يعدم جزاء عليه، واجترأه: طلبَ فِيهِ الجزاء، والجازية: الجزاء واسم للمصدر كالعافية. قال جزاء السرقة عندنا استرقاق السارق^(١). قال تعالى ﴿قَالُوا فَمَا جَزَاؤُهُ إِنْ كُنْتُمْ كَاذِبِينَ﴾ (يوسف: ٧٤)

٤- ج ل د: (الجلد)

الجلد : مصدر جَلَدَهُ بالسوط يَجْلِدُهُ جَلْدًا ضربه. وامرأة جليد وجليدة؛ وجَلَدَهُ الحد جلدًا أي ضربه وأصاب جِلْدَهُ كقولك رأسه وبطنه. وفرسٌ مُجَلَّدٌ : لا يجزع من ضرب السوط، ويُقال: جَلَدْتُهُ بالسيف والسوط جَلْدًا إِذَا ضَرَبْت جِلْدَهُ^(٢). قال تعالى ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَجْهِ مِمَّا مَاتَ جِلْدُهُ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (النور: ٢)

٥- ح ر ر: (تحرير)

تحرير الرقبة: عتقها^(٣). بالضم: نقيض العبد، والجمعُ أحرارٌ وحرارٌ ؛ والحررة: نقيض الأمة. وحرَّره : أعتقه. المحرر: الذي جعل من العبيد حرًّا فأعتق. يُقالُ كَرَّرَ

(١) لسان العرب، مادة (جزي) : ١٤٣/٣ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة(جلد) : ١٧٤/٣ .

(٣) مختار الصحاح ، مادة(حرر) : ٧٩ .

العبدُ يَحْرُ حَرَارَةً ، بالفتح، أي صار حُرّاً، والمحررين الموالي (١). قال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ
مِن نِّسَابِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾
(المجادلة: ٣)

٦- ح ك م : (الحكم)

الحُكْمُ: العِلْمُ والفقهُ، والحِكْمُ : العِلْمُ والقضاء بالعدل، وهو مصدر حَكَمَ يحكُم،
والحكمُ القضاء، وجمعه أَحْكَامٌ، لا يُكْسَرُ على غير ذلك، وقد حَكَمَ عليه بالأمرِ يَحْكُمُ
حُكْمًا وحُكُومَةً وحكم بينهم كذلك. والحُكْمُ: مصدر قولك حَكَمَ بينهم يَحْكُمُ أي قضي ،
وحكم له وحكمَ عليه، والحُكْمُ: القضاء بالعدل. والحاكِمُ: منفذُ الحُكْمِ، والجمعُ حُكَّامٌ،
وهو الحَكَمُ ، وحاكمهُ إلى الحَكَمِ: دعاهُ، وحكّموه بينهم: أمروه أن يحكَمَ؛ ويُقال حَكَمْنَا
فلاناً فيما بيننا . أي أَجَزْنَا حُكْمَهُ بيننا . وحكّمهُ في الأمرِ فأَحْكَمْتُمْ : جازَ فيه
حُكْمَهُ (٢). قال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا
يُعْظَمُ بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ (النساء: ٥٨)

٧- ر ج م : (الرجم)

الرَّجْمُ: القتل، وأصله الرَّمْيُ بالحجارة؛ وبابه نَصْرَةٌ . فهو رَجِيمٌ ومَرَجُومٌ والرُّجْمَةُ
كالعجمة :واحدة الرُّجْمِ والرَّجَامِ وهي حجارةٌ ضِخَامٌ دون الرِّضَامِ (٣). قال تعالى ﴿ قَالَ أَرَأَيْتُمْ
أَنْتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَا زُهَيْرُمْ لَئِن لَّمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَأَهْبَثِي مَليًا ﴾ (مريم: ٤٦)

(١) لسان العرب، مادة(حرر) : ٨١/٤ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة(حكم) : ١٨٦/٤-١٨٧ .

(٣) مختار الصحاح ، مادة(رجم) : ١٣٦ .

٨- س ج ن : (السجن)

سجن: السجن: الحبس. والسَّجْن، بالفتح: المصدر سجن يسجنه سَجْنًا أي حبسه. وفي بعض القراءات، رب السَّجْن اي المحبس وهو مصدر سجنه سَجْنًا^(١). قال تعالى ﴿ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ (يوسف: ٣٣)

٩- س ل س ل : (سلاسل)

السَّلْسَلَةُ: اتصال الشيء بالشيء. والسَّلْسِلَةُ : معروفة، دائرة من حديد ونحوه من الجواهر، مشتق من ذلك^(٢). قال تعالى ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلًا وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا ﴾ (الإنسان: ٤)

١٠- ص ل ب : (الصلب)

الصَّلْبُ، هذه القِتلُ المعروفة، مشتق من ذلك ، لَأَنَّهُ وَدَكَه وَقد صلبه يَصْلِبُه صَلْبًا، وَصَلْبُهُ، شُدُّدٌ للتكثير، وَالصَّلِيبُ : المَصْلُوبُ^(٣). قال تعالى ﴿ يَصْحَجِي السِّجْنَ أَمَّا أَحَدُكُمْ فَسَقَى رَبَّهُ حَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصَلَّبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ فُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴾ (يوسف: ٤١)

١١- ص ل ح : (الإصلاح)

الصُّلْحُ: تَصَالُحُ القوم بينهم. وَالصُّلْحُ : السُّلْم. وَقد اصْطَلَحُوا وَصَالَحُوا وَاصْلَحُوا وَتَصَالَحُوا وَاصْلَحُوا، مشدد الصاد^(٤). قال تعالى ﴿ وَإِن طَافْنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلَوْا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾

(١) لسان العرب، مادة (سجن): ١٣١/٧.

(٢) المصدر نفسه، مادة (سلسل): ٢٣٠/٧.

(٣) المصدر نفسه، مادة (صلب): ٢٦٥/٨.

(٤) المصدر نفسه، مادة (صلح): ٢٦٧/٨.

فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْبِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَقَّ تَقِيٍّ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ ﴿ (الحجرات: ٩)

١٢- ض ر ب : (الضرب)

ضرب: الضرب معروف، والضرب مصدر ضربته؛ وضربه يضربه ضرباً
وضربه. ورجل ضاربٌ وضروبٌ وضريبٌ اي شديد الضرب والمضراب ما ضرب به
أي جالده^(١). قال تعالى ﴿ إِذْ يُوحَىٰ رَبِّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ
كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَصْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَصْرَبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴾ (الأنفال: ١٢)

١٣- ع م ل : (المعاملة)

عمل: العامل: هو الذي يتولَّى أمور الرجل في ماله ومِسْلَكِهِ وَعَمَلِهِ ، ومنه قيل
للَّذِي يَسْتَخْرِجُ الزَّكَاةَ^(٢). قال تعالى ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي
الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة: ٦٠)

١٤- ف د ي : (فدية)

المُفَادَاةُ : أَنْ تَدْفَعَ رَجُلًا وَتَأْخُذَ رَجُلًا. والفِداء: أَنْ تَشْتَرِيهِ ، فديته. بمالي فداء
وفديته بنفسه. وأفدى إذا أعطى رجلاً وأخذَ مالا، وفادى إذا أعطى رجلاً وأخذَ رجلاً ؛
الفِداء ، بالكسر والمد : فكاك الأسير؛ وفاده يُفاديه مُفَادَاةٌ إذا أعطى فِداءهُ وأنقذه،
وفديته بمالي آشتريته وخلصته^(٣). قال تعالى ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرَجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ

(١) لسان العرب ، مادة (ضرب) : ٢٦/٩ .

(٢) المصدر نفسه ، مادة (عمل) : ١٤٣/١١ .

(٣) المصدر نفسه ، مادة (فدي) : ١٤٣/١١ .

مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِلَهِمِ وَالْمُدُونِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْرَىٰ تَفْدُوهُمْ وَهُمْ هُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ
 أَفْتَوْمُنُونَ بِبَعْضِ الْكُتُبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
 وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿البقرة: ٨٥﴾

١٥- ق س ط: (القسط)

القُسُوطُ: الجور والعدول عن الحق، ومنه قوله تعالى [وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا] [الجن: ١٥]. والقِسطُ بالكسر: العدل، تقول منه: أقسط الرجل فهو مُقسِطٌ أيضاً: الحصة والنصيب، يقال تقسطننا الشيء بيننا^(١). القِسطُ: الميزان،، سُمِّيَ به من القِسطِ العَدْلُ، وأقسطَ في حكمه عدلٌ، فهو مُقسِطٌ^(٢). قال تعالى ﴿ وَإِنْ طَافَتَا مِنْ أُمَّمِينَ أَمْتَلُوا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَتِلُوا الَّتِي تَبَغَىٰ حَتَّىٰ تَقَىٰ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (الحجرات: ٩)

١٦- ق ص ص: (القصاص)

القِصَاصُ: هو القتل بالقتل أو الجرح بالجرح. والتَّقَاصُ: التناصفُ في القصاص. والإِقْتِصَاصُ: أخذ القصاص، والإِقْصَاصُ: أن يُؤخذ لك القصاص، وقد أقصته^(٣). قال تعالى ﴿ وَكَمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٧٩)

(١) مختار الصحاح، مادة (قسط): ٢٩١.

(٢) لسان العرب، مادة (قسط): ١٠٠/١٢-١٠١.

(٣) المصدر نفسه، مادة (قصاص): ١٢١/٢.

١٧- ق ط ع: (قطع اليد)

الأَفْطَعُ : المقطوعُ اليد، والجمعُ: فُطَعَانٌ مثل أسود وسودان^(١). الأَفْطَعُ:
المقطوعُ اليد، والجمعُ فُطَعٌ وفُطَعَانٌ مثل أسود وسودان. وَيَدٌ قِطْعَاءٌ: مقطوعةٌ، وقد
قَطَعَ وقَطَعَ قطعاً. والقِطْعَةُ و القُطْعَةُ، بالضم، مثل الصَّلْعَةُ و الصُّلْعَةُ: موضع القَطْع
من اليد، وقيل بقيَّةُ اليدِ المقطوعة^(٢). قوله تعالى ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا
كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (المائدة: ٣٨)

١٨- ن ذ ر: (الإنذار)

نذر بالشيء وبالعدو ، بكسر الدال - نُذِرًا: عَلَّمَهُ فَحَذَرَهُ. وأنذره بالأمر إنذاراً
ونُذِرًا؛ أَعْلَمَهُ ، والصحيح أن النُذْر الاسم والإنذار المصدر. وأنذره أيضاً: خَوْفُهُ
وَحَذَرُهُ^(٣).
قال تعالى ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كَتَبَ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً ۗ وَهَذَا كِتَابٌ مُصَدِّقٌ لِّسَانِ عَرَبِيًّا لِيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَيُنشِئَ
لِلْمُحْسِنِينَ ﴾ (الأحقاف: ١٢)

١٩- و دي: (ديّة)

ودي: الدِّيَّةُ : حَقُّ القَتِيلِ، وقد ودَيْتَهُ ودياً، الدِّيَّةُ: واحدة الدِّيَّاتِ، والهَاءُ عوض
من الواو، تقول: ودَيْتُ القَتِيلَ أدية ديةٍ إذا اعطيت ديته، واتدَيْتُ أي أخذتُ ديته، وإذا
أمرت منه قلت: دِ فلاناً، وللاثنتين دِياً، وللجماعة دُوا فلاناً، يُقال فدي فلان فلاناً إذا
أدى ديته إلى وليه. وَ أَصْلُ الدِّيَّةِ وُدِيَةٌ فَحُذِفَتْ الواو، كما قالوا شِئَةً من الوشي^(٤).

(١) مختار الصحاح، مادة (قطع) : ٢٩٦ .

(٢) لسان العرب، مادة (قطع) : ١٣٩/١٢ .

(٣) المصدر نفسه ، مادة (نذر) : ٢٢٩/١٤ .

(٤) لسان العرب، مادة(ودي) : ١٨٤/١٥ .

وديت القتل ادية دية إذا أعطيت دية. والدية حق القتل، وقد وديته ودياً^(١). قال تعالى
﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة: ١٧٩)

٢٠- وف ي: (الوفاء بالعقود)

الوفاء: ضد العذر، يُقال: وفى بعهده و أوفى بمعنى وفى وفى يفي وفاءً فهو واف:
وفى بالعهد وفاءً، وكذلك أوفى: رميت بالعهد وأوفيت به سواء: يُقال وفى وأوفى^(٢). قال
تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَيْعَةٌ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يَتَلَبَّسَ عَلَيْكُمْ غَيْرِ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ
اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ (المائدة: ١)

٢١- وق ف: (التوقيف)

أوقفت الرجل على كذا إذا لم تحبسه بيدك، وموقف عن الحق: ذلول به. ووقفته
على ذنبه أي أطلّعته عليه^(٣) وردت المفردة بدلالة الوقف عند الحساب. قال تعالى ﴿وَقَفُّهُمْ
إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ (الصافات: ٢٤)

الحادي عشر: مجموعة أفعال الخاص بـ (إثبات الجرم).

١- ب د أ: (بدأ)^(٤)

وقد ورد هذا اللفظ بمعناه ويقابله: (بدأ بأوعيتهم). بدأ : البدءُ: فعلُ الشيء أولُ.
بدأ به ويبدأه وبدأه بدءاً وابتدأه . وبديتُ بالشيء قَدَّمْتُه، وبديتُ بالشيء وبدأتُ:
أَبْدَأْتُ. وأبدأتُ بالأمر بدءاً: ابْتَدَأْتُ بِهِ. وَبَدَأْتُ الشَّيْءَ: فَعَلْتُهُ ابْتِدَاءً. وَالْبَدْءُ وَالبَدْيَةُ :

(١) القاموس المحيط، مادة (ودي): ١٧٢٩/١ .

(٢) لسان العرب، مادة (وفي): ٢٥٢/١٥ .

(٣) المصدر نفسه ، مادة(وقف): ٢٦٣/١٥ .

(٤) بمعنى فتش.

الأول، ومنه قولهم: أفعله بادي بدء، على فعل، وبادي بديء على فعيل، أي أول شيء^(١). قال تعالى ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ آخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءِ آخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ (يوسف: ٧٦).

٢- ش هـ د: (شهادة اليد والأرجل). شهد^(٢).

استشهده: سأله الشهادة، وأصل الشهادة: الإخبار بما شاهدته. والشاهد والشهود: الحاضر^(٣). قال تعالى ﴿يَوْمَ نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (النور: ٢٤).

٣- ق د د: (قد قميصه)

القد: الشق طويلاً، وبابه رد^(٤). والقد: القطع المستأصل والشق طويلاً. والإنقداد: الانشقاق. والقد: قطع الجلد وشق الثوب ونحو ذلك، والقد: القطع طويلاً كالشق^(٥). القد: القد: القطع المستأصل أو المستطيل، أو الشق طويلاً^(٦). قال تعالى ﴿وَأَسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ وَأَلْفَيَْا سَيْدَهَا لِدَا الْبَابِ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (يوسف: ٢٥).

(١) لسان العرب، مادة (بدأ) : ٣١/٢ .

(٢) أن تقابله (بصمة الأصابع).

(٣) لسان العرب، مادة (شهد) : ١٥١/٨-١٥٢ .

(٤) مختار الصحاح، مادة (قدد) : ٢٨٥ .

(٥) لسان العرب، مادة (قدد) : ٣٤/١٢ .

(٦) القاموس المحيط، مادة (قدد) : ٩٨٣ .

المباحث الصوتية والصرفية :

المباحث الصوتية تشمل الظواهر الصوتية الآتية وهي على التوالي :

- (المبحث الاول)- المماثلة الصوتية - وهي على أنواع عديدة منها :

❖ المماثلة :

لقد استخدم سيبويه مصطلح المضارعة للدلالة على الانسجام الصوتي قائلاً :
 " هذا باب الحرف الذي يضارع به الحرف وليس في موضعه "(١) واستخدام أبي علي
 الفارسي (ت ٣٧٧) مصطلح التقريب للدلالة على الانسجام الصوتي وهو
 (المماثلة)(٢) وتابعه في ذلك ابن جني(٣) قائلاً : " أمّا تقريب الحرف من الحرف فليس
 ذلك التقريب بينهما للمقرب إلى حرف- يجاور المقرب منه وإنما هي مضارعة ".
 وتتضح ظاهرة المماثلة في الإدغام والإبدال والإمالة .

الإدغام :

الإدغام ظاهرة صوتية تحدث بسبب تأثر الأصوات المتجاورة بعضها
 ببعض(٤). وتعد ظاهرة الإدغام من الظواهر الحية في اللغة ، ولذا حازت على اهتمام
 كثير من العلماء ، منهم سيبويه إذ جعلها مناط دراسته للأصوات العربية كلها ، ومن
 نظر في آخر الكتاب يرى باب الإدغام مندرجاً تحته مخارج الحروف وصفاتها(٥) .
 وكذلك غيره من النحاة(٦) الذين أتوا بعده .

(١) ينظر: الكتاب : ٤٧٧/٤ .

(٢) ينظر: التكملة : ٢٣٣/٢ .

(٣) سر صناعة الإعراب : ٨١٧/٢ .

(٤) المقتبس من اللهجات العربية والقرآنية لمحمد سالم محيسن : ٩٣ .

(٥) الكتاب : ٤٣١/٤ وما بعدها .

(٦) المبرد في المقتضب : ٣٢٨/١ وما بعدها ، وغيره ، واللذين فصلوا في الإدغام هو ابن جني ،
 والخصائص له : ١٣٩/٢ ، وما بعدها ، والرضي في شرح الشافية : ٢٣٤/٣ وما بعدها .

وعلى أساس البُعد والقرب بين الأصوات في المخارج والصفات قسّم العلماء الإدغام على ثلاثة أقسام :-

١- **إدغام التماثلين** : وهو يتفق الحرفان في المخرج والصفات ما في^(١) مثل ادغام الباعين نحو قوله تعالى ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبْ بِعَمَلِكَ﴾ (البقرة : ٦٠).

٢- **إدغام المتقاربين** : وهو أن يتقارب الحرفان (الصوتان) مخرجاً أو صفة أو مخرجاً وصفة^(٢) مثل إدغام دال في تاء (تبيّن) لأنها من مخرجها في قوله تعالى: ﴿قَدْ بَيَّنَّ الرُّشْدُ﴾ (البقرة: ٢٥٦) .

٣- **إدغام المتجانسين** : وهو أن يتفق الحرفان مخرجاً ويختلف صفة^(٣) مثل إدغام الدال في التاء في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ نَفْسًا فَاذْرَبْهُ ثُمَّ﴾ (البقرة : ٧٢) وأصل (ادّارتم) هو (تدارتم) فاجتمعت (التاء) مع الدال وهي مقاربتها فأريد الإدغام فقلبت التاء دالاً وسكنت لأجل الإدغام .

(١) القراءات وأثرها في علوم العربية : ١٠٨/١ .

(٢) الكتاب : ٤٠٧/٢ .

(٣) المصدر نفسه ، الموضوع ذاته .

والإدغام عند القراء نوعان : كبير وصغير

الكبير : هو أن يتحرك الحرفان معاً المدغم والمدغم فيه^(١) نحو ﴿أَنفَسَ سَكْرَتِي﴾ (الحج: ٢).

الصغير : أن يكون المدغم ساكناً والمدغم فيه متحركاً^(٢) كما في قوله تعالى: ﴿بِالْهُدَىٰ فَمَا رِيحَتْ بِجَنَرَتُهُمْ﴾ (البقرة: ١٦). وفضلاً عما سبق ورد الإدغام في آيات القضاء في عدة صيغ منها : إذا كان الحرف الثاني ساكناً سُكُوناً عارضاً (أي ثابتاً يُحال دون حال جاز الإظهار والإدغام. وذلك في قوله تعالى: ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَىٰ دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصِمَانِ بَنِي بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَىٰ سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ (ص: ٢٢) قراءة قتادة في رواية (ولا تُشْطِطْ)^(٣) بالإدغام . ومن صور الإدغام ايضاً هي :-

إدغام التاء في الصاد .

يجوز إدغام التاء في الصاد لقربها منها في المخرج وكلاهما حرف أو صوت مهموس إلا أن الصاد من الحروف المستعلية والتاء من الحروف المستقلة ، لذا فالإدغام ينقل التاء إلى حرف هو أقوى منها ، فذلك حسن^(٤). كما في قوله تعالى: ﴿هَذَانِ خَصِمَانِ اٰخْتَصِمَا فِي رِيْبِهِمْ﴾ (الحج: ١٩) الشاهد فيه : اختصموا بإظهار التاء ، وهذا جائز لكون الفعل مضارعاً على وزن " افتعلوا " . ويجوز الإدغام في غير القرآن فنقول في (اٰخْتَصِمَ) : خَصِمَ^(٥) بقلب التاء صاداً وتسكينها ، ونقل حركتها إلى ما قبلها ثم تُدغم ،

(١) القراءات وأثرها في علوم العربية: ١١٢/١ .

(٢) المصدر نفسه: ١١٣/١ .

(٣) البحر: ٣٩٢/٧ ولم أعر على هذه القراءة في كتب القراءات وقراءة الجمهور (لا تُشْطِطْ)

(٤) الكشف عن وجوه القراءات: ٢٢٠/٢ .

(٥) الكتاب: ٤٧٣/٤ - ٤٧٤ .

واستتفى عند همزة الوصل لحركة الخاء ويجوز أن نقول .(خِصِّم) بكسر الخاء وفتح الصاد .ويجوز أيضاً : (خِصِّم) بكسر الخاء والصاد إتباعاً لكسرة الصاد^(١) .
ومما جاء في آيات القضاء أيضاً :-

إدغام التاء في الصاد :- في قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصَلِّحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾

(النساء:١٢٨) . تدغم التاء في الصاد في قوله تعالى: ﴿يُصَلِّحَا﴾ : أن يَصَالِحَا " وهي قراءة ابن كثير ، وأبي عمرو ، وابن عامر ، ونافع^(٢) ، وأبي جعفر ويعقوب^(٣) وغيرهم . وهي يفتح الياء والصاد واللام وتشديد الصاد وألف بعدها . وأصل " يَصَلِّحَا " يَتَّصَلِحَا فأدغم التاء بعد تسكينها في الصاد^(٤) وهو فعل مضارع على زنة " يتفاعل " . وهذه قراءة سبعة وهي قراءة المكي (ابن كثير) و المدنيين (نافع وأبي جعفر) والبصريين (أبي عمرو ، ويعقوب) . ومن ذلك أيضاً قراءة الأعمش وابن مسعود "اصالحا" في قوله تعالى السابق جعلاه فعلاً ماضياً ، وأصله : تَصَالِحَا على: " تَفَاعَلَ " ^(٥) فأدغم التاء بعد تسكينها في الصاد، واجتلبت همزة الوصل للنطق بالسَّاكن . وهذه من القراءات الأربعة عشر .

ورود الإدغام في كلمة يتظاهرون - ويتظاهرون: في آية القضاء في قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾ (المجادلة:٢) قال ابن عطية : " وقرأ أبو بن كعب -

بخلاف عنه " : (يتظَّهرون)^(٦)

(١) المبدع في التصريف ، لأبي حيان : ٢٧٣ .

(٢) التيسير : ٩٧ ، لما يفهم من الحجة ، لأبن خالوية : ١٢٦ ، النشر: ٢٥٢/٢ ، البحر: ٣٦٣/٣ اعراب القرآن للنحاس : ٤٩٢/١ .

(٣) ينظر: النشر: ٢٥٢/٢ ، الإتحاف : ٥٢١/١ .

(٤) الحجة ، لأبن خالوية / ٦٢٦ ، والبحر: ٣٦٣/٣ والمصادر السابقة .

(٥) البحر : ٣٦٣/٣ ، وقراءة حفص عن عاصم وحمزة والكسائي (يُصَلِّحَا) بضم الياء وسكون الصاد . انظر المصادر السابقة .

(٦) مختصر : ١٥٤ ، وإعراب القرآن للنحاس : ٤٧٢/٤ ، وزاد المسير: ٥/٨ .

... وقرأ أبي بن كعب أيضاً^(١): (يتظاهرون)^(٢). الملاحظ هنا أنّ (يتظاهرون) مضارع (تظهر) ، و(يتظاهرون) مضارع (تظاهر)^(٣)، وقد أتيا بالتاء على الأصل ، أشار إلى ذلك أبو جعفر النحاس، فقال : " وحكى الكسائي أنّ في حرف أبي (يتظاهرون) حجة لمن قرأ (يتظاهرون) ؛ لأنّ التاء مدغمة في الظاء ، وأصحّ من هذا مارواه نصر بن علي عن أبيه عن هارون ، قال : في حرف أبي (يتظاهرون) حجة لمن قرأ (يتظّهرون) لأنّ التاء أدغمت في الظاء أيضاً " ^(٤) .

الإبدال :-

الإبدال في اللغة : مصدر أبدلتُ من كذا إذا أقمته مقامه^(٥)، والأصل فيه : جعل شيء ، مكان شيء آخر^(٦).

ويعرف الإبدال عند الصرفيين بأنه : " جعل صوت مكان آخر مطلقاً"^(٧)

وعند اللغويين بأنه : " جعل حرف مكان آخر أو حركة مكان أخرى "^(٨)

ويلاحظ من تعريف اللغويين أنّه أوسع وأشمل مما ذكره الصرفيون ؛ لأنّ نظرة اللغويين للإبدال " لم تقف عند التغيير الذي يلحق حروف الكلمة فقط ، وإنما يلحقون التغييرات

(١) مختصر : ١٥٤ ، وإعراب القرآن : ٣٧٢/٤ وزاد المسير : ٥/٨ .

(٢) المحرر والوجيز ، لابن عطية : ٣٣٦/١٤ .

(٣) روح المعاني : ٥/٢٨ .

(٤) إعراب القرآن ، للنحاس : ٣٧٢/٤ .

(٥) مقاييس اللغة ، لابن فارس : ٢١٠/١ ، والصحاح : ١٢٢٩/٢ ، والمصباح : ١٥ ، والقاموس

المحيط : ٣٤٥/٣ .

(٦) لسان العرب : ٢٣١/١ ، والكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، لأبي البقاء (أيوب

أيوب بن موسى الحسيني الكنوي : ٣١ .

(٧) حاشية الصبان على شرح الأشموني : ٢٧٩/٤ ، وشرح التصريف على التوضيح : ٣٦٦/٢ ،

وشرح شافية ابن الحاجب ، للرضي : ١٩٧/٣ .

(٨) اللهجات العربية للدكتور ابراهيم محمد نجا : ٥٥ .

التي تلحق الحركات أيضاً" (١) واقتصار علماء العربية على أصوات لعلّة راجع إلى أنّ " نظرتهم إلى الكلمة من جهة التغيير الذي يلحق الحروف فقصروا التغيير عليه" (٢) .

الإعلال :

الإعلال في اللُّغة : مصدرٌ " أُعِيلَ " ، أي أُصِيبَ بالعلّة (٣) ، والإعلال والإعلال بمعنى واحد عند بعضهم وأصوات العلة هي الألف ، والواو ، والياء ، إلا أنّ الألف لا يكون أصلاً في المتمكن ، لأنّ الألف في المتمكن يكون منقلباً إمّا عن واو ، أو ياء (٤)

لذا يرى بعض الباحثين الحديثين : أنّ أصوات العلة في الواو والياء فقط. (٥)

قسّم بعض العلماء (١) الإعلال إلى :-

أ- إعلال بالقلب .

ب- إعلال بالنقل .

ج- إعلال بالحذف .

وهذا أتطرقُ إلى ألفاظ القضاء وما ورد في بعض منها في الإعلال على سبيل

المثال لا الحصر :

قال تعالى: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَاطَةَ بِالْهُدَى ﴾ (البقرة : ١٦) .

هنا قلب الواو الضمومة - ضمة عارضة - همزة :- في كلمة اشتروا .

(١) اللهجات العربية : ٥٥ .

(٢) المصدر نفسه ، الموضع ذاته .

(٣) مختار الصحاح : ٤٥١ .

(٤) شرح الشافية للرضي : ٦٦/٣ .

(٥) اللُّغة العربيّة معناها ومبناها : ٢٧٦ ، المنهج الصوتي : ١٨٥ ، كذا يفهم من قوله : (وما هو من أحرف العلة " الواو والياء ") .

(٦) شذا العرف في فن الصرف : ١٥٣ ، ١٥٩ ، ١٦١ ، وانظر شرح الشافية للرضي : ٧١/٣ ، ٧٨ ، ١٨٥ ، ١٤٣ على سبيل المثال .

قرأ الكسائي^(١) بهمز الواو المضمومة في (اشترؤا) : (اشترؤو)^(٢)

وعلق ابن جني على هذه القراءة بإجراء غير اللازم مجرى اللازم أي أنّ ضمه الواو ليست لازمة ، وإنما عارضة لإلتقاء الساكنين (واو الجمع ، لام التعريف) فأجرى الضمة العارضة مجرى الضمة اللازمة . أمّا الواو الموجودة بعد الواو فهي الناتجة من إشباع ضمة الهمزة^(٣) أمّا النَّحَاسُ فكان تعليقه على القراءة أنّها : (غلط لأنّ همزة الواو إذا انضمت إنما يجوز فيها إذا انضمت لغير علة^(٤) وقوله (غير علة) يعني أنّ الضمة لازمة وليست عارضة . أمّا العكبري فيرى أنّ الهمزة فيها تشبيهه بالواو المضمومة ضمّاً لازماً^(٥) . فكان رأيه موافق لرأي ابن جني ، همز الواو المضمومة طرفاً في (اشترؤوا الضلالة) إذا كانت ضمتها عارضة لهجة قيس كما أشار إلى ذلك ابن جني في المقتضب حيث ذكر (قال : وقيس تقول : (اشترؤوا الضلالة) ، ... وقال بعض العرب عصئوا الله مهموز)^(٦) .

ومن آيات القضاء التي ورد فيها الإعلال أيضاً في قال تعالى: ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ﴾ (يوسف : ٧٦) .

هنا قلب الواو المكسورة ، والياء المكسورة في كلمة " إعاء " . إذا صدرت الكلمة بواو مكسورة جاز قلبها همزة كراهة الكسرة فيها وهذا القلب غير قياسي عند سيبويه . كما يفهم ذلك من قوله : " ولكن ناساً كثيراً يجرون الواو إذا كانت مكسورة مجرى المضمومة ، فيهمزون الواو المكسورة إذا كانت أولاً كرهوا الكسرة فيها ...^(٧) . وكذلك ابن جني حيث ذكر في المنصف :-

(١) المحتسب لابن جني : ٥٥/١ ، إعراب القرآن للنحاس : ١٩٢/١ ، وما بعدها ، إملاء ما من به الرحمن : ٢٠/١ ولم أجدها في كتب القراءات السبع .

(٢) هكذا اكتتب في المحتسب : ٥٥/١ وفي معجم القراءات القرآنية : ٣٠/١ .

(٣) المحتسب لابن جني : ٥٥/١ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس : ١٩٣/١ .

(٥) إملاء ما من به الرحمن : ٢٠/١ ويجوز في هذه الواو الضمة والكسر ، والفتحة ، والخصائص

لابن جني : ٣٣٧/٢ ، ١٣٢/٣ ، والهمع ، للسيوطي : ٦ / ١٨٢ .

(٦) المحتسب : ٥٥/١ .

(٧) الكتاب : ٣٣١/٤ .

" ولكن المكسورة في هذا محمولة على حكم المضمومة ، لأنَّ الكسرة مستقلة من الواو كما أنَّ الضمة فيها كذلك ، فمن هنا لم يطرد الهمزُ في الواو المكسورة إطراداً في المضمومة "(١). بينما يرى ابن عصفور المراد قلب الواو المكسورة المتصدرة همزة وذلك لأنَّ الواو المكسورة بمنزلة قلب الواو المكسورة المتصدرة همزة وذلك لأنَّ الواو المكسورة بمنزلة قلب الواو المكسورة المتصدرة همزة وذلك لأنَّ الواو المكسورة بمنزلة الياء والواو فكما يكرهون اجتماع الهاء والواو ، حتى يقبلون الواو إلى الياء في نحو (طويت طياً) فكذلك ينبغي أن يكونَ النطق بالواو المكسورة مستقلاً . هذا من جهة ، ومن جهةٍ ثانية كثيرة ما ورد عن العرب من قلب الواو المكسورة همز كثيرة توجب القياس في كل واو مكسورة وقعت أولاً.(٢)

وفيما يلي الأمثلة التي ورد فيها قلب الواو المكسورة همزة ، وتعليق العلماء عليها :

ومن ذلك قراءة " إعاء " بالهمزة في قوله تعالى: ﴿وَعَاءٌ﴾ من قوله تعالى: ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وَعَاءِ أَخِيهِ﴾ (سورة يوسف : ٧٦) . وهي قراءة سعيد بن جبير(٣)

وذلك بقلب الواو المكسورة همزة كما قالوا في " وسادة " " إسادة" وفي دجّاح : " إجاج"(٤) وقراءة الجمهور " وعاء " على كسر الواو ، وهو الأصل ؛ لأنه من وعى يعي(٥) وذكر أبو حيان أنَّ قلب الواو المكسورة الواقعة أولاً (وذلك مطرد في لغة هذيل)(٦) وفي رح الكافية الشافية : (إبدال الهمزة من الواو المكسورة المصدرية مطرد

(١) المنصف : ٢٢٩ /١ ، وشرح ألفية ابن معطي : ١٣٥٥/٢ .

(٢) الممتع : ٣٣٣ /١ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥ .

(٣) المحتسب لابن جني : ٣٤٨/١ ، البحر : ٣٣٢/٥ .

(٤) المصادر السابقة نفسها ، التبيان في اعراب القرآن للعكبري : ٧٤٠/٢ ، والمصنف : ٢٣٠/١ ، والممتع : ٣٣٢/١ ، ٣٣٣ ، سر صناعة الإعراب لابن جني : ٩٢/١ ، شرح الملوكي لابن يعيش : ٢٧٣ .

(٥) المصادر السابقة نفسها .

(٦) البحر : ٣٣٢/٥ ، شرح الشافية للرضي : ٧٨/٣ ، ٧٩ .

على لغة^(١) وكذلك عند المازني (فمن العرب من يُبدل مكانها الهمزة ويكون ذلك مطرداً فيها) .^(٢)

مما سبق يتضح جواز قلب الواو المكسورة همزة ، وذلك لهجة قبيلة هذيل . وقد صرح السكري في شرح أشعار الهذليين بأن هذه لهجة هذيل^(٣) وفي المقتضب للمبرد : (فإن انكسرت أولاً فهمزها جائز^(٤) . وفي تاج العروس (وأقرأها جماعات وجعلوها قاعدة)^(٥) من جمع ما سبق أرجح قلب الواو المكسورة الواقعة أولاً همزة قياساً للأسباب الآتية:

أ- كثرة الأمثلة الواردة على ذلك .

ب- قول كثير من العلماء قياسية ذلك وإن قيدها بعضهم بكونها في لهجة معينة فقد ذكر أبو حيان أطرادها في لهجة هذيل ، ثم رأينا أمثلة على القلب من شعراء ليسوا من هذيل كالشنفري من قبيلة الأزد من قحطان^(٦) . وابن مقبل من بني العجلان من عامر عامر بن صعصعة .

ج- القراءة الواردة عن سعيد بن جبير الأسدي الكوفي (وعاء) .

(١) شرح الكافية الشافية : ٢٠٩٠/٤ .

(٢) المنصف للمازني : ٢٢٨/١ ، ٢٢٩ .

(٣) شرح أشعار الهذليين : ٧٤٥ ، ٧٤٨ ، ولغة هذيل : ١٠١ .

(٤) المقتضب للمبرد : ٢٣٢/١ ، وتاج العروس للزبيدي : ٢٤٦/٢ .

(٥) تاج العروس للزبيدي : ٢٤٦/٢ .

(٦) إعراب لامية الشنفري للعكبري : ٤٠ (المقدمة) لمحقق الكتاب محمد أديب عبد الواحد .

الإمالة :

والإمالة في اللغة : مصدر أمّلته أمّيله إمالة^(١)، أي عدل على الإستواء يُقال : " مال الشيء ، ومنه مال الحاكم إذا عدل عن الإستواء ، وكذلك الإمالة في العربية عدول بالألف عن إستوائه وجنوح به إلى الياء " ^(٢).

وفي الإصطلاح : يعرضها القراء والنحاة بقولهم : " الإمالة أن تميل بالألف نحو الياء ، والفتحة نحو الكسرة " ^(٣). وأجمل المحدثون هذا التعريف ، فقالوا : هي " تقريب الفتحة قصيرة أو طويلة من الكسرة قصيرة أو طويلة " ^(٤).

وليست الإمالة على درجة واحدة ، وانما هي على ضربين ، أشار إلى ذلك الوافي فقال : " والإمالة .. على ضربين : إمالة متوسط وإمالة شديدة ، والقراء يستعملونها معاً ، والإمالة المتوسطة حقها أن يؤتي بين الفتح المتوسط ^(٥) والإمالة الشديدة حقها أن تقرب الفتح من الكسرة والألف الساكنة من الياء من غير قلب خالص ، ولا إشباع ^(٦) ، وإلى ذلك أشار أبو شامة ^(٧) ، وغيره ^(٨). وبناءً على هذا ، فإنّ درجتَي الإمالة هما ^(٩)

(١) القاموس المحيط : ٥٤/٤ ، والصحاح : ١٣٥٦/٢ مادة (ميل) والمصباح المنير : ٢٢٥ مادة (ميل) .

(٢) شرح المفصل لابن يعيش : ٥٣/٩ - ٥٤ .

(٣) الاصول لابن السراج : ١٦٠/٣ ، وأسرار العربية لابن الأنباري : ١٦٠ ، والكنز في القراءات العشر لابن الوجيه الواسطي : ٨٣ ، والنشر لابن الجزري : ٣٠/٢ ، والاتحاف : ٢٤٧/١ .

(٤) الإمالة في القراءات واللهجات العربية د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي : ٥١ ، والحركات العربية العربية أ.د. الموفي الرفاعي البيلي : ١٥٦ ولهجة البدو في إقليم ساحل مريوط دراسة لغوية د. عبد العزيز مطر : ٥٠ .

(٥) الفتح : إستقامة الصوت الجعبري ومنهج في كنز المعاني أحمد اليزيدي : ٣٥٢/١ ، والفتح المتوسط هو " عبارة عن فتح القارئ فمه يلفظ الحرف ، ويُقال التقخيم ، وربما قيل له النصب ،

النشر لابن الجزري : ٢٩/٢ . وهذا الفتح يأخذ به القراء بخلاف التشديد نهاية فتح الضمة ، ولا تجوز

القراءة به لأنّه معيب النشر : ٢٩/٢ - ٣٠ .

(٦) الموضح لمذاهب القراء واختلافهم في الفتح والإمالة ، للداني : ٩ .

(٧) إبراز المعاني لأبي شامة : ١٥١ - ١٥٢ .

(٨) النشر في القراءات العشر : ٢٩/٢ - ٣٠ وشرح طيبة النشر ، للنويري : ٤٨/٣ ، والاتحاف : ٤٢٧/١ .

(٩) الحركات العربية في ضوء علم اللّغة الحديث ا.د ، الموفي الرفاعي البيلي : ١٥٨ .

١- الإمالة المتوسطة ، هي أولى درجات تحويل الفتحة نحو الكسرة ، وتسمى أحياناً بالتقليل ، أو التلطيف ، أو بين بين (١) ، أو الصغرى (٢).

٢- الإمالة المحضة ، أو الشديدة ، وهي تقريب الفتحة قصيرة أو طويلة أكثر من الإمالة المتوسطة ، وتسمى البطح أو الاضجاع (٣) ، أو الكبرى (٤) ،

فقد أفاض كثير من العلماء قديماً وحديثاً- في الحديث عن الإمالة ، وتعريفها ، وأسبابها ، وموانعها ، مما أغنى عن الإسهاب والإستفاضة في الحديث عنها هنا .
وفيما عرض وتحليل لما سأورده في آيات القضاء من قراءات تمثل الإمالة ، وذلك على النحو التالي :

جاء في آيات القضاء عن الإمالة ما أميل للكسرة قبله أي : قد يكون الممال للكسرة قبله ألف ، وقد قرأ حمزة والكسائي (الرِّبَا) وألفه منقلبةً عن واو وذلك

في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ

قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (البقرة: ٢٧٥) ، وكذلك لفظ (الزنى) وألفه

منقلبةً عن ياء . كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَىٰ﴾ (الإسراء: ٣٢) وألفها تحتل أن تكون منقلبةً عن ياء ، وعن واو وعن الواو أقيس - بالإمالة في ذلك. (٥)

(١) شرح طيبة النشر : ٤٨/٣ .

(٢) إتحاف فضلاء البشر للدمياطي : ٢٤٧/١ .

(٣) الموضح لمذاهب القراء واختلافهم في الفتح والإمالة : ١٠ .

(٤) إتحاف فضلاء البشر : ٢٤٧/١ .

(٥) الإقناع في القراءات السبع : ١٧٣ .

(المبحث الثاني)- المخالفة الصوتية :

تحدث القدماء من علماء العربية عن المخالفة ليس بهذا المصطلح الذي هو من مصطلحات المحدثين وإنما تناولوها بتسميات أخرى منها : كراهة التضعيف^(١) واستنقال التضعيف^(٢) وتكرير الحرف مستنقل^(٣) واستنقال التكرار^(٤) واستنقال المثليين^(٥) .

واجتماع المثليين مكروه^(٦)، فمن المخالفات الصوتية هروباً من التضعيف قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْلِكْ﴾

وليمل أمر من أمل يمل فلما سكن الثاني حزماً جرت فيه لغتان :

الفك وهو لغة الحجاز وأسد ، والإدغام هو لغة تميم وقيس - يُقال أملت وأملت فالياء بدل من أحد المثليين وأصل الفعل أملت فأبدلت اللام الأولى ياء هروباً من التضعيف^(٧) .

وتحدث المخالفة بالحذف ومن ذلك الحذف بلا تعويض^(٨) نحو قوله تعالى: ﴿تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالإِيمِ وَالْعُدُونِ﴾ (البقرة : ٨٥) .

حذفت إحدى التاء بين تخفيفاً

وهناك نوع من المخالفة تتم بالحذف والتعويض مثل دينار وقراط فقد توالى فيها صامتان مثلان وهذا مما تستنقله العربية فصمدت إلى المخالفة بين هذين المثليين عن طريق حذف الأولى منها فأحدث هذا الحذف خللاً في بنية الكلمة والتعويض هذا الخلل ثم التعويض عنه بالياء فأصبحت دينار وقيراط قال تعالى: ﴿إِنْ تَأْمَنَّهُ بدينارٍ لَا يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ﴾ (آل عمران : ٧٥) .

(١) الكتاب : ٤١٩/١ .

(٢) المقتضب : ٢٤٦/١ .

(٣) الخصائص : ٩٠/٢ .

(٤) المصدر نفسه : الموضع ذاته .

(٥) المصدر نفسه : ٢٣١/٢ .

(٦) شرح الملوكي في التصريف : ٤٥١ .

(٧) الممتع في التصريف : ٣٧٣ / ١ .

(٨) المماثلة والمخالفة بين ابن جني والدراسات الصوتية الحديثة : ٢٥٠ .

١- المعاقبة :

المعاقبة في اللغة : مصدر عاقبه إذا جاء بعقبة أي بعده^(١)، يُقال " عاقبة معاقبة " فهو معاقب " وعقيب إذا جاء بعده"^(٢).

وفي الإصطلاح : عبارة عن دخول " الواو على الياء ، والياء على الواو من غير علة"^(٣)

القبائل البدوية تضم ، والكسر والضم من الناحية الصوتية متشابهان ، لأنها من أصوات اللين الضيقة ، لهذا تحل إحداهما محل الأخرى في كثير من الظواهر اللغوية"^(٤).

ويقول أيضاً : " ... فقد أصبحنا الآن نطمئن إلى أن الكلمة مع الأصل الواوي وما تفرع عنه من ضم وواو ومدّ صورة بدوية ، وأنها مع الأصل اليائي وما يتفرغ عنه من كسر وياء ومدّ صورة حضرية فبينما كان الحجازي الحضري يقول : (حيث) يقول البدوي (حوث)"^(٥).

ولما كانت المعاقبة ظاهرة لغوية ، وصورة من صور اختلاف اللهجات ، لم تغفل القراءات الشاذة تناولها ، وانما اشتملت قراءات شاذة كثيرة على تعاقب كل من الياء والواو ، وقد أوردت في هذا المبحث قراءات شاذة في آيات القضاء تمثل المعاقبة ، وفيما يلي عرضها مع تحليلها صوتياً ، وذلك على النحو التالي :

يَضْرُكُم ، وَيَضْرُكُم : في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ (المائدة : ١٠٥) .

(١) مختصر العين : ٨٤/١ ، ولسان العرب مادة (عقب) ٢١٥/١٠ ، والمصباح المنير ، للفيومي مادة (عقب) : ٢٥ .

(٢) المصباح المنير ، مادة (عقب) : ٢٥٠ .

(٣) المخصص ، لابن سيده : ١٩ / ١٤ .

(٤) في اللهجات العربية للدكتور ، إبراهيم أنيس : ٩١ .

(٥) المصدر نفسه : ٢٢٣ .

في معرض تفسير هذه الآية الكريمة أَنَّ الحسن بن أبي الحسن قرأ (لا يَضْرُكُم) بضم الضاد وسكون الراء^(١)، وقرأ إبراهيم : (لا يَضْرِكُم) بكسر الضاد^(٢)، وهي كلها لغات بمعنى : ضَرَّ يَضُرُّ ، وضار يضور ، ويضير^(٣).

ويلاحظ مما ذكرناه أَنَّ الياء والواو تعاقبتا في مضارع (ضار) ، وهما لغتان ، أشار إلى ذلك ابن جني^(٤)، والعكبري^(٥)، وأبو حيان^(٦) وغيرهم^(٧). يقول العكبري : " قوله (لا يَضْرُكُم) ... يقرأ بتخفيف الراء أي بالسكون فَمَنهم مَنْ يكسر الضاد ، ومنهم مَنْ يضمُّها ، وأصله ضار يضور ويضير لغتان"^(٨). وإلى ذلك أيضاً ذهب أبو حيان ، فقال : " ... وقرأ الحسن بضم الضاد وسكون الراء من ضار يضور ، وقرأ النخعي بكسر الضاد وسكون الراء من ضار يضير ، وهي لغتان"^(٩). وعزى النطق بالواو في (يضور) إلى بعض أهل العالية ، أشار ذلك ابن سيده ، فقال : " ويُقال : ضار بضيره ، وزعم الكسائي أَنَّهُ سمع بعض أهل العالية يقولون لا ينعصني ذلك ولا يضورني"^(١٠). ومثل يَضْرِكُم وَيَضْرُكُم في تعاقب الياء والواو في عينها ، غرته وغرته^(١١) ، وقد ورد وقوع ذلك في النظم العربية ، قال الشاعر :

(١) ماذا يغيرُ ابنتي رُبْع عويلُهُمَا
لا ترقدان ولا بُوسَى لمن رقدا

- (١) المحتسب : ٢٢٠/١ ، والبحر ، ٣٧/٤ ، والدر : ٦٢٤/٢ .
(٢) في شواذ القراءة : ٧٣ ، المحتسب : ٢٢٠/١ ، والبحر : ٣٧/٤ ، ونسبت كذلك إلى يحيى بن وثاب . في شواذ القراءة : ٧٣ ، والمختصر : ٤١ .
(٣) المحرر الوجيز لابن عطية : ٧٦/٥ .
(٤) المحتسب ، لابن جني : ٢٢٠ /١ .
(٥) التبيان في إعراب القرآن للعكبري : ٢٢٩/١ .
(٦) البحر المحيط لأبي حيان : ٣٧/٤ .
(٧) الدر المصون للسمين الحلبي : ٦٢٤/٢ ، وفتح القدير للشوكاني : ٨٤/٢ .
(٨) إعراب القراءات الشواذ : ٤٦٢/١ .
(٩) البحر المحيط : ٣٧/٤ .
(١٠) المخصص : ٢٠ /١٤ .
(١١) المصدر نفسه : الموضوع ذاته .

وقال الآخر :

- (٢) ونهديّه شَمْطَاءً أَوْ حَارِثِيَّةٍ تَوَقَّلْ نَهْيًا مِنْ بَنِيهَا بُغَيْرَهَا
ووردت المعاقبة كذلك في الموائق والمياتق ، قال الشاعر :
- (٣) محرراً لا يحلُّ الدهرَ إلاَّ بإذننا ولا تسألُ الأقوامَ عَفْدَ المياتق

(المبحث الثالث) - أبنية المصادر ودلالاتها:

المصدر (أصل الكلمة التي تصدر عنها الأفعال، وتفسيره أن المصادر كانت أول الكلام، كقولك الذهاب، والسمع، والحفظ، وإنما صدرت الأفعال عنها فيقال: ذهب ذهاباً وسمع سمعاً، وحفظ حفظاً)^(٤) وصدر كل شيء أوله والموضع مصدر ومنه مصادر الأفعال^(٥). ولعل أوضح تعريف للمصدر هو: (الإسم الدال على الحدث، الجاري على الفعل، كالضرب)^(٦). وقد ذهب البصريون إلى أن المصدر أصل، والفعل فرع منه وذهب الكوفيون إلى أن الفعل هو الأصل الذي أُشتق منه المصدر، فالفعل على رأيهم أصل والمصدر فرع عليه.^(٧) ولكلتا المدرستين من الحجج لا حاجة لنا بذكرها - للخلاف القائم بينهما في الأصل والفرع، (الفعل أو المصدر)^(٨). والفعل لا يخلو من أن يكون ثلاثياً أو أزيد فإن كان ثلاثياً فإمّا أن يكون على وزن (فَعَلَ) بفتح العين أو (فُعِلَ) بكسر العين أو (فَعُلَ) بضم العين^(٩). وبناءً على ما سبق نجد أن أبنية مصادر الفعل على قسمين:-

مصادر الفعل الثلاثي، ومصادر أفعال غير الثلاثي، وفضلاً عن ذلك فالمصادر على أربعة أنواع:

- (١) المصدر نفسه : الموضوع ذاته .
- (٢) المصدر نفسه : الموضوع ذاته .
- (٣) هذا البيت منسوب إلى عياض بن أم درة الطائي ، شرح المفصل لابن يعيش : ١٢٢/٥ .
- (٤) العين ، مادة (صدر) : ٩٦ /٧ .
- (٥) ينظر : مختار الصحاح : ٣٥٨ .
- (٦) شرح قطر الندى : ٢٦٠ .
- (٧) الانصاف في مسائل الخلاف : ١٩٠/١ .
- (٨) أشرت إلى ذلك إشارة دون الدخول في التفاصيل .
- (٩) ينظر : المقرب ، لابن عصفور : ٤٨٦ .

أصلي وهو (الصريح)، وميمي ومصدر بمعنى المرّة والهيئة ثم المصدر الصناعي.^(١) أما آيات الفاظ القضاء فإنّ فيها العديد من المصادر مما يؤكد على أبنيتها المصدرية ومدى إرتباطها بإفعالها وما تحدثه من أثر دلالي في ضوء السياقات المختلفة التي جاءت عليها، ولكي يكون منهجي واضحاً، سأتطرق إلى أهم المصادر التي وردت في هذه الآيات على وفق ما جاء في أبواب أفعالها، وذلك بحسب التقسيم الآتي:

أ- مصادر الفعل الثلاثي المجرد.

ب- مصادر الميمي.

ج- مصدر من بابين مختلفين.

د- مصدر على غير فعله.

هـ- مصادر الفعل الثلاثي المزيد.

أ- مصادر الفعل الثلاثي المجرد

أنّ لأبواب الفعل الماضي والمضارع أهمية كبيرة بسبب العلاقة التي تربط بين الفعل ومصدره، ومما جاء من المصادر في آيات القضاء من هذه الأبواب هي كالآتي:-

باب فَعَلَ - يَفْعُلُ

بفتح العين في الماضي وضمها في المضارع وقد وردت منه أبنية لمصادر متعددة منها:-

١- **فَعَلَ**: بفتح الفاء وسكون العين، نحو: (قول)، كما في قوله تعالى ﴿وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ

الزُّورِ﴾ (الحج: ٣٠) وكذلك المفردات: كالقتل، والأجر، من قوله تعالى: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ

فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (المائدة: ٣٠)، وقوله تعالى ﴿قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾

(١) ينظر: شذا العرف في فن الصرف، للحملوي: ٤٨-٤٩.

(القصص: ٢٥) وردت المصادر في الآيات السابقة (قول، قتل، أجر) لتدل على الإطلاق في المصدر. (١)

٢- **فعل**: بفتح الفاء والعين، نحو: **أَجَلَ** من قوله تعالى ﴿وَلَا تَعْرِضُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ (البقرة: ٢٣٥). فالمصدر هنا يدلُّ على البلوغ. (٢)

٣- **فعل**: بضم الفاء وسكون العين، نحو (الحكم) نحو قوله تعالى ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَطِعْ مِنْهُمْ إِثْمًا أَوْ كُفْرًا﴾ (الإنسان: ٢٤) والحكم هنا مصدر يدلُّ على قضاء الله ومشيئته.

٤- **فعل**: بضم الفاء والعين نحو (الحلم) من قوله تعالى ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَضِنُّوا كَمَا اسْتَضَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (النور: ٥٩) أي: الإحتلام أحراراً كانوا أو عبيداً (٣).

٥- **فعال**: بفتح الفاء والعين، نحو: الطَّلَاق، في قوله تعالى ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٢٧) وهذه الصيغة من المصدر تدلُّ على حلِّ عقدة النكاح وتدلُّ على التَّخْلِيَةِ والإِرْسَالِ. (٤)

٦- **فعال**: بكسر الفاء وفتح العين، نحو (القصاص) من قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْقَوْلُ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأْتِبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (البقرة: ١٧٨) فدلالة المصدر (القصاص) هي التكافؤ في دماء المسلمين (٥).

٧- **فعل**: بضم الفاء وسكون العين نحو (شورى) وفي ذلك يقول سيبويه (من المصادر فيه ألف التأنيث وذلك قولك: رجعت رجعي، وبشرته بشرى وذكرته ذكري

(١) ينظر: المقرب: ٤٨٦.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ٢/٢٨٥.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ٧/٣٠٢.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: ٢/٢٢٣.

(٥) المصدر نفسه: ١/٥٤٩.

وَأَشْتَكَيْتُ شَكْوَى، و أَفْتَيْتَهُ فَتْيَا^(١) من ذلك قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (الشورى: ٣٨) المصدر (شورى) يدلُّ على الهداية والإرشاد^(٢).

٨- **فُعُول**: بضم الفاء والعين نحو: (نُشُوز) من قوله تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالَّذِينَ حَسَبْتَ قَيْنًا حَفِظْتَ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّيْلِ نَحَافُونَ نُشُوزُهُمْ فَعِظُوهُمْ وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَا بُغْوَ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ (النساء: ٣٤) والمصدر فُعُول يدلُّ على الإمتناع^(٣).

٩- **فِعَالَة**: بكسر الفاء وفتح العين وهو من المصادر التي تدلُّ على حرفة (مهنة) نحو: (التجارة) من قوله تعالى ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ (البقرة: ٢٨٢).

١٠- **فَعَلَة**: بفتح الفاء والعين نحو: (نَفَقَه) من قوله تعالى ﴿وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (التوبة: ١٢١) والمصدر نفقه يدلُّ على الاستحقاق^(٤).

١١- **فِعْلَة**: بكسر الفاء وسكون العين نحو: (خِطْبَة) من قوله تعالى ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ حَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٣٥) والخطبة على وزن فِعْلَة كجلسة، فالمصدر هنا يدلُّ على الهيئة.

باب فَعَل - يَفْعَلُ

(١) الكاتب : ٤٠/٤ .
 (٢) الجامع لأحكام القرآن : ٣٠/٩ .
 (٣) لسان العرب : ٥٥٥/٨ .
 (٤) الجامع لأحكام القرآن : ٢٦٤ /٥ .

بفتح العين في الماضي وكسرها في المضارع، وقد وردت من هذا الباب المصادر التي جاءت على أبنية منها:

١- **فَعَلٌ**: بفتح الفاء وسكون العين نحو (ضرب) كما في قوله تعالى ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَتَخْتَمِرُكُمْ فَتُكْفَرُوا أَلَمْ يَكْفُرُوا لَكُمْ قَدْ كَفَرُوا قَبْلَ مَا مَنَعْتُمْ لِكُفْرِهِمْ أَلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ (محمد: ٤) فالمصدر (ضرب) يدل على الإطلاق^(١)

٢- **فَعِلٌ**: بفتح الفاء وكسر العين نحو (كذب) في قوله تعالى ﴿ وَجَاءَهُ وَعَلَىٰ قَيْصِدِهِ يَدٌ مِّمَّ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾ (يوسف: ١٨) يقول الفراء: (بدم كذب) معناه: مكذوب، والعرب تقول للكذب مكذوب وللضعف مضعوف، وليس له عقد رأي ومعقود رأي؛ فيجعلون المصدر في كثير من الكلام مفعولاً^(٢).

٣- **فِعِلٌ**: بكسر الفاء وفتح العين نحو: (الزنا) وكذلك (الزنى)^(٣) كما في قوله تعالى ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ ۖ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (الإسراء: ٣٢) والمصدر فِعِلٌ يدل على الاضطراب^(٤).

٤- **فَعَالٌ**: بفتح الفاء والعين: (الجزاء) من قوله تعالى: ﴿ قَالُوا فَمَا جَزَاءُؤُهُ إِن كُنْتُمْ كَاذِبِينَ ﴾ (يوسف: ٧٤) فالمصدر (جزاء) يدل على الإستحقاق، يكون ثواباً ويكون عقاباً^(٥)

٥- **فِعَالٌ**: بكسر الفاء وفتح العين نحو: (بغاء، ونكاح) من قوله تعالى ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنُتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ ۖ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا وَلَا تَعْرِضُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ۚ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (النساء: ٣٤)

(١) المقرب: ٤٨٧.

(٢) معاني القرآن، للفراء: ٣٨/٢.

(٣) الزنى يمد ويقصر لغتان فيقال: الزنى والزناء.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: ٦/ ٢٢١.

(٥) لسان العرب، مادة (جزى): ١٢٥/٢.

فَأَحْذَرُوهُ وَعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ (البقرة: ٢٣٥) قوله تعالى ﴿ وَلَيْسَتَعَفُوفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكُتُبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيحتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ (النور: ٣٣). صياغة هذا الوزن أي: (فِعال) تدلُّ على قرب شيء من شيء قال سيبويه: (وقالوا في أشياء قرب بعضها من بعض فجاءوا به على فِعال وذلك نحو الصراف في الشاة لأنَّهُ هياج فشبهه به)^(١). والبعاء على زنة العيوب كالحران والشراد لأنَّ الزنا عيب^(٢).

١- **فِعالَة**: بكسر الفاء وفتح العين نحو: (رضاعة، وكِلالة) من قوله تعالى ﴿

وَأَمْتَهُتْكُمْ أَلَّتِي أَرْضَعْتَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ ﴿ (النساء: ٢٣) وقوله تعالى ﴿ وَإِنْ

كَانَ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَالَةً ﴿ (النساء: ١٢)، يدلُّ هذا الوزن على القيام بالشيء^(٣).

٧- **فَعَلَة**: بفتح الفاء وسكون العين نحو (جَلَدَة) فهو كمصدر يدلُّ على المرة إلا أنه جاء في قوله تعالى (مِائَة جَلَدًا) ليدلُّ على عدد مرات وقوع الفعل: ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ وَلَا تَأْخُذْ بِيَمَا رَأَيْتُمْ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْسَ لَهُمَا طَافِقَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ (النور: ٢).

باب فَعَل - يَفْعَل

بفتح العين في الماضي والمضارع، أمَّا مصادر هذه المصادر فقد جاءت على

الأبنية الآتية:

(١) الكتاب: ٦٤/٤.

(٢) لسان العرب، مادة (بغى): ٤٦٩/١.

(٣) الكتاب: ٦٦/٤.

١- **فعل**: بفتح الفاء والعين نحو (خَطَأً) في قوله تعالى ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا أَنْ يَقْتُلُوا مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانُوا مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ٩٢) فدلَّ المصدر هنا على العدول عن الشيء^(١).

٢- **فعلية**: بكسر الفاء وسكون العين نحو (شِرْعَة) في قوله تعالى ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ (المائدة: ٤٨) (شِرْعَة) قرئ (شِرْعَة) بفتح الشين وهو مصدر للمرة الواحدة، والكسر للهياة مثل: الجلسة^(٢).

٣- **فعال**: بكسر الفاء وفتح العين نحو (رِهَان) من قوله تعالى ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمْنَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكُونُوا الشَّاهِدَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ إِثْمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٨٣)، فالمصدر (رِهَان) على زنة فعال من هذا البيان يدلُّ على الحينونة، قال سيبويه: (و جاءوا بالمصادر حين أرادوا إنتهاء الزمان على مثال فعال)^(٣)

٤- **فعلان**: بضم الفاء وسكون العين نحو: (بُهْتَان) من قوله تعالى ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ سَبِّدَ آلَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ (النساء: ٢٠) فالمصدر بهتان يدلُّ على التقلب، أي بغير حق^(٤).

باب فعل - يفعل

(١) المفردات في غريب القرآن: ١٦٧.

(٢) إعراب القراءات الشواذ، للعكبري: ٤٤١.

(٣) الكتاب: ٧٠/٤.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: ٢٧٠/٣.

بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع، ومصادر هذا الباب كلها من الأبنية الآتية:

١- **فَعَل**: بفتح الفاء وسكون العين نحو: (العهد) من قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء: ٣٤) فالمصدر يدلُّ على الإلتزام.

٢- **فَعَل**: بفتح الفاء والعين نحو (جَنَفَ) من قوله تعالى ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (البقرة: ١٨٢) فالمصدر (جَنَفَ) الذي أتى على وزن (فَعَل) يدلُّ على الميل عن الحق^(١).

٣- **فَعَالَة**: بفتح الفاء والعين نحو: (جَهَالَة) في قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَهُمْ كُرْهُ فَيَقُولُ بِنِيءٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا يَجْهَلُونَ فَتُصِيبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات: ٦) دلالة (المصدر) الإعتقاد بخلاف ما هو عليه^(٢). ويجيء المصدر على فعالة ليدلُّ على الإقرار كما في قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَزُمُونَ أَنزَجَهُمْ وَلَرَّيْكَ لَمْ شَهَدْنَا إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (النور: ٦)^(٣).

باب فَعَل - يَفْعَلُ

بكسر العين في الماضي والمضارع ومن أبنية مصادر هذا الباب:

فَعَالَة: بفتح الفاء والعين نحو (وَلَا يَة) في قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا وَنَصَرُوا أَوْلِيَّكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّنْ وَلِيَّتِهِم مِّنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يَهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ التَّصَدُّرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ مِّنْكُمْ وَيَتِمَّتْ مِنكُمْ وَاللَّهُ يَمَّا

(١) المفردات في غريب القرآن: ١١١.

(٢) المفردات في غريب القرآن: ١١٣.

(٣) المصدر نفسه: ٢٩٦.

تَمَلُّونَ بَصِيرًا ﴿ (الأنفال: ٧٢). قال سيبويه (الولاية) بالفتح المصدر وبالكسر الإسم. (١)
وجاء في تفسير البيضاوي (من ولايتهم) أي: (من توليهم في الميراث، وقرأ حمزة ولايتهم
بالكسر تشبيهاً لها بالعمل والصناعة كالكتابة والإمارة كأنه بتولييه صاحبه بزوال
عملاً^(٢)).

ب- مصادر الفعل الثلاثي المزيد

الغالبُ على أبنية المصادر في الفعل الثلاثي المزيد انها قياسية فالزيد إما أن
يكون بحرف أو بحرفين أو أكثر، وسوف أتطرقُ إلى ألفاظ آيات القضاء، لأذكر ما
جاء فيها من هذه المصادر.

مصادر الفعل الثلاثي المزيد بحرف واحد:

١- **إفعال**: بكسر الهمزة وسكون الفاء، وهذا البناء يدلُّ على التعدية، والصيرورة،
والمبالغة، ووجود ما أُشتق منه الفعل في صاحبه^(٣). نحو، مصدر (إجرام) في قوله تعالى
﴿ أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَنَاهُ قُلْ إِنِ افْتَرَيْتُهُ فَعَلَىٰ إِجْرَامِي وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا يُجْرِمُونَ ﴾ (هود: ٣٥)، إجرامي مصدر
يدلُّ على إقتراف الفعل^(٤).

٢- **تفعيل**: هذا البناء عند سيبويه من المصادر التي لحقته الزوائد من الفعل على
وزن (فعل: يفعل) فقلت: فالمصدر منه على التفعيل، وذلك قولك كسرته تكسيراً، وعذبتُه
تعذيباً^(٥). ومن ذلك قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَابِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّأَ
ذَلِكَ نُوعُظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (المجادلة: ٣) تحرير مصدر من الفعل (حرر) وكذلك

(١) ينظر: مختار الصحاح: ٧٣٧.

(٢) تفسير البيضاوي: ٣٩٢/١.

(٣) أوزان الفعل ومعانيها: ٦٢.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: ٣٥٧/٥.

(٥) الكتاب: ٨٠/٤-٨١.

المصدر (تفسير) من قوله تعالى ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَقْسِيرًا﴾ (الفرقان: ٣٣).
وتفسيراً من الفعل (فَسَّرَ) بتضعيف عينه. وهذا البناء يدلُّ على التكرير^(١).

ج-صيغ أخرى للمصادر وتشمل:

- ١- مصدر من بابين مختلفين.
- ٢- مصدر على غير فعله (اسم المصدر).
- ١- مصدر الميمي.

١- مصدر من بابين مختلفين:-

المصدر من الفعل الثلاثي من بابين مختلفين نحو:

(الرُّشْدُ) و(الرَّشَدُ) يُقال: رَشِدُ يَرشُدُ رُشْدًا وذلك إذا كان من الباب الأول (فَعَلَ: يَفْعُلُ) بفتح العين في الماضي وضمها في المضارع فيكون (رُشْدًا) بضم الرَّاء وسكون الشين أو قد يأتي المصدر (رَشْدًا) بفتح الرَّاء والشين إذا كان من الباب الرابع (فَعَلَ - يَفْعَلُ) بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع فيقال فيه: رَشِد - يَرشُد - رَشْدًا^(٢).

وقال بعضهم: الرشد بفتح الرَّاء والشين أخص من الرشد بضم الرَّاء وسكون الشين لأنَّ الرشد بضم الرَّاء وسكون الشين يُقال في الأمور الدنيوية والآخروية، والرشد بفتح الرَّاء والشين يُقال في الأمور الآخروية، والرشد بفتح الرَّاء والشين يُقال في الأمور الآخروية لا غير^(٣). فمن ذلك قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَسَأْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ (النساء: ٦) جاء رَشْدًا بضم الرَّاء

(١) أوزان الفعل ومعانيها : ٧٤.

(٢) لسان العرب : ١٤٨/٤.

(٣) المفردات في غريب القرآن : ٢١٧.

وسكون الشين، أما قوله تعالى: ﴿لَأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشْدًا﴾ (الكهف: ٢٤) فإنَّ المصدر بفتح الراء والشين.

نستنتج من ذلك أن المصدر من الباب الأول غالباً ما يأتي من الفعل المتعدي بخلاف المصدر من الباب الرابع، علماً أن جذر الفعل للمصدرين هو واحد.

٢- المصدر على غير فعله (اسم المصدر):

هو المصدر الذي يأتي بنقص في عدد حروفه عن المصدر الأصلي (الصريح) شرط أن يكون معنى الفعلين واحداً. قال سيبويه: (لما جاء المصدر فيه على غير الفعل لأن المعنى واحد، وذلك قولك اجتوروا وتجاروا)^(١) فمن المصادر على غير فعله (سراحاً) في قوله تعالى ﴿وَأَسْرَحْنَا سَرَاحَ جَمِيلًا﴾ (الأحزاب: ٢٨) فأسم المصدر سراحاً والمصدر الصريح: تسريحاً وكذلك (قرضاً) في قوله تعالى: [وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا] فأسم المصدر (قرضاً) والمصدر الصريح إقراضاً من الفعل أقرض.

٣- مصدر الميمي:

هو مصدر مبدوء بميم زائدة مفتوحة أو مضمومة على حسب بنائه من الفعل، وهو كالمصدر الأصلي يدلُّ على حدثٍ غير مقترن بزمن^(٢). والمصدر الميمي قياسي يُصاغ من الفعل الثلاثي نحو (موعد) على وزن (مَفْعِل) بفتح الميم وسكون الفاء وكسر العين في قوله تعالى ﴿فَلَنَأْتِيَنَّكَ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، فَاجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا لَا نُخْلِفُهُ، نَحْنُ وَلَا أَنْتَ مَكَانًا سَوِيًّا﴾ (طه: ٥٨) موعداً هو مصدر ميمي بمعنى: وعد^(٣) ومن غير الثلاثي نحو (مُنْقَلَب) من قوله تعالى ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ (الشعراء: ٢٢٧).

(١) الكتاب: ٨١/٤.

(٢) كتاب الأفعال، لأبن القوطية: ٣/١.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ٥٠١/٦.

المبحث الرابع)- أبنية الأفعال

أبواب الفعل الثلاثي المجرد:

اختلف الصرفيون في تقسيم أبواب الفعل الثلاثي المجرد فمنهم من نظر إلى عين الفعل في الماضي والمضارع فعدها ستة أبواب هي: فَعَلَ يَفْعُلُ بفتح العين في الماضي وضمها في المضارع، وفَعَلَ يَفْعِلُ بفتح العين في الماضي وكسرها في المضارع، وفَعَلَ يَفْعُلُ بفتح العين في الماضي والمضارع، وفَعَلَ يَفْعَلُ بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع، وفَعَلَ يَفْعُلُ يضم العين في الماضي والمضارع، وفَعَلَ يَفْعِلُ بكسر العين في الماضي والمضارع، وقد جمعها بعضهم في بيت واحد من الشعر:

*فَتَحُ كَسِرُ فَتَحُ ضَمِّ فَتَحْتَانِ ___ كَسِرُ فَتَحِ كَسِرُ كَسِرِ ضَمْتَانِ
ومنهم من نظر إلى حركة عين الفعل الماضي فعدها ثلاثة مفتوح العين و مكسورها و مضمومها^(١). ولعل أدق طريقة لمعرفة أبواب الفعل الثلاثي مما جاء في ألفاظ (آيات القضاء) هو النظر إلى حركة عين الفعل في الماضي والمضارع لكي تأتي الأفعال على التقسيم الأول الذي جاء على ستة أبواب - وسوف أتطرق إلى ذكر تلك الأفعال^(٢) وبحسب أبوابها^(٣).

١- باب فَعَلَ يَفْعُلُ:

بفتح العين في الماضي وضمها في المضارع، ولقد جاء على هذا الباب الأفعال الآتية:

أَكَلَ يَأْكُلُ (البقرة: ٢٧٥)، أَمَرَ يَأْمُرُ (آل عمران: ١٠٤)، بَسَطَ يَبْسِطُ (المائدة: ٢٨)،
بَلَغَ يَبْلُغُ (البقرة: ٢٣٢)، تَرَكَ يَتْرُكُ (النساء: ٧)، جَنَبَ يَجْنُبُ (الحجرات: ١٢)، حَكَمَ
يَحْكُمُ (النساء: ٥٨)، خَانَ يَخُونُ (التحریم: ١٠)، دَعَا يَدْعُو (آل عمران: ١٠٤)، رَجَمَ
يَرْجِمُ (مريم: ٤٦)، رَدَّ يَرُدُّ (يوسف: ٢٥)، سَجَنَ يَسْجِنُ (يوسف: ٢٥)، سَلَفَ

(١) أوزان الفعل ومعانيها: ٢١.

(٢) أكتفي بالإشارة إلى ذكر الفعل ورقم الآية التي ورد فيها.

(٣) شذا العرف في فن الصرف: ١٢-١٤.

يسلف (المائدة: ١٩٥)، شار يشور (آل عمران: ١٥٩)، شجر يشجر (النساء: ٢٥)، شكا يشكو (المجادلة: ١) عفا يعفو (المائدة: ١٩٥)، قتل يقتل (المائدة: ٢٨)، قدّ يقدّ (يوسف: ٢٧)، كان يكون (البقرة: ٢٨٢)، كتب يكتب (البقرة: ٢٨٢)، مكر يمكر (الأنعام: ١٢٣)، نفق ينفق (الطلاق: ٦)، نقص ينقص (هود: ٨٤)، نقض ينقض (البقرة: ٩٧).

نستنتج مما سبق أن ما جاء على هذا الباب يدل على عدة معانٍ منها: الطلب والتحصيل والنفور والإعتداء والعمل والأخذ والعطاء^(١).

٢- باب فعل يفعل

بفتح العين في الماضي وكسرهما في المضارع، وعلى هذا الباب الأفعال الآتية:
أتى يأتي (الفرقان: ٣٣)، بغى يبغى (ص: ٢٢)، جاء يجيء (الفرقان: ٣٣)، جرم يجرم (المائدة: ٨)، جزی يجزي (القصص: ٢٥)، جلد يجلد (النور: ٢)، حلف يحلف (النساء: ٩٢)، خصم يخصم (الحج: ٩)، دان يدين (البقرة: ٢٨٢)، رجع يرجع (البقرة: ٢٣٠)، رضع يرضع (الطلاق: ٦)، رمى يرمى (النور: ٤)، سرق يسرق (المائدة: ٣٨)، شرى يشري (يوسف: ٢٠)، ضرب يضرب (ص: ٤٤)، فدى يفدي (البقرة: ٨٥)، فري يفري (هود: ٣٥)، قرض يقرض (البقرة: ٢٤٥)، قسم يقسم (المائدة: ٥٣)، قضى يقضي (طه: ٧٢)، كال يكيل (يوسف: ٦٣)، كذب يكذب (يوسف: ٢٧)، كسب يكسب (المائدة: ٣٨)، نزع ينزع (الأنفال: ٤٦)، نكح ينكح (النساء: ٣)، وفي يفى (الأعراف: ٨٥)، أن مما جاء على هذا الباب يدل على الإتيان، والطلب، والأخذ، والإعتداء، والجزاء، والوزن.

٣- باب فعل يفعل

بفتح العين في الماضي والمضارع، وقد جاء على هذا الباب الأفعال الآتية:-

(١) أبنية الصرف في كتاب سيبويه : ٢٥٦.

بخس بيخس (الشعراء: ١٨٣)، سأل يسأل (التكوير: ٩)، طرح يطرح (يوسف: ٩)، ظهر يظهر (المجادلة: ١)، فتح يفتح (سبأ: ٢٦)، نهى ينهى (آل عمران: ١٠٤)، فالمعاني التي وردت عليها الأفعال هي: الإيذاء، والأعتداء، والفتح، والإمتناع.

٤- باب فَعَلَ يَفْعَلُ

بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع، ومن هذا الباب الأفعال الآتية: أذن يأذن (يوسف: ٧٠)، حنث يحنث (ص: ٤٤)، ربح يربح (البقرة: ١٦)، شهد يشهد (يوسف: ٢٦)، فقه يفقه (الأنعام: ٦٨)، فالأفعال التي جاءت على هذا الباب تدلُّ على السماح والإثم والحركة والعلم.

٢- باب فَعَلَ يَفْعَلُ

بضم العين فيهما ومن هذا الباب جاء الفعل كَبُرَ يَكْبُرُ (الصف: ٣)، (غافر: ٣٥).

٣- باب فَعَلَ يَفْعَلُ

بكسر العين في الماضي والمضارع ومن هذا الباب جاء الفعل ورث يرث (النساء: ١٢)، والفعل وقف يقف (الصافات: ٢٤)، فكل فعل يدلُّ على معنى منفرد. وهناك من الأفعال ما جاء باختلاف حركة عين المضارع نحو قوله تعالى ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ حَصْبَانُ بَعَى بَعْضًا عَلَى بَعْضٍ فَلَاحِكُمْ يَنْتَابُ بِالْحَقِّ وَلَا تَشْطُطُ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ (ص: ٢٢). يُقال: شَطَّ في سلعته وأَشْطَّ إذا جاوز القدر وتباعد عن الحق وشَطَّ عليه في حكمه يَشِطُّ شَطْطًا إذا جاز في قضيته^(١). وذلك بكسر العين في المضارع، كما جاء في التنزيل (ولاتشيط) (ص: ٢٢)، وقرئ بضم الشين (ولاتشيط) ويجوزُ في العربية بالكسر والضم ومعناها كلها لا تبعد عن الحق^(٢).

(١) لسان العرب: ١١٣/٥.

(٢) المصدر نفسه: الموضع ذاته.

وقد ورد أفعال أخرى بالوجهين أيضاً حركة عين المضارع نحو: صلح يصلح ويصلح (الحجرات: ٩) إذ جاء المضارع بالضم والفتح، كذلك الفعل، رضع يرضع ويرضع (البقرة: ٢٣٣)، إذ جاء مضارعه بالفتح والكسر. وقد عدّ قسم من الصرفيين اختلاف عين المضارع من باب التداخل (تداخل اللغات)^(١).

الزيادة في الأفعال وحروفها:

ذكر الصرفيون إلى أن الزيادة: هي إلحاق الكلمة ما ليس فيها^(٢). وذكروا أيضاً إلى أن الزيادة لاتأتي إلا لإفادة معنى من المعاني أو لضرب من التوسع ومعنى ذلك أن الفرض من الزيادة - أحياناً - لفظي - بحت^(٣). وحروف الزيادة في الأفعال لاتتعدى في حال من الأحوال: عشرة أحرف وهي الهمزة والألف والياء والواو والميم والنون والسين والتاء واللام والهاء^(٤) وقد جمعها قسم من اللغويين بعبارات منظومة، الغاية منها تسهيل حفظها على الدارسين من ذلك: (سألتمونيها) و(أتاه سليمان). وقد رويت أبيات أخرى تجمع هذه الحروف منها: ^(٥)

سألت الحروف الزائدات عن اسمها

فقالتم ولم تبخل (أمان وتسهيل)

أبنية الفعل الثلاثي المزيد

والمقصود بذلك: (ما زيد على الحروف الثلاثة الاصول بواحد أو أكثر من حروف الزيادة، وقد استقرى الصرفيون هذا الباب فوجدوا أن من الأفعال ما زاد بحرف واحد ومنها ما يزداد بحرفين ومنها ما يزداد بثلاثة أحرف^(٦) والزيادة لا تأتي إلا لمعانٍ، يدلُّ عليه السياق (سياق الكلام)^(٧).

(١) أوزان الفعل ومعانيها: ٢٢.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ١٥٨ / ٧، ينظر أوزان الفعل ومعانيها: ٥١.

(٣) ينظر: أوزان الفعل ومعانيها: ٥١.

(٤) لسان العرب: ٤٤٦ / ٤.

(٥) تاج العروس، للزبيدي، مادة (زيد): ١١٢ / ٥.

(٦) أوزان الفعل ومعانيها: ٥٦.

(٧) ينظر: شذا العرف في فن الصرف: ٢.

أ- الفعل الثلاثي المزيد بحرف واحد:

وفيه من الصيغ:

١- **فعل**: وهو (الثلاثي المزيد بتكرير العين)^(١) وتدل هذه الصيغة على التكرير، قال سيبويه: (وهذا باب دخول فعّلت بتضعيف العين على فعلت لا يشركه في ذلك أفعلت تقول: كسرته وقطعته فإذا أردت كثرة العمل، قلت: كسّرتَه وقطّعتَه...) ^(٢). ومن ألفاظ القضاء التي جاءت على هذه الصيغة لفظ (غلّقت) كما في قوله تعالى ﴿ وَرَزَوَدْتُهُ أَتَى هُرُوفٍ بَيْتَهَا عَنْ نَفْسِهِ وَعَلَّقَتْ الْأُتْرُوبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ (يوسف: ٢٣)، صيغة غلّقت للتكرير، يُقال: كانت سبعة أبواب غلّقتها ثم دعتَه إلى نفسها ^(٣). ومِمَّا جاء على هذه الصيغة أيضاً لفظ (كفّل) في قوله تعالى ﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِئُؤُا لَكَ هَذَا قَالَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُرِزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (آل عمران: ٣٧) كفّلها بمعنى ضمّنها ^(٤) فدلالة (كفّل) هنا صيرورة فاعلة أصله المشتق منه، أي صار كفيلاً لها ^(٥).

٢- **فاعل**: وهو (الثلاثي المزيد بالألف بين فائه وعينه) ^(٦) وتأتي صيغة (فاعل) للدلالة على عدة معانٍ منها: المغالبة في الفعل، نحو لفظ (جادل) في قوله تعالى ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴾ (غافر: ٥) ومعنى ذلك أنهم جادلوا الأنبياء بالشرك لبيطلوا به

(١) أوزان الفعل ومعانيها: ٧٤.

(٢) الكتاب: ٢٣٧/٢.

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٤٦٠/٥.

(٤) ينظر: معاني القرآن، للفراء: ٤٦٠/١.

(٥) أوزان الفعل ومعانيها: ٨١.

(٦) المصدر نفسه: ٨٤.

الإيمان^(١). وتجيء صيغة (فاعل) بمعنى (فعل) و (أفعل) نحو قوله تعالى ﴿ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَذًى يُؤَفِّكُونَ ﴾ (التوبة: ٣٠) أي قتلهم وأقتلهم^(٢).

ب- الفعل الثلاثي المزيد بحرفين: وفيه من الصيغ:

١- **افتعل**: وهو (المزيد بالهمزة والتاء)^(٣) ولعل من أشهر معاني هذه الصيغة هي المشاركة، من ذلك لفظ (اختصم) من قوله تعالى ﴿ هَذَا خِصَامُ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نُجَابٌ مِّنْ نَّارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴾ (الحج: ١٩). ومن دلالة صيغة افتعل أيضاً أنها تدلُّ على الكسب كما في لفظ (اقترب) قوله تعالى ﴿ وَلِيَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفْعَدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُّقْتَرِفُونَ ﴾ (الأنعام: ١١٣) الإقتراف هنا هو الكسب^(٤).

٢- **تفعل**: وهو (الثلاثي المزيد بالتاء والتضعيف)^(٥) مثل لفظ (تفقه) قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَتْ كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (التوبة: ١٢٢) تدلُّ هذه الصيغة على الطلب والتكلف، أي معاناه الفاعل الفعل ليحصل له^(٦).

٣- **تفاعل**: وهو (المزيد بالتاء والألف)^(٧). ومن المعاني لهذه الصيغة: المشاركة، أي أي أن الفعل يقع من اثنين كما في قوله تعالى ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا مَحْلُ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ

(١) تفسير البيضاوي: ٣٣٥/٢.

(٢) أبنية الصرف في كتاب سيويه، (خديجة الحديثي): ٢٦٤.

(٣) أوزان الفعل ومعانيها: ٨٩.

(٤) معاني القرآن، للفرء: ٣٥١/١.

(٥) أوزان الفعل ومعانيها: ٩٤.

(٦) ينظر: معاني القرآن: ٤٥٤/١.

(٧) أوزان الفعل ومعانيها: ١٠١.

(المبحث الخامس)- المشتقات :

والمشتقات (عند البصريين متعددة، تشترك جميعها في أنها أخذت من أصلٍ واحد بمعنى متشابه، مع إختلاف تدلُّ عليه الصيغة، وبحروف مرتبة الترتيب نفسه، ولكلٍ منها حدوده وضوابطه وصيغته التي تبنى عليها، وشروطه التي يجب أن تتوافر فيه. وهذه المشتقات هي: أسماء الفاعل والمفعول، وأسماء الزمان والمكان والتفضيل والآلة، والصفة المشبهة من الأسماء)^(١). فالمشتقات في العربية هي سبعة: اسم الفاعل، ومبالغته، الصيغة المشبهة باسم الفاعل، اسم التفضيل، اسم الزمان والمكان، اسم الآله^(٢).

أولاً: اسم الفاعل:

هو اسم مشتق من المصدر للدلالة على الحدث والذات ويكونُ معناه التجدد والحدوث^(٣). يُصاغ من الثلاثي على زنه (فاعل) ومن المزيد على زنة المضارع منه بعد زيادة ميم مضمومة في أوله وكسر ما قبل آخره^(٤).
ومن أبنية اسم الفاعل ما يأتي:

أ- اسم الفاعل من الثلاثي المجرد:

ويأتي على بناء (فاعل) قياساً، وممّا ورد في ألفاظ آيات القضاء^(٥):
آثم (البقرة: ٢٨٣)، باغ (البقرة: ١٧٣)، زاني (النور: ٢) سارق (المائدة: ٣٨)،

(١) أبنية الصرف في كتاب سيبويه : ١٧٥ .

(٢) ينظر : المصدر نفسه : ١٧٩-١٩٩ .

(٣) ينظر : الصرف الوافي، هادي نهر : ١١١-١١٢ .

(٤) ينظر : الصرف الوافي، هادي نهر : ١١١-١١٢ .

(٥) اکتفي بالإشارة إلى الصيغة ورقم الآية تجنباً للإطالة .

صاغر (التوبة: ٢٠)^(١)، ضارّ (المجادلة: ١٠)، فاسق (الحجرات: ٦)، قاضٍ (طه: ٧٢)، كاتب (البقرة: ٢٨٢)، كاذب (هود: ٩٣)، لاعن (البقرة: ١٥٩)، ناهٍ (التوبة: ١١٢)^(٢).

ب- اسم الفاعل من الثلاثي المزيد

يقولُ سيبويه: (وليس بين الفاعل والمفعول في جميع الأفعال التي لحقتها الزوائد إلا الكسرة التي قبل آخر حرف، والفتحة وليس اسمٌ منها إلا والميم لاحقةً أولاً مضمومة)^(٣).

ويكون اسم الفاعل من الثلاثي المزيد على الأبنية الآتية:

١- **مُفَعِّلٌ**: بضم الميم وسكون الفاء وكسر العين، نحو: مجرم (طه: ٧٤)، مفسد (البقرة: ٢٢٠)، مقسط (المائدة: ٤٢)، وفي (الحجرات: ٩)، منذر (الأحقاف: ٢٩)، منفق (آل عمران: ١٧) موسى (البقرة: ١٨٢).

وقد الحقت التاء ببناء اسم الفاعل: (مُفَعِّلٌ) فأصبحت مُفَعِّلَةٌ نحو: (مُرْضِعَةٌ) (الحج: ٢).

٢- **مُفَعِّلٌ**: بضم الميم وتضعيف الفاء وكسر العين، من ذلك نحو (مُكَذِّبٌ) (القلم: ٨).

٣- **مُفْتَعِّلٌ**: بضم الميم وسكون الفاء وفتح التاء وكسر العين، نحو (معتدي) (البقرة: ١٩٠).

٤- **مُفَاعِلٌ**: بضم الميم وكسر العين، نحو (مُضَارٌّ) (النساء: ١٢). الحقت التاء بهذا البناء لتدلُّ على مجموعة من النساء وذلك من قوله تعالى ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْتَفْحَاتٍ﴾ (النساء: ٢٥)^(٤).

ثانياً: صيغ المبالغة

(١) ورد صاغر بصيغة الجمع (صاغرون) وهو المشتق من الفعل اللازم.

(٢) ورد كل من (لاعن، ناه) بصيغة اجمع وهما مشتقان من الفعل المتعدي.

(٣) الكتاب: ٣٥١/٢.

(٤) مسافحات: زانيات، لسان العرب: ٤ / ٥٩٥.

يحول (اسم الفاعل) إلى صيغ بقصد الدلالة على التكاثر في حدث صيغة فاعل كماً أو كيفاً لأنَّ صيغة فاعل محتملة للقلَّة والكثرة، فصيغة المبالغة هي صيغة مشتقة محوَّلة من صيغة فاعل إلى صيغ أخرى للدلالة على المبالغة في المعنى مع تأكيد المعنى وتقويته^(١). وهي لاتشتق إلا من الأفعال الثلاثية المتصرفة القابلة للزيادة والتفاوت، وممَّا جاءت من هذه الصيغ في ألفاظ آيات القضاء في القرآن الكريم هي:

١- **فَعُول**- بفتح الفاء، نحو ظلوم(ابراهيم:٣٤)

٢- **فَعِيل**- نحو: أثيم(البقرة: ٢٧٦)

٣- **فَعَّال**- بفتح الفاء وتضعيف العين، نحو: حلاّف(القلم:١٠)، الظلام(ق:٢٩)، منّاع(ق:٢٥)، (القلم:١٢)، همّاز(القلم:١٢)^(٢)

٤- **فُعْلة**- بضم الفاء وفتح العين، نحو: (همزة، لمزة)(الهمزة:١).

ثالثاً: الصفة المشبهةُ باسمِ الفاعل:

هي لفظ مَصْنُوع من مصدر الفعل اللازم دون المتعدي للدلالة على الثبوت والدوام^(٣). وتختلف عن غيرها من المشتقات بإضافتها إلى فاعلها في المعنى، سميت بالصفة المشبهة لأنها تقوم مقام اسم الفاعل في المعنى^(٤) وممَّا جاء من أوزانها في ألفاظ آيات القضاء هي:-

١- **فَعُل**- بضم الفاء وسكون العين، نحو: زور(المجادلة:٢)، نُكِر(الكهف:٧٤).

٢- **فَعَّال**- بضم الفاء وفتح العين، نحو(ثَلَاث ورِيَاع)(النساء:٣).

٣- **فَعِيل**- وغالبية ما جاء على هذا الوزن تدلُّ على الخصال نحو: أثيم(القلم:١٢)، صغير(الإسراء:٢٤)، ضعيف(البقرة:٢٨٢).

(١) ينظر : الصرف الوافي : ١٢٥ .

(٢) وهماز في اللّغة من الهمز وهو الدفع والضرب بالعصا، لسان العرب: ١٣٣/٩ .

(٣) ينظر : شذا العرف في فن الصرف: ٦٠ .

(٤) ينظر : الصرف الوافي : ١٣٧-١٣٨ .

٤- **فَيْعَل**- يفتح الفاء وسكون الياء، نحو سَيء (التوبة: ١٠٢) وقد الحقت التَاء في هذه الصيغة لأجل التأنيث، نحو: بَيِّنَة (الأعراف: ٨٥).

ومِمَّا جاء على فعيل بمعنى فاعل لفظ شهيد (النساء: ٤١) بمعنى شاهد. وقد الحقت صيغة (فعيل) بتاء التأنيث منه قوله تعالى ﴿ **الْحَيِّثُ لِلْحَيِّثِينَ وَالْحَيُّثُوكَ لِلْحَيِّثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ** ﴾ (النور: ٢٦).

٥- **مَفْعَل**- يفتح الميم والعين، نحو: مَثَى (النساء: ٣).

رابعاً: اسم المفعول:

اسم مشتق من مصدر الفعل لذات من وقع عليه الفعل، وهو من الثلاثي على زنة مفعول وهذا الوزن قياسي، وقد يكون على وزن فعيل^(١). ومن غير الثلاثي فيكون بوزن المضارع وابدال حرف المضارعة ميماً مضمومة مع فتح ما قبل الآخر^(٢).

أ-أبنية اسم المفعول من الثلاثي الجرد:

١- **مَفْعُول**- نحو: مسؤول (الصافات: ٢٤)

وقد ألحق اسم المفعول بتاء التأنيث، نحو: معدودة (يوسف: ٢٠)، ومقبوضة (البقرة: ٢٨٣).

(١) شذا العرف في فن الصرف: ٥٨.

(٢) الصرف الوافي: ١٣١.

٢-فَعِيل - نحو: أسير (الإنسان: ٨) أسير هنا بمعنى: مأسور، ومثله فريضة بمعنى: مفروضة في قوله تعالى ﴿ فَتَأْتُوهُمْ أَجُورُهُمْ بِفَرِيضَةٍ ﴾ (النساء: ٢٤).

ب-أبنية اسم المفعول فوق الثلاثي:

-مَفْعَل: بضم الميم وفتح ما قبل الآخر نحو: مُطَلَّقة: (البقرة: ٢٤١) (١)

مشتق بين اسم الفاعل والمفعول:

للقرءات أثر كبير في تحديد الدلالة بعض المشتقات من ذلك لفظ(مبيئة) من قوله تعالى ﴿ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ﴾ (النساء: ١٩)، وقوله تعالى ﴿ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ﴾ (الأحزاب: ٣٠) وقوله تعالى ﴿ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ﴾ (الطلاق: ١). قرأ ابن كثير (مبيئة) بفتح الياء مشددة على أنها اسم مفعول من المتعدي أي يبينها من يدعيها.

وقرأ الباقر (مبيئة بكسر الياء مشددة على أنها اسم فاعل، وهي هنا بمعنى ظاهرة، أي: فاحشة ظاهرة وهي لازمة غير متعدية) (٢).

خامساً: اسم التفضيل:

هو الإسم المصنوع على وزن (أفعل) للدلالة على أن شيئين اشتركا في صفة، وزاد أحدهما على الآخر في تلك الصفة (٣). ويسمى الذي سبق اسم التفضيل مفضلاً ويسمى ما بعده مفضلاً عليه (٤). وفيما يلي مما وردت من أسماء التفضيل في ألفاظ آيات القضاء وقياسه أن يأتي على (أفعل) (٥) نحو، وقوله تعالى ﴿ وَمَوْلَاهُنَّ أَحِبُّنَّ بَرِّهِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ (البقرة: ٢٢٨) قوله تعالى ﴿ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَدَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَا تَرْتَابُونَ ﴾ (البقرة: ٢٨٢)، وكذلك قوله تعالى ﴿ هَتُولَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ ﴾

(١) ورد هذا البناء بصيغة جمع المؤنث السالم، بمفردها (مطلقة).

(٢) القرءات وأثرها في علوم العربية: ٥٧٩/١.

(٣) ينظر: شذا العرف في فن الصرف: ٦١-٦٢.

(٤) ينظر: الصرف الوافي: ١٤٦.

(٥) هنا أتطرق إلى ذكر الآيات التي تتعلق بالقضاء لأجل توضيح أسماء التفضيل.

(هود:٧٨) وخرج من ذلك بعض الألفاظ أتت بغير همزة شذوذاً في القياس وهي: (خير، شر، حب) حُذفت همزتها لكثرة الاستعمال^(١) قوله تعالى ﴿أَنْتُمْ شَرُّ مَكَانًا﴾ (يوسف:٧٧)، وقد وردت من هذه الألفاظ مستعملة على الأصل منها:

١- في قراءة بعضهم من قوله تعالى ﴿سَيَعْلَمُونَ عَدَا مَنَ الْكَذَّابِ الْأَثِيمِ﴾ (القمر: ٢٦) بتشديد الزاء وفتح الشين.

٢- في قوله تعالى ﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾ (يوسف: ٣٣) هنا جاء أحبُّ على وزن أفعل والإسم التفضيل باعتبار اللفظ ثلاث حالات^(٢). ومنها مما ورد في ألفاظ آيات القضاء:

١- مجرداً من أل والإضافة قوله تعالى ﴿إِذْ قَالَ الْيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيَّ إِنِّي أَخُوتَانِي وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ آبَاءَنَا لَفِي صَكَلٍ مُّبِينٍ﴾ (يوسف:٨).

٢- أن يكون مضافاً، فإنَّ إضافته لمعرفة جازت المطابقة وعدمها، فمن المطابقة قوله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَوْمٍ لَكِبْرًا كَثِيرًا مَّجْرِمِينَ﴾ (الأنعام: ١٢٣) ويصاغ اسم التفضيل بشروط صوغ الفعل المتعجب منه^(٣). وإذا لم يستوف الفعل هذه الشروط يمكن التوصل إلى التفضيل منه بذكر مصدره الصريح مسبقاً بكلمة مناسبة على وزن (أفعل) كما في قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ (البقرة: ١٩١) قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ (البقرة: ٢١٧) لأنَّ القتل رديف الموت وهو غير قابل للتفاوت.

سادساً: اسما الزمان والمكان:

يشترك إسما الزمان والمكان من الثلاثي على وزنين هما: مَفْعَل بفتح الميم والعين إن كان المضارع مضموم العين أو مفتوحها أو معتل اللام مطلقاً، وعلى مَفْعَل

(١) ينظر : شذا العرف في فن الصرف: ٦٢.

(٢) ينظر : شذى العرف في فن الصرف: ٦٤.

(٣) وهي ثانية شروط، ذكرها المحدثون فلا داعي إلى تكرارها، ومن ذلك: شذا العرف في فن الصرف: ٦٢، أبينية الصرف في كتاب سيبويه: ١٥٩، الصرف الوافي ١٤٧.

بفتح الميم وكسر العين إن كانت عين مضارعه مكسورة أو كان مثلاً مطلقاً في غير معتل اللام^(١). ومن غير الثلاثي على زنة اسم مفعول بميم مضمومة في أوله وفتح ما قبل آخره^(٢).

وفيما يلي من أبنية اسمي الزمان والمكان في آيات القضاء:

١- مَفْعَل: بفتح الميم والعين، نحو: ملجأ، مغارات، مَدخَل من قوله تعالى ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأًا أَوْ مَخْرَجًا أَوْ مَدْخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ﴾ (التوبة: ٥٧). ومغارات جمع مغارة والمغارة هنا إسم مكان على وزن (مَفْعَلَة) بفتح فسكون ففتح، للدلالة على كثرة الشيء في ذلك المكان^(٣).

مَفْعِل: بفتح الميم وكسر العين، نحو: مَوَّعِد في قوله تعالى ﴿مَوَّعِدُهُمُ الصُّبْحُ الْبَيْسُ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ﴾ (هود: ٨١)، و ﴿قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ الزَّيْنَةِ﴾ (طه: ٥٩). موعِد في الآيتين اسم الزمان **سابعاً: اسم الآلة:**

إسم مشتق من الفعل الثلاثي المتعدي للدلالة على الأداة التي يؤدي بها العمل^(٤). ولها أوزان قياسية ذكرها القدماء^(٥) نحو: مِفْعَال، ومِفْعَل، ومِفْعَلَة، بكسر الميم فيها (للدلالة على ما حصل الفعل بواسطة)^(٦). ومن الأبنية التي جاءت في ألفاظ آيات القضاء هي:

١- مِفْعَال- نحو مِكْيَال، ومِيزَان، كما في قوله تعالى ﴿وَيَقْوُوا أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (هود: ٨٥)، والمكيال: ما يُكَال

(١) ينظر : شذا العرف في فن الصرف: ٦٥.

(٢) ينظر : المصدر نفسه : الموضع ذاته .

(٣) ينظر : شذا العرف في فن الصرف: ٦٦ .

(٤) ينظر : شذا العرف في فن الصرف: ٦٦ .

(٥) الكتاب: ٢٥٠/٢ .

(٦) أبنية الصرف في كتاب سيبويه: ١٩٩ .

به حديداً كان أو خشباً^(١) والميزان أصله (موزان) إنقلبت الواو ياءً لكسرة ما قبلها^(٢) .

٢- مفعلة: جاءت بصيغة الجمع نحو قوله تعالى ﴿وَلَمَّمْ كَلْبُكُ مِنْ حديدٍ﴾ (الحج: ٢١)

مفردها (مقمعة) وهي واحدة المقامع يضرب بها وتعمل من حديد رؤوسها مُعْوَجة^(٣) .

أمّا ماجاء على غير قياس نحو:

فُعال- نحو: (صُواع) من قوله تعالى ﴿قَالُوا نَفَقْدُ صُوعَ الْمَلِكِ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ

زَعِيمٌ﴾ (يوسف: ٧٢) والصُواع على بناء (فُعال) وهو الإناء الذي كان الملك يشرب منه^(٤) .

(١) لسان العرب: ٧٨٠/٧ .

(٢) المصدر نفسه: ٢٩٣/٩ .

(٣) المصدر نفسه: ٤٩٦/٧ .

(٤) لسان العرب: ٤٣١/٥ .

(المبحث السادس) - الجموع**١- جمع المذكر السالم:**

وهو (ماسلم مفرده عند الجمع. ويُصاغ بزيادة واو ونون على مفرده في حالة الرفع وياء ونون في حالتي النصب والجر ويشترط في مفرده أن يكون علماً لمذكر عاقل خالياً من تاء التانيث. أو صفة لمذكر عاقل، خالية من تاء التانيث، ليست من باب أفعل - فعلاء ولا من باب فعلان - فعلى ولا مما يستوي فيه المذكر والمؤنث)^(١) ويرى ابن خبّاز: أن المذكر هو الأصل والمؤنث فرعٌ عليه لذلك قدمه عليها في الجمع^(٢). ومن الألفاظ التي جاءت بصيغة جمع المذكر السالم في آيات القضاء هي:

الأقربون (البقرة: ١٨٠)، الخبيثين (النور: ٢٦) الشاهدين (آل عمران: ٨١)، الصاغرين (يوسف: ٣٢) ضارين (البقرة: ١٠٢)، العاملين (التوبة: ٦٠)، الكاتبون (الأنبياء: ٩٤)، الكاذبين (يوسف: ٢٦)، المجرمين (السجدة: ٢)، مسؤولون (الصافات: ٢٤)، مسجونين (الشعراء: ٢٩)، مقترفون (الأنعام: ١١٣)، المكذبون (الواقعة: ٥١)، منتقمون (السجدة: ٢)، المنذرين (يونس: ٧٢)، المنذرين (الشعراء: ٢٠٨)، منفقين (آل عمران: ١٧)، الوارثون (القصص: ٥) والملاحظ على هذا النوع من الجموع أنها أتت من أسماء الفاعلين والمفعولين واسم التفضيل ولعلَّ السبب في ذلك (أنَّ تكسير الصفة ضعيف والقياس جمعها بالواو والنون، وإنما ضعف تكسيروها لأنها تجري مجرى الفعل وذلك أنك إذا قلت: زيدٌ ضاربٌ فمعناه يضرب أو ضرب إذا أردت الماضي، وإذا قلت مضروبٌ فمعناه يُضرب أو ضرب لأنَّ الصفة في افتقارها إلى تقدم الموصوف كالفعل في إفتقاره إلى الفاعل وكان القياس ألا تُجمع كما أن الأفعال لا تُجمع. فأما جمع السلامة فإنه يجري مجرى علامة الجمع من الفعل إذا قلت: يقومون ويضربون فاشبه قولك قائمون يقومون وجرى جمع السلامة في الصفة مجرى جمع الضمير في الفعل لأنه يكونُ على السلامة أو سلامة الفعل فكل

(١) أبنية الصرف في كتاب سيبويه: ٢٠١.

(٢) توجيه اللمع، ابن خبّاز: ٩٦.

ما كان أقرب إلى الفعل كَانَ من جمع التكسير أبعد^(١) والصحيح ما ذهب إليه ابن يعيش في كلامه هذا، لأنَّ جمع الصفات يدلُّ على التجدد والحدوث، وتكسيروها يقربها من الإسمية في الوقت الذي يبعدها عن إرادة الحدث^(٢) وقد ألحق بجمع المذكر السالم أسماء لم تستوف الشروط من ذلك الفاظ العقود نحو: (سبعين مرة) (التوبة: ٨٠). وأما (ذوي عدل) من قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ (الطلاق: ٢)، ذو بمعنى صاحب فلا يكون إلا مضافاً وأصلُ ذو (ذَوِي) ^(٣). وهنا جاء بـ(ذوي) لأنَّ (عدل) مصدر لا يُجمع ولا يثنى ولكن يمكن جمعه بإضافة ذوي إليه.

٢- جمع المؤنث السالم:

وهي (ماسلم بناء مفرد عند الجمع. ويُصاغ بزيادة ألف و تاء بلا تغيير في صورته وهيئة بنائه^(٤)). ومما جاء من هذا الجمع في ألفاظ آيات القضاء هو:-
الخبثات (النور: ٢٦)، شهادات (النور: ٦)، فتيات (النور: ٣٣)، مسافحات (النساء: ٢٥)، المطلقات (البقرة: ٢٤١)، نفقات (التوبة: ٥٤)، الوالدات (البقرة: ٢٣٣)، وألحق بجمع المؤنث السالم لفظ (أولات) للإناث واحدها ذات^(٥). نحو: (أولات حمل) (الطلاق: ٦).

٣- جمع التَّكْسِير:

وهو (الاسم الدال على أكثر من اثنين بتغيير بناء واحدة لفظاً أو تقديراً)^(٦). وأوزان التكسير على نوعين: أوزان جمع القلَّة وهي: أفعل، أفعال، أفعلة، فعلة- أما أوزان جمع الكثرة فهي كثيرة نذكرها بعد أوزان جمع القلَّة^(٧) وفيما يلي ألفاظ من آيات القضاء جاءت على أوزان (أبنية) للقلَّة والكثرة ومنها:

(١) شرح المفصل، ابن يعيش: ٤٤/٥.

(٢) ينظر: معاني الأبنية، د. فاضل السامرائي: ١٤٧.

(٣) مختار الصحاح: ٢٢٤.

(٤) أبنية الصرف في كتاب سيبويه: ٢٠١.

(٥) مختار الصحاح: ٣٣.

(٦) أبنية الصرف في كتاب سيبويه: ٢٠١.

(٧) شذا العرف في فن الصرف: ٧٨-٧٩.

أ- أبنية جمع القلة:

- ١- **أَفْعُل**- بفتح وسكون فضم- نحو : أَرْجُلُ (النور: ٢٤) أَشْهُرُ (البقرة: ٢٢٦).
- ٢- **أَفْعَال**- بفتح فسكون- نحو أَحْمَالُ فِي أَوْلَاتِ الْأَحْمَالِ (الطلاق: ٤)،
أَزْوَاجِ (البقرة: ٢٣٤)، أَصْلَابِ (النساء: ٢٣)، أَطْفَالِ (النور: ٥٩)، أَوْلَادِ (المتحنة: ١٢)،
أَيْمَانِ (النساء: ٣٣).
- ٣- **أَفْعَلَة**- بفتح فسكون فكسر- نحو أَلْسِنَة (النور: ٢٤)
- ٤- **فَعْلَة**- بكسر فسكون- نحو إِخْوَة (النساء: ١١).

ب- أبنية جمع الكثرة:

- ١- **فَعْلَى**- بفتح الفاء وسكون العين- نحو أَسْرَى (الأنفال: ٧٠)، قَتْلَى (البقرة: ١٧٨).
- ٢- **فَعَال**- بضم الفاء- نحو حُكَّامِ (البقرة: ١٨٨).
- ٣- **فَعَال**- بكسر الفاء وفتح العين- نحو: رِجَالِ (البقرة: ٢٨٢).
- ٤- **فُعُول**- بضم الفاء والعين- نحو: بُعُولِ (البقرة: ٢٢٨) (رؤوس
أموالكم) (البقرة: ٢٧٩)، شُهُودِ (البروج: ٧٠)، عُقُودِ (المائدة: ١)، قُرُوءِ (البقرة: ٢٢٨).
- ٥- **فُعْلَان**- بضم الفاء فسكون العين- نحو: الذِّكْرَانِ (الشعراء: ١٦٥)
- ٦- **فُعْلَاء**- بضم الفاء وفتح العين- نحو: السُّفَهَاءِ (النساء: ٥)، شُرَكَاءِ (النساء: ١٢)،
شُهَدَاءِ (النور: ١٣).
- ٧- **فَعَائِل**- بفتح الفاء والعين- نحو: رِيَائِبِ (النساء: ٢٣)، كِبَائِرِ (الثورى: ٣٧).
- ٨- **فُعَالَى**- بضم الفاء وفتح العين- نحو: أَسَارَى (البقرة: ٨٥)، وَسَكَرَى (النساء: ٤٣).
- ٩- **فَعَالِل**- بفتح الفاء والعين- نحو: سِلَاسِلِ (غافر: ٧) سِلَاسِلِ: رِبَاعِيَّةُ الْأَصْلِ وَهُوَ
جمع سلسلة على وزن (فعللة).

١٠- **لَفْعَاءُ**- بفتح اللّام وسكون الفاء- نحو: أشياء (الأعراف: ٨٥) هذا الوزن ذكره الإستاذ أحمد الحملوي قائلاً: (أصل أشياء شياء، على وزن فعلاء، قُدمت الهمزة التي هي اللّام، في موضع الفاء، فصارَ أشياء على وزن لفعاء^(١)).

(١) شذا العرف في فن الصرف: ١٥.

الدلالة النحوية

عُرِّفت الدلالة النحوية بأنها : الدلالة التي تُستمد من نظام الجمل وترتيبها^(١) ، إذ إنَّ أيَّ تغيير في بناء الجملة قد يؤثر في دلالتها ، وعليه فإنَّ أيَّ اختلال في العلاقات النحوية بين الألفاظ قد يؤدي إلى الإختلال في المعنى ؛ لأنَّ هذا الاختلال قد يؤدي إلى تكوين عبارة لامعنى لها^(٢) . فهي بذلك دلالة تتحصل من خلال العلاقات النحوية بين الكلمات التي تتخذ كل منها موقعاً معيناً في الجملة بحسب قوانين اللُّغة ، إذ إنَّ لكل كلمة في التركيب لابد أن تكون لها وظيفة نحوية من خلال موقعها^(٣) ؛ ذلك لأنَّ اللُّغة ما هي إلا بناء ونظام من العلاقات بين الكلمات مترابطة الأجزاء بحيث يتوقف كل جزء منها على الجزء المجاور له فإذا اختلفت العلاقة بين هذه الأجزاء اختلفت الصورة والمضمون^(٤) .

إنَّ اللفظة المفردة لا تظهر أهميتها إلا من خلال التركيب الذي ترد فيه ؛ لأنَّ الألفاظ لا يكون لها معنى إلا من خلال التراكيب ؛ وذلك لأنَّ " الكلام إنما وضع للفائدة ، والفائدة لا تجني من الكلمة الواحدة ، وإنما تجني من الجمل ومدراج القول "^(٥) فالكلمة المفردة لا يكون لها قيمة ولا أهمية وهي بمفردها خارجة عن التركيب إذ لا يتضح معناها إلا من خلال التركيب وسياق الكلام الذي ترد فيه^(٦)

الجملة ودلالاتها

إنَّ الجملة والكلام عند القدماء مصطلحان متداخلتان ، قال ابن جني : " أما الكلام فكل لفظ مستقل بنفسه مفيد لمعناه ، وهو الذي يسميه النحويون الجمل نحو

(١) دلالة الألفاظ : ٤٨ .

(٢) دلالة الألفاظ : ٤٨ ، التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن : ٧٥ ، وعلم الدلالة ، أحمد مختار عمر : ٣٨ .

(٣) ينظر : دلالة الألفاظ : ٤٨ ، الدلالة اللغوية عند العرب : ١٩٤ ، والدلالة القرآنية عند الشريف الرضي : ٢٣١ .

(٤) الألسنية بين عبد القاهر الجرجاني والمحدثين ، د. رشيد العبيدي : ٧ . (بحث) .

(٥) الخصائص : ٣٣١ / ٢ .

(٦) الدلالة القرآنية عند الشريف الرضي : ٢٣٢ .

(زيدُ أخوك ، وقام محمد ...)^(١) اما عند ابن هاشم الذي لم يشترط في الجملة أن تكون مفيدة ، وإنما اشترط فيها الإسناد أفاد أم لم يفد فهي عنده أعم من الكلام^(٢) وعند المحدثين هي : ((الصورة اللفظية الصغرى للكلام المقيد في أي لغة من اللغات ، والجملة التامة التي تعتبر عند أبسط الصور الذهنية التامة التي يصح السكوت عليها))^(٣) أو هي التي تتركب من ألفاظ هي مواد البناء التي يلجأ إليها المتكلم ، أو الكاتب ، أو الشاعر ، يرتب بينها ، وينظم لنا من هذا النظام كلاماً مفهوماً ولا نرى فيه خروجاً من تجارب سابقة^(٤) ، أو هي : ((أقل قدر من الكلام يُفيد السامع معنىً مستقلاً بنفسه ، سواء تركب هذا القدر من كلمة واحدة أو أكثر))^(٥) ، وهي لدى المحدثين أساس الدراسات الدلالية الحديثة فتتخذ بموجبها دلالة الألفاظ المفردة ، ثم يتحدد المعنى العام الذي - ربما - يفضي إلى معنى آخر بمثل الدلالة المقصودة^(٦) ، لذا فإنَّ النحاة اهتموا - قديماً وحديثاً - بدراسة الجملة ومعناها ، لأنَّ معنى الجملة متصل ذاتياً بمعنى الوحدة الكلامية ، إلاَّ أنَّه يتميز عنه بموجب التمييز بين الإستعمال المميز للجملة^(٧) .

ثم جاءت النظرية التوليدية التحويلية التي أشارت إلى إمكانية توليدية التحويلية أشارت إلى إمكانية توليد عدد لا محدود من الجمل المشتقة من جملة واحدة بعد إجراء التحويلات عليها^(٨) ، وسأعرض إلى دلالة الجملة الإسمية ، والجملة الفعلية ، والادوات وأثرها في تحديد الدلالة في آيات القضاء لكونها النمط السائد في الدراسات النحوية ، ولقوة الإسناد فيها ووضوحه ، وهذا ما أقره الدرس النحوي الحديث^(٩) .

(١) الخصائص : ١٧ / ١ .

(٢) مغني اللبيب : ٣٧٤ / ٢ .

(٣) في النحو العربي نقد وتوجيه : ٣٥ .

(٤) من أسرار اللغة : ٢٧٨ .

(٥) المصدر نفسه : ٢٣٦ .

(٦) علم الدلالة (بالمر) : ٤٦ ، والدلالة الزمنية في الجملة العربية : ٢٥ .

(٧) اللغة والمعنى والسياق : ١٢٠ .

(٨) البنى النحوية : ١١٥ وما بعدها ، وفي التحليل اللغوي : ٨٧ .

(٩) التطور النحوي اللغة العربية : ١٣٢ .

- واليكم المباحث التي تناول فيها الدلالة النحوية في هذا الفصل :-
- . المبحث الأول (الجملة الاسمية ودلالاتها) .
 - . المبحث الثاني (الجملة الفعلية ودلالاتها) .
 - . المبحث الثالث (الأدوات النحوية وأثرها في تحديد الدلالة) .

(المبحث الأول)- الجملة الإسمية ودلالاتها

الجملة الإسمية :- هي الجملة التي يتصدرها اسم يخبر عنه بإسم ، أو بفعل ، وتتألف من ركنين أساسيين هما : المسند والمسند اليه ، قال سيبويه : " وهما لا يغنى واحد منهما عن الآخر ، ولا يجد المتكلم منه بدأً فمن ذلك الاسم المبتدأ والمبني عليه ، وهو قولك : عبد الله أخوك ، وهذا أخوك " (١)

فالنُّحاة عنوا بمعنى التَّركيب الكلامي وتوصلوا إلى أن التراكيب الدلالية على التجدد والحدوث تمثلها سياقات الجملة الفعلية والتراكيب الدلالة على معنى الإستقرار والثبوت تمثلها سياقات الجملة الإسمية (٢) ، وقد أشار إلى هذا المعنى عبد القاهر الجرجاني قائلاً : " إن موضوع الإسم على أن يثبت به المعنى للشيء من غير أن يقضي تجددهُ شيئاً بعد شيء وأما الفعل فموضوعه على أنه يقتضي تجدد المعنى المثبت به شيئاً بعد شيء " (٣) ، وقد اشار ابن جني إلى ذلك بقوله " وهذا كقولك : إذا زرتني فأنا ممن يُحسنُ إليك ، أي فحريُّ بي أن أحسنُ إليك ، ولو جاء بالفعل مصارحاً به ، فقال : إذا زرتني أحسنتُ إليك لم تكن في لفظه ذكر عادته التي يستعملها من الإحسان إلى زائرهِ ، وجازَ أيضاً أن يظنَّ به عَجْزُ عنه ، أو ونييِّ وفتور دونه ، فإذا ذكر أن ذلك عادته وفطنة منه ، كانت النفس إلى وقوعه أسكن ، وبه أوثق ، فأعرف هذه لمعاريض في القول ، لا ترينها تصرفاً واتساعاً في اللُّغة مجردة من الأغراض المرادة فيها ، والمعاني المحمولة عنها" (٤) . وللجملة الإسمية دلالات مختلفة، تختلف باختلاف تركيبها ، واليكم تفصيلاً ذلك .

(١) الكتاب : ٣٢ / ١ .

(٢) أثر المعنى في سياق الدراسات النحوية (دكتوراه) : ٣١٦ .

(٣) دلائل الإعجاز : ١٣٣ ، ومعاني الأبنية : ٩ .

(٤) المحتسب : ٢ / ٢٧٤ .

أ- أولاً : المبتدأ والخبر

مما جاء في آيات القضاء عن المبتدأ والخبر في قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَيْمَاتُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَيْتَنَ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ (المائدة : ١) [وَأَنْتُمْ حُرْمٌ] ابتداء وخبر . و[يَحْكُمُ] في موضع الخبر أي بين عبادته^(١) وهنا جاءت دلالتها على الثبوت^(٢) .

وقال تعالى ﴿قَالُوا جَزَاؤُهُ مَنْ أُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ (يوسف : ٧٥) وهذا مشكل من النحو وفيه ثلاثة أقوال: منها أن يكون [جزاؤه] مبتدأ وخبره مقدر : أي جزاؤه عندنا كجزائه عندكم أن يستعيد من يسرق ، ويقال : إن هذا الحكم كان في شريعة يعقوب (عليه السلام) وكان هذا في أول الاسلام حتى نسخه (ﷺ) بالقطع ، والقول الثاني : أن يكون [جزاؤه] مبتدأ و [من وجد] مبتدأ ثانياً فهو جزاؤه خبر الثاني والجملة خبر الأول الا أن في الآية أحسن ، لأنه لو أضمر لأشكل المعنى فكان الإظهار أحسن لهذا ، والقول الثالث : أن يكون [جزاؤه] مبتدأ من وجد في رحله خبره ، وهنا دلالتها على الاستبعاد^(٣)

تعالى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (المائدة: ٣٨) رفع بالابتداء ، والخبر^(٤) .

وقال تعالى ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَجْهِ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَشَهَادَةٌ عَلَيْهِمَا إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ﴾ (النور : ٢) . رفع بالابتداء والخبر^(٥) .

وقال تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحْدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (النور: ٦) أربع شهاداتٍ مبتدأ وخبر^(٦) .

(١) إعراب القرآن ، للنحاس : ٢٧٧ .

(٢) المصدر نفسه : الموضع ذاته .

(٣) المصدر نفسه : ٤٥٢ .

(٤) المصدر نفسه : ٢٨٥ .

(٥) المصدر نفسه : ٥٨٣ .

(٦) المصدر نفسه : ٥٨٣ .

ثانياً : حذف المبتدأ

ومما ورد في آيات القضاء حذف المبتدأ في قوله تعالى ﴿ وَالَّتِي يَسْتَن مِنَ الْمَجِيزِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ آزَيْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضُنَّ وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ (الطلاق : ٤) ، وهنا قد حذف خبر المبتدأ وهو جملة من مبتدأ وخبر وتقديرها : واللاتي لم يحضن فعدتهن ثلاثة أشهر^(١) .

ثالثاً : الخبر مفرد

ويراه سيبويه بمنزلة المبتدأ في المعنى ، قال " واعلم أنّ المبتدأ لا بدُّ له من أن يكون المبنى عليه شيئاً هو ، أو يكون مكاناً أو زماناً ، فأما الذي يُبنى عليه شيء فإن المبنى عليه يرتفع به كما ارتفع " عبد الله " لِأَنَّهُ ذُكِرَ لِيُنْبَى عَلَيْهِ (المنطلق) ، وارتفع (المنطلق) لِأَنَّ المبنى على المبتدأ بمنزلة^(٢) . وقال المبرد : " الخبر هو الإبتداء في المعنى "^(٣) : وذهب إلى ذلك ابن جني ؛ إذ قال : " فإذا كان الخبر مفرداً فهو المبتدأ في المعنى ؛ لأنَّه بمثابة عمل الفعل بالنسبة إلى الفاعل^(٤) .

وممّا جاء في آيات القضاء الخبر مفرداً قوله تعالى ﴿ قَالُوا نَفَقْدُ صُوعَ الْمَلِكِ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴾ (يوسف : ٧٢) . فزعيم هنا جاءت خبراً . وكذلك في كلمة [سارقين] في قوله تعالى ﴿ قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جِئْتَنَا لِنُقْسِدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ ﴾ (يوسف : ٧٣) . جاءت هنا سارقين خبراً منصوباً بالياء لأنَّه جمع مذكر سالم^(٥) .

(١) إعراب القرآن : ٩٨١ .

(٢) الكتاب : ١٢٧ / ٢ .

(٣) المقتضب : ١٢٧ / ٤ - ١٢٨ .

(٤) اللُّمَع : ٧٢ ، والبيان في شرح اللُّمَع : ١٠٣ ، وشرح اللُّمَع للأصفهاني : ٢٨٧ / ١ .

(٥) إعراب القرآن : ٤٥٢ .

رابعاً : تقديم الخبر

ومِمَّا جَاءَ فِي آيَاتِ الْقَضَاءِ تَقْدِيمَ الْخَبَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِي كَرِهَ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا لِأَبِيهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِلْمُتَّكِفِينَ ثُلُثُ مَا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلْأُمَّهِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنْ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ١١) جاءت هنا الآية [للذكر مثل حظ الأنثيين] الجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر مقدم ، وجاءت دلالة الآية هنا للدلالة (١)

وقال تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة : ١٧٩) جاءت هنا [لكم] خبراً مقدماً وجوباً وهنا الخبر شبه جملة ، وهنا جاءت دلالة الآية على الثبوت والاستمرار (٢)

وكذلك تأخير المبتدأ في قوله تعالى ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِئَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُنَّ أُمَّهَاتٌ أَوْ أَخَوَاتٌ فَلِلرِّجَالِ نِصْفُ مَا تَرَكَتُمُوهُنَّ مِنَ الشُّدُسِ إِنْ كَانَ لَهُنَّ إِخْوَةٌ مِنَ الذَّكَرِ ؕ ذَلِكَ فَهَمَّ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنَ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ (النساء: ١٢) (٣)

خامساً : الخبر جملة

الخبر يقصد به هنا الطرف الإسنادي المكمل الجملة المقابلة لمبتدأ فيها (٤) . ويكون الخبر هنا جملة وهذه الجملة تكون إسمية ، كما تكون فعلية ، ولا بُدَّ للجملة التي تقع خبراً من ضمير يعودُ على المبتدأ ، وهو ما يُسمى بالرباط : لأنه يربط الجملة

(١) إعراب القرآن : ٢٣٦ .

(٢) المصدر نفسه : ١٥١ .

(٣) المصدر نفسه : ٢٣٧ .

(٤) الجملة الإسمية ، علي أبو المكارم : ٣٧ .

بالمبتدأ ، وهذا الرابط يأتي ضميراً متصلاً ، كما يأتي ضميراً مستتراً ، ويجب أن يكون مطابقاً لما يعودُ عليه في التذكير ، والتأنيث ، والإفراد ، والتنثية ، والجمع^(١)

ومما ورد في آيات القضاء الخبر جملة قوله تعالى ﴿ وَاللّٰهُ يَسِّنُّ مِنَ الْمَحِيضِ مَن نَّسَأِلُكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعَدَّتْهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللّٰهُ لَمْ يَخْصُ وَأُولَٰئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ (الطلاق: ٤) ، [إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر] [إن ارتبتم] جملة من (الشرط والجزاء) في موضع الخبر ، ولا يكون - [فعدتهن] - خبراً لقوله تعالى - [واللاني يسن من المحيض] على الإنفرد [أعني الإنفرد أن الجملة من الجزاء دون الشرط لا تكون خبراً] لقوله تعالى - [أن يضعن] في محل رفع خبر المبتدأ الثاني أي : أجلهن وضع حملهن^(٢) . ومن جعل [إن ارتبتم] متعلقاً بقوله [لا تخرجوهن من بيوتهن] فخير الابتداء عنده [فعدتهن ثلاثة أشهر] [من نسائكم] الآية قال : خبر الابتداء ((إن ارتبتم)) وما بعده ، ويكون المعنى إن لم تعلموا وارتبتم في عدتهن فحكمهن هذا^(٣) .

مما ورد في آيات القضاء الخبر جملة ، قوله تعالى ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُرِيحَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَشَاوِرًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِعُوا فَأَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَالْقَوْلُ اللَّهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾

(البقرة : ٢٣٣) فجملة [والوالدات يرضعن] جملة خبرية ، لكن معناها الطلب . والمعنى : المطلقات اللاتي لهن أولاد من أزواجهن يرضعن أولادهن . وهو أمر استحباب لا أمر إيجاب وهنا جاءت الجملة خبر^(٤) ، [يرضعن أولادهن] في موضع الخبر ، و [يرضعن] خبر دلالة الأمر على الوجوب لبعض الوالدات^(٥) .

وقال تعالى ﴿ وَالْمَطْلَقَاتُ يَرْبِضْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعَوْلِهِنَّ أَحَقُّ بِرِزْقِهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ

(١) الواضح في القواعد والإعراب ، محمد زرقان : ١٦٩ .

(٢) المقتصد في شرح الإيضاح ، للجرجاني : ٢٨٣/١ .

(٣) إعراب القرآن : ٩٨١ .

(٤) إعراب القرآن : ١٦٩ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن : ١٠٦ / ٤ - ١٠٧ .

عَزِيزٌ حَكِيمٌ» (البقرة : ٢٢٨) . هنا جاءت جملة خبرية بمعنى الأمر ، وجاءت دلالتها هنا للتأكيد والإشعار بأنه مما يجب يُصار إلى امتثاله ، وكأنَّ المخاطب قصد أن يتمثل الأمر ، فيخبر عنه^(١) .

وقال تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصْبَحْتُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرَبْتُمْ لَا دَشْرَبِي بِهِمْ شَتَاءً وَلَا تُقْرَبُونَ وَلَا تَكْفُرُ شَهْدَةُ اللَّهِ إِذَا لَمِنَ الْأَثِيمِينَ﴾ (المائدة : ١٠٦) فقله سبحانه [حين الوصية اثنان ذوا عدلٍ منكم] ، جملة خبرية بمعنى الأمر ، أي: يشهد حاضر الوفاة منكم اثنين عدلين^(٢) .

سابعاً : حذف الخبر

مِمَّا ورد في آيات القضاء على حذف الخبر قال تعالى ﴿قَالُوا جَزَاءُ مَنْ وُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاءُ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ (يوسف : ٧٥) ، وهذا مشكل من النحو وفيه ثلاثة أقوال : منها أن يكونَ [جزاؤه] مبتدأ وخبره محذوفاً ، والتقدير جزاؤه عندنا كجزائه عندهم ، والقول الثاني [من وُجِدَ] مبتدأ ثانٍ [فهو جزاؤه] خبر الثاني والجملة خبر الأول ، والقول الثالث [من وُجِدَ في رحله] خبر^(٣) . وذكر النحاس أن [جزاؤه] خبر مرفوع^(٤)

ثامناً : تعدد الأخبار

قد تتعدد الأخبار إذا كان المبتدأ مفرداً من ذلك قوله تعالى من القضاء العام ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَهُمُ الْمَوْتُ مِنْهُنَّ جَرَتْ فَأَمْتَحَنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهُنَّ جُلُومُهُنَّ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُنَّ مَا أَنفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُفَّارِ وَسَأَلُوا مَا أَنفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ أَنْفَقُوا ذَلِكَ كُنْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (الممتحنة : ١٠) ، ف [عليمٌ حكيمٌ] خبر أن لمبتدأ محذوف لفظ الجلالة (الله)^(٥) .

(١) إعراب القرآن : ١٦٧ .

(٢) المصدر نفسه : ٢٩٩ .

(٣) المصدر نفسه : ٤٥٢ .

(٤) المصدر نفسه : الموضع ذاته .

(٥) إعراب القرآن : ٩٦٥ .

ب- النواسخ

النواسخ : كلمات تدخل على الجملة الإسمية فتسوخ حكمها ، أي تغيره بحكم آخر ، وإن كان الناسخ فعلاً ، وسميت بالنواسخ لأنها تدخل على الجملة الاسمية ، وتحدث نسخاً أي تغييراً على الوجه الذي شرحناه سابقاً ، ولا مانع من دخولها على المبتدأ النكرة فيصير اسماً لها ، إذ لا يشترط في إسمها أن يكون معرفة في الأصل ، ولكن يشترط في إسمها ألا يكون شبه جملة ، لأن إسمها في أصله مبتدأ ، والمبتدأ لا يكون شبه جملة (١).

ومما جاء في آيات القضاء من النواسخ كان وأخواتها وإن وأخواتها :

أولاً : كان وأخواتها

قال تعالى ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (النساء: ٢٩) فعل مضارع ناقص وخبرها ، واسمها ضمير مستتر أي : إلا أن تكون التجارة تجارة (٢) وجاءت هنا دلالتها على التراضي والخيار (٣) .

وقال تعالى ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِمَتِ لَلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ؕ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ؕ وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ ؕ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ ؕ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (النساء: ١١) فكلمة [نساء] خبر كان ، وكذلك [واحدة] خبر كان منصوب و [الهاء] ضمير في محل جر متعلق بمحذوف خبر كان مقدم ، و [عليماً] خبر كان منصوب و [حكيماً] خبر ثانٍ منصوب ، ودلالة الآية هنا جاءت للالزام (٤).

(١) الكتاب : ١٢٦ / ٢ .

(٢) إعراب القرآن : ٢٤٢ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن : ٢٥٠ / ٦ .

(٤) إعراب القرآن : ٢٣٦ .

ثانياً: إنَّ وأخواتها

قال تعالى ﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِمَهَازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رِجْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ ﴾ (يوسف : ٧٠) جاء هنا [سارقون] خبر إنَّ مرفوع وعلامة الرفع الواو^(١) وجاءت هنا الدلالة للتوكيد ، لأنها تفيد ذلك واللام للتوكيد ، وقد قيل إنَّ معنى الكلام أي دلالة إنكم لسارقون هي للإستفهام ، أي أو وإنكم لسارقون ؟ والغرض ألاَّ يُعزى إلى يوسف (عليه السلام) الكذب^(٢) .

قال تعالى ﴿ قَالَتْ إِحَدَثُوهَا يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَانصُرُوهُ إِنِّي خَشِيتُ مِنَ الْقَوِيِّ الْأَمِينِ ﴾ (القصص : ٢٦) [إنَّ] حرف مشبَّه بالفعل ، مبني على الفتح ، لا محلَّ له من الإعراب ، و [القويُّ] خبر [إنَّ] مرفوع ، وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره ، و [الأمين] خبر ثانٍ مرفوع .

وجاءت الدلالة هنا على إعطاء الأجير أجره^(٣) .

(المبحث الثاني)- الجملة الفعلية ودلالاتها

أولاً : الفعل الماضي

ومِمَّا جَاءَ فِي آيَاتِ الْقَضَاءِ جُمْلَةٌ فَعْلِيَّةٌ فَعَلَهَا مَاضٍ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ بِحَيْثُ بِهِ ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةً طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ (المائدة : ٩٥) في هذه الآية الكريمة جاءت [عاد] فعل ماضٍ مبني على الفتح^(٤) . وأشار القرطبي إلى الفعل [عفا] فقال على أنه فعل ماضٍ مبني على الفتح المقدر على الألف، و [عفا الله عما سلف] يعني في جاهليتهم من قتلهم الصيد وهنا جاءت للنهي^(٥) .

(١) المصدر نفسه : الموضع ذاته .

(٢) الجامع لأحكام القرآن : ١١ / ٤٠٦ - ٤٠٧ .

(٣) إعراب القرآن : ٦٣٨ .

(٤) إعراب القرآن : ٢٩٧ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن : ٨ / ٢٠٧ - ٢٠٨ .

قال تعالى ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَبَدَّالَ زَوْجَ مَكَاتٍ زَوْجٍ وَهَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَ بِبُهْتَانٍ أَفْئَامًا مُبِينًا ﴾ (النساء : ٢٠)

[أردتم] فعل ماضي مبني على السكون في محل رفع فعل الشرط ، و [أتيتم] فعل ماضٍ وهنا الفعل لا محل له من الإعراب ، وجاءت هنا الدلالة بمعنى الإسترداد والإسترجاع^(١).

وقال تعالى ﴿ فَلَمَّا اسْتَيْسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا قَالَ كَبِيرُهُمْ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُمْ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ وَمِنْ قَبْلُ مَا فَرَّطْتُمْ فِي يُوسُفَ فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِىَ أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لىَ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ (يوسف : ٨٠)

[استيسوا] فعل ماضٍ مبني على الضم ، و [قال] فعل ماضٍ ، و [أخذ] فعل ماضٍ ، و [فرطتم] فعل ماضٍ مبني على السكون^(٢). وجاءت هنا دلالة أخذنا بمعنى أكدنا^(٣). ويخرج الفعل [أخذ] إلى معنى . عقد وأكد . إذا اقترن بالميثاق بما يقضي إلى الأمر والإلزام^(٤). " لَأَنَّ أَخَذَ الميثاق في معنى الإستحلاف " ، موثقاً - مفعول به منصوب من مكملات الجملة^(٥).

وقال تعالى ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْنَا لَكَ أَجَلٌ قَرِيبٌ قُلْ مَنْعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا يُظَلِّمُونَ فَيَلًا ﴾ (النساء : ٧٧) .

[قيل] فعل ماضٍ ، و [كتبت] فعل ماضٍ ، و [قالوا] فعل ماضٍ مبني على الضم ..، و [كتب] و [كتبت] فعل ماضٍ ، و [أخرتنا] فعل ماضٍ مبني على السكون ، [اتقى] فعل ماضٍ مبني على الفتح المقدر على الألف^(٦). وأخرتنا ، بمعنى " تركتنا حتى نموتُ بأجلنا" ^(٧) ، للإستهمال إلى وقتٍ آخر والإستزادة في العمر^(٨).

(١) إعراب القرآن : ٢٣٩ .

(٢) المصدر نفسه : ٤٥٣ .

(٣) مجمع البيان في تفسير القرآن ، للطبرسي : ١ / ١٥٠ .

(٤) تفسير غريب القرآن : ٥٦ .

(٥) الكشف : ١ / ٤٤١ .

(٦) إعراب القرآن : ٢٥٥ .

(٧) التفسير الكبير : ١٠ / ١٦٤ .

ثانياً : الفعل المضارع

وسأعرض في آيات القضاء إلى المضارع بأنواعه الثلاثة ، المضارع المرفوع ، والمنصوب ، والمجزوم .

١- المضارع المرفوع

قال تعالى ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءُ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (البقرة : ٢٢٦)

[يؤلون] فعل مضارع مرفوع وعلامة الرفع ثبوت النون ... ، وجملة [يؤلون] لا محل لها صلة الموصول [الذين]^(٢) . ويؤلون . من آلى . أي حلف وقد ضمن في هذا القسم المخصوص معنى أو دلالة البعد والإمتناع ، فكأنه قيل يبعدون من نسائهم مؤلين أو قسمين^(٣) .

وقال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (النساء : ١٠) [يأكلون] مضارع مرفوع ..، و[يأكلون] الثانية أيضاً مضارع مرفوع ، و[يصلون] فعل مضارع مرفوع ، وقرأ أبو حيوة [وسيصلون] على التكرير^(٤) . ويأكلون أموال اليتامى : أي يغصبونها ويأخذونها ظلماً^(٥) . وجاءت هنا الدلالة على الغصب والأخذ أو أخذ الباطل^(٦) .

وقال تعالى ﴿وَأَنزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا نَّقَلْتُمُوتَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ (الأحزاب : ٢٦) .

جاءت الكلمات [تقتلون] و [تأسرون] كلاهما بصيغة المضارع^(٧) . أي تقتلون الرجال وتحبسون الذراري والنساء^(٨) . وجاءت كلمة تأسرون قياسها مطرداً ، وهو الحبس والإمساك ، من ذلك الأسير ، وكانوا يشدونه بالقد وهو الإِسار^(٩) .

(١) الكشف : ٥٤٤/١ .

(٢) إعراب القرآن : ١٦٧ .

(٣) الكشف : ٣٦٣/١ ، ومجمع البيان : ٢٢٣/٢ ، والبحر المحيط : ١٩٢/٢ .

(٤) إعراب القرآن : ٢٣٦ .

(٥) ينظر : مجمع البيان : ١٢/٣ ، وبصائر ذوي التمييز : ٨٢/٢ .

(٦) ينظر : مجمع البيان : ٢٨٢/٢ ، والبحر المحيط : ١٨١/٣ ، وبصائر ذوي التمييز : ٨٢/٢ .

(٧) إعراب القرآن : ٦٧٥ .

(٨) ينظر : مجمع البيان : ٣٥١/٨ .

(٩) معجم مقاييس اللغة : ١٠٧/١ .

٢- المضارع المنصوب

وقال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيمًا بَصِيرًا﴾ (النساء : ٥٨) . [تؤدُّوا] فعل مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون ... ، و [تحكّموا] فعل مضارع منصوب^(١) . أن تؤدوا : أي أدوا ، وهو بمعنى ، أوصلوا الأمانة وردوها إلى أهلها^(٢) ، وهناك فرق بين الإيصال والتأدية " إن التأدية إيصال ما كان في ذمته وما كان ملزماً . بخلاف الإيصال فهو مطلق ، فلا يُقال في الأمانة : أنه أوصلها بل أدّاها إلى أهلها " ^(٣) ، ومن ذلك جاء فعل التأدية التأدية في سياق الوجوب والإلزام^(٤) .

وقال تعالى ﴿وَالَّتِي يَأْتِيَنَّكَ الْفَاحِشَةُ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَقَّهِنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ (النساء : ١٥)
جاءت هنا [يتوفى] فعل مضارع منصوب بـ [أن] مضمرة وعلامة النصب الفتحة المقدّرة على الألف ، والحرف [أن] حرف ، و [يجعل] مضارع منصوب معطوف على يتوفى^(٥) . ويأتين الفاحشة أي " يفعلنها ، يُقال : أتيت أمراً قبيحاً ، أي فعلته " وهنا جاءت دلالة الآية على الفعل والعمل^(٦) .

٣- المضارع المجزوم

قال تعالى ﴿وَالَّتِي يَسِّنَّ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَا يَحِضُّنَّ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَنْقِ اللَّهُ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرٍ يُسْرًا﴾ (الطلاق : ٤)
جاءت هنا [يحضن] فعل مضارع مبني على السكون في محل جزم^(٧) .

(١) إعراب القرآن : ٢٥١ .

(٢) مجمع البيان : ٦٣/٣ .

(٣) التحقيق في كلمات القرآن ، للمصطفوي : ٦٠/١ - ٦١ .

(٤) الترجمات عن غريب القرآن ، تاج الدين أبو المحاسن : ١٤٣ .

(٥) إعراب القرآن : ٢٣٧ - ٢٣٨ .

(٦) التفسير الكبير ، للفخر الرازي : ١٩٨/٩ .

(٧) إعراب القرآن : ٩٨١ .

وقال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَعِزَّ بِكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (النور : ٥٨)

[لم يبلغوا] لم جازمة ومضارع مجزوم بلم وعلامة جزمه حذف النون . الحلم : منصوب وعلامة نصبه الفتحة^(١).

وقال تعالى ﴿ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴾ (الشعراء : ١٨١) ف [تكونوا] فعل مضارع مجزوم بلا الناهية وعلامة جزمه حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة . وجاءت هنا دلالة الآية على الأمر والإلزام^(٢). ومن مكملات الجملة لفظة [الكيل] الكيل : مفعول به منصوب^(٣).

ثالثاً: الفعل الأمر

عرّف العلماء الأمر بتعاريف كثيرة ، أوردها الأمدى في الأحكام وردّها ، ثم قال: والأقرب في ذلك ، إنما هو القول الجاري على قاعدة الاصحاب . وهو أن يُقال : الأمر طلب الفعل على وجه الاستعلاء^(٤). وسأعرض في آيات القضاء إلى فعل الأمر الأمر بنوعيه ، وهما فعل الأمر بعينه ، والأمر بلا الناهية :

١ - فعل الأمر بعينه

قال تعالى ﴿ وَأَنْتُمْ أَلَيْنَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْحَيْثُ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾ (النساء: ٢) . جاء فعل الأمر هنا [آتوا] وهو فعل أمر مبني على حذف النون (...)^(٥). وجاءت هنا الآية بمعنى الضم ، ولاتأكلوا أموالهم إلى أموالكم : أي لا تضموا أموالهم إلى أموالكم ، أي مضمومة إلى أموالكم ، في موضع الحال ، أو على معنى التضمين ، أي لاتضموا أموالهم في الأكل إلى أموالكم^(٦).

(١) المصدر نفسه : ٥٩٣ .

(٢) الجامع لاحكام القرآن : ١٦ / ٧٢ .

(٣) المصدر نفسه : ١٣ / ٧٦ .

(٤) الأحكام ، للأمدى : ١١/٢ ، ومنتهى الوصول والأمل في عملي الأصول والجدل : ٨٩ .

(٥) إعراب القرآن : ٢٣٢ - ٢٣٣ .

(٦) التفسير الكبير : ٩ / ١٤٥ ، والبحر المحيط : ١٦٨/٣ .

ومما جاء في آيات القضاء على أن الأمر يكون بعينه ، قال تعالى ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ لِلَّهِ آمَرَ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا آيَاتَهُ ﴾ ذَلِكَ الَّذِينَ الْقَيْمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿ (يوسف : ٤٠) ، أمر الله : أي فرض وأوجب وحكم^(١) ، وفي قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (النحل : ٩٠) ، وقال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ (النساء : ٥٨) .

وقال تعالى ﴿ فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسْنَا وَأَهْلُنَا الْأَنْزَرُ وَجِئْنَا بِضِغَعَةٍ مُزَجَّجَةٍ فَاؤْفُ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ ﴾ (يوسف : ٨٨) جاء هنا فعل الأمر في هذه الآية هو [أوف] وهو فعل أمر مبني على حذف حرف العلة. وكذلك الفعل (تصدق) فعل امر مبني على حذف حرف العلة^(٢) وجاءت دلالة الفعل [أوف] والفعل [تصدق] على الأمر بصيغة الطلب للإحسان عليهم^(٣).

وقال تعالى ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ (آل عمران : ١٥٩) . جاء هنا الفعل [أعف] فعل أمر مبني على حذف حرف العلة ، وكذلك الفعل [شاورهم] فعل أمر^(٤) . ودلالة [شاورهم في الأمر] يدل على الإجتهد في الأمور والأخذ بالظنون^(٥) .

وقال تعالى ﴿ اسْكُنُوا مِنْهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارِرُوهُنَّ لِيُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمِلٍ فَلَا تُنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُوهُنَّ مِنْ أُجُورِهِنَّ وَأَتْمِرُوا بِئِنَّكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فَسُدِّعْ لَهُمُ الْأُخْرَى ﴾ (الطلاق : ٦) [اسكنوهن] فعل أمر ، و [أنفقوا] فعل أمر ، و [أتوهن] فعل أمر [أتمروا] فعل أمر^(٦) .

(١) الأفعال ، للسرقسطي : ١ / ١٠٠ ، والوجوه والنظائر ، للدماغاني : ٤٢ .

(٢) إعراب القرآن ، ٤٥٥ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن : ١١ / ٤٣٩ - ٤٤٠ .

(٤) إعراب القرآن : ٢٢٤ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن : ٥ / ٣٨٠ .

(٦) إعراب القرآن : ٩٨٢ .

ومن صيغ الطلب أيضاً .

٢- الأمر بلا الناهية

ومما جاء في آيات القضاء الأمر بصيغة الطلب بلا الناهية وقوله تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْمُكَّارِ لِيَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٨٨) جاءت هنا صيغة [لا تأكلوا] فعل مضارع مسبوق بـ(لا الناهية) وهي صيغة من صيغ (الأمر)^(١) .

(المبحث الثالث) - الأدوات النحوية وأثرها في تحديد الدلالة :

ورد لفظ (الأداة) عند الخليل قائلًا : (وكل حرف أداة اذا جعلت فيه الفاء ولا ما صار إسمًا)^(٢) وقال أيضاً : (مَنْ وَمِنْ حرفان من أدوات الكلام)^(٣) وهنا يعني أنه يقصد الحرف الذي يأتي لمعنى ومنه (حروف المعاني) ، أما سيبويه فقد استعملها في باب القسم ، قائلًا : (وللقسم والمقسم به أدوات في حروف الجر)^(٤) الا أن كلمة (الأداة) هي كلمة عامّة مطلقة ، قد تكون الأداة إسمًا أو قد تكون فعلاً أو حرفاً . فالأدوات التي أريد أن أذكرها في مجال بحثي ضمن هذا الفصل هي (الأدوات النحوية) والتي تشمل مجموعة من حروف الجر ومجموعة من حروف العطف (عطف النسق) ، فضلاً عن الأدوات التي تختص بالأسماء وذلك بحسب السياق الذي ترد فيه وأخرى تختص بالأفعال أي : (تجزمها أو تنصبها) ، وعلى أية حال فإنّ منهجي ليس على هذا التصنيف وإنما أتناولها بحسب عدد حروفها مع بيان دلالتها من خلال الآية القرآنية - وبناءً على ما سبق نجد أن لهذه الأدوات أثرها في تحديد الدلالة . وسأتطرق إلى ذكر ما وردت منها في ألفاظ آيات القضاء في القرآن الكريم وعلى الشكل الآتي^(٥) .

(١) الجامع لأحكام القرآن : ١٨٨/٣ .

(٢) العين : ٣٢٥/٣ .

(٣) المصدر نفسه : ٣١٢/٨ - ٣٧٤ .

(٤) الكتاب : ٤٩٠/٣ .

(٥) أذكرها متدرجاً بحسب عدد حروفها .

أ- مما جاء منها على حرف واحد أي (أحادية)^(١).

١- **الهمزة** - وتدلُّ على التسوية ، وبذلك تسمى همزة التسوية كما في قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (البقرة : ٦) والجملة هنا بتأويل مصدر في محل رفع معطوف على المصدر المؤول من الجملة الأولى والتقدير : انذارك وعدم انذارك سواءً عليهم . وجيء بالإستفهام لأجل التسوية^(٢) .

٢- **الباء** - وهو من حروف الجر الخاصة^(٣) . ومن معاني (الباء في الفاظ آيات القضاء ما يأتي:-

- **زائدة** - مع فاعل (كفى) كما في قوله تعالى ﴿وَاتَّبِعُوا أَلْيَنَّمَا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ^٥ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ (النساء : ٦) أي : كفى الله محاسباً^(٤) . فأفادت الباء هنا لتوكيد الأمر وتحقيقه .

وتأتي زائدة مع خبر (ما) العاملة عمل ليس في قوله تعالى ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ^٦ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا^٧ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ (فصلت : ٤٦) وقد خصَّها الله سبحانه وتعالى بنفي الظلم عن نفسه ، فالباء هنا جاءت لتوكيد النفي .

- **بمعنى على** - قال تعالى ﴿وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّيهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّيهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا^٨ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمُوتِ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (آل عمران : ٧٥) أي : على دينار .

٣- **السين** :- وهو حرف يقترن بالمضارع فيرشح الحديث فيه من خلال السِّياق للإستقبال ، وقد اختلف البصريون والكوفيون في ذلك ، (ذهب الكوفيون إلى أنّ السين

(١) الأشباه والنظائر في النحو ، السيوطي : ١٢/٢ .

(٢) إعراب القرآن ، للنحاس : ١٣٤/١ .

(٣) شرح عيون الإعراب ، للمجاشعي : ١٨٧ .

(٤) التفسير ، البيضاوي : ٢٠٢/١ .

التي تدخل على الفعل المستقبل نحو سأفعل أصلها سوف . وذهب البصريون إلى أنها أصل بنفسها^(١). وقال ابن هشام : (السين المفردة حرف يختص بالمضارع ، ويخلصه للإستقبال .. وليس مقتطعاً من (سوف) خلافاً للكوفيين ، ولا مُدَّة الاستقبال معه أضيق خلافاً للبصريين ، ومعنى قول المعربين فيها حرف تنفيس : حرف توسيع ، وذلك لأنها نقلت المضارع من الزمن الضيق وهو الحال إلى الزمن الواسع وهو الإستقبال)^(٢) ومما يأتي بهذه الدلالة قوله تعالى ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ (الشعراء: ٢٢٧) فالسين في هذه الآية تدلُّ على المستقبل .

٤- الفاء:- وهو من حروف العطف يفيد الترتيب والتعقيب^(٣) ومن دلالات الفاء في آيات أَلْفَاظِ الْقَضَاءِ مَا يَأْتِي :

- الترتيب والتعقيب- ومن ذلك قوله تعالى ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرِيصَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءٌ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ رَجِيمٌ﴾ (البقرة : ٢٢٦-٢٢٧) في الآيتين بيان طلاق من حلف أن لا يوطأ زوجته - هنا نجد أن الحلف [يؤلون] والتريص [تريص أربعة أشهر] تم ذكرها قبل الفاء ، أمَّا الفاء [الرجوع] وعزيمة الطلاق فقد ذكرها الله سبحانه وتعالى بعد الفاء ، فالفاء في [فإن فاءوا] يفيد الرجوع مع خيار آخر وهو [وإن عزموا الطلاق] وبهذا يكون الخيار للرجل بين الرجوع والطلاق بعد الإيلاء ، ولما كان حكم الإيلاء أربعة أشهر ، فإن الرجوع أو الطلاق يقع مباشرة بعد إنقضاء هذه المدة وهي [أربعة أشهر] لأنَّ الفاء في الآية أفادت التعقيب^(٤).

- للسبب- ويُقال : فاء السببية ، ومن ذلك قوله تعالى ﴿كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحِلَّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى﴾ (طه : ٨١) أي : لا تطغوا فيما جدَّ الله لكم

(١) الانصاف في مسائل الخلاف : ٥٣٢ / ٢ .

(٢) مغني اللبيب عن كتب الاعراب : ١٣٨/١-١٣٩ .

(٣) شرح عيون الاعراب : ٢٤٧ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن : ٢١٨/٢ .

فيه كالمنع عند المستحق فالفاء فيها للسبب ، لأنَّ ما قبلها سبباً لما بعدها . وهو إحلال الغضب على من يطغي (١) .

- **رابطة لجواب الشرط** - قال تعالى ﴿سَتُعْرَبُ بِالْكَذِبِ أَكْثَرُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَكَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (المائدة : ٤٢) ، الفاء في [أحكم ...] وقعت بعدها جملة فعلية فعلها طلبي ، فهي رابطة لجواب الشرط لا محال -

٥- الكاف :- يفيد التشبيه ، من ذلك قوله تعالى ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (البقرة : ٢٧٥) فالكاف هنا في موضع نصب صفة لمصدر محذوف تقديره : إلا قياماً مثل قيام الذي يتخبطه الشيطان ... (٢)

٦- اللام - حرف يدخل على الاسماء والافعال ، فمن دلالتها - الملكية - إذا دخلت على الأسماء . من ذلك قوله تعالى ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَالِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَفَشَاوِرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِضُوا أَوْلَادَكُمْ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَاءً أَنْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَلْفُوا اللَّهَ وَأَعَامُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (البقرة : ٢٣٣) (اللام) في [لمن أراد أن يتم الرضاعة] بيان للمتوجه إليه الحكم أي ذلك لمن أراد إتمام الرضاعة ، و(اللام) في [المولود له] أي الذي يولد له يعني الوالد ، فإن الولد يولد له ويُنسب إليه شرعاً وقضاً وهذا يعني أن (اللام) تدلُّ على الملكية أي أن المولود ملكٌ لوالده . وهذا الدليل يقتضي أن تكون نفقة المولود على والده (٣) .

(١) تفسير البيضاوي : ٤٥ / ٢ .

(٢) روائع البيان ، محمد علي الصابوني : ٣٨٦ / ١ .

(٣) تفسير البيضاوي : ١٢٥ / ١ .

- **الإختصاص والاستحقاق** - ومن دلالة دخول اللام على الأسماء أيضاً - الإختصاص والإستحقاق - يقول المرادي : (والظاهر أن أصل معانيها الإختصاص وأمّا الملك فهو نوعٌ من أنواع الإختصاصات) ^(١). ومن ذلك قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَاةِ فُلُوْهُنَّ فِي الرِّقَابِ وَالْفَدْرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة : ٦٠) أي أن الزكوات مختصة بالفقراء بدليل اللام التي تُفيد الإختصاص والإستحقاق .

- **الأمر** ^(٢) - أما اذا دخلت على الفعل ، فإن دلالتها تكون على الأمر ، كما في قوله تعالى ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَيَلِهُ بِالْعَدْلِ ؕ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِّن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ ؕ وَأَمْرَانِ مِّن مَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ ؕ وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلٍ ؕ ذَٰلِكُمْ أَوْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا ؕ إِلَّا أَن تَكُونَ تَجَرَّةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفَعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة : ٢٨٢) . اللام هنا تدلُّ على الأمر وتسمّى بلام الأمر ، حرف جزم والفعل بعده مجزومٌ به .

٧- **الواو**- وهي في أصل معناها لمطلق الجمع ^(٣) . وقد أتت هذه الواو في ألفاظ آيات القضاء على عدّة معانٍ منها :-

- **الجمع** - قال تعالى ﴿ وَإِن خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْنِ فَاذْكُرُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِن خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ (النساء : ٣) للعلماء في الآية رأيان والسبب في ذلك هو (الواو)

(١) الجني الدّاني في حروف المعاني : ١٤٤ .

(٢) شرح عيون الاعراب : ١٩٤ .

(٣) المصدر نفسه : ٢٤٥ .

الأمر الثلاثة من وعظ المرأة وهجرها وضربها مرتبة ينبغي أن يندرج فيها الزوج (١) .
وهذه الأمور عطف بعضها على بعضٍ بالواو فالجمع هنا على سبيل الترتيب والتدرج

- **واو الثمانية** - وهذه الواو لا تذكر إلا بعد تمام العدد سبعة ، قال تعالى ﴿التَّكْوِينِ

الْعَكِيدُونَ الْغَيْثُونَ الْفُجُورُونَ الْكَيْدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ

الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (التوبة : ١١٢) اختلف العلماء في

قوله تعالى [والناهون عن المنكر] فقيل : دخلت في صفة الناهين . وقيل : دخلت

لمصاحبة الناهي عن المنكر الأمر بالمعروف فلا يكاد ينكر واحد . وقيل : إنها زائدة ،

وهذا ضعيف لا معنى له وقيل : هي واو الثمانية لأن السبعة عند العرب عدد

كامل (٢) . وللعلماء - في هذه الواو - آراءهم ، فمن آرائهم :

الواو : حرف عطف (٣) حرف زائد (٤) وقيل : فيها : واو الاستئناف (٥) . والراجح من هذه

الآراء : واو الثمانية وهي الواردة في لغة فصيحة لقريش (٦) إذ أن من خصائص لغة

العرب إلحاق الواو في الثامن من العدد ، والتي تُسمى بواو الثمانية (٧) .

ب- مما جاءت على حرفين ، (ثنائية)

١- أو- للتخيير والتفصيل -

قال تعالى ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ

تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ

عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة : ٣٣) الآية في قضاء قطاع الطرق ، يقول ابن عباس : ما كان

في القرآن (أو) فصاحبه بالخيار ، وهذا يعني أن الإمام مخير في الحكم على

(١) تفسير البيضاوي : ٢١٣/١ .

(٢) الجامع لإحكام القرآن : ٢٤٨/٥ .

(٣) المصدر نفسه ، الموضع ذاته .

(٤) شرح عيون الإعراب : ٢٤٩ .

(٥) الاشباه والنظائر في النحو : ١٠١ / ٤ .

(٦) الجامع لإحكام القرآن : ٢٤٨/٥ .

(٧) درة الغواص ، الحريري : ٢٤ .

المحاربين الذين يحاربون الله ، يُحكم عليهم بأي الأحكام التي أوجبها الله من القتل والصلب أو القطع أو النفي^(١) . وهناك من يرى أن (أو) في الآية يدلُّ على التفصيل وذلك لأنَّها فصلت أحكام قطاع الطرق كلُّ بحسبِ جنايتهِ وجعل لكلِّ منهم حكماً وقضاءً [أن يقتلوا] أي : قصاصاً من غير صلب أن أفردوا القتل [أو يصلبوا] أي يصلبوا مع القتل إن قتلوا أو أخذوا المال (أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف) أي : تقطع أيديهم اليمنى وأرجلهم اليسرى إن أخذوا المال ولم يقتلوا [أو ينفوا من الأرض] أي ينفوا من الأرض أن اقتصروا على إخافة الناس دون أخذ المال^(٢) . والراجح أن (أو) في هذه الآية أفادت التفصيل وذلك كلُّ بحسبِ جنايته .

٢- في - أصل معناه يُفيد الظرفية^(٣) .

وقد ورد في ألفاظ آيات القضاء بمعنى (على) من ذلك قوله تعالى ﴿قَالَ آمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرٌ كُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خَلْفٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ وَلنَعْلَمَنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا﴾ (طه : ٧١) أي : على جذوع النخل وهذا ما ذهب إليه الأخفش^(٤) . وقد جَوَّز الفراء الوجهين بقاء (في) في الآية على ظاهر معناها ، أو ورودها بمعنى (على) وفي ذلك يقول : (يصلح على في موضع في وإنما صلحت في لأنَّه يرفع في الخشية في طولها فصلحت (في) وصلحت (على) لأنه يرفع فيها فيصيرُ عليها)^(٥) . إلا أن الزمخشري فقد أوردتها على معناها الأصلي وهو الظرفية^(٦) . ويبدو أنَّه هو الأرجح .

(١) روح المعاني ، للألوسي : ٢٨٩/٣ .

(٢) تفسير البيضاوي : ٢٦٥/١ .

(٣) شرح قطر الندى وبل الصدى : ٣٧٠ .

(٤) معاني القرآن ، للأخفش : ٢٠٥/١ .

(٥) معاني القرآن ، الفراء : ١٨٦ /٢ .

(٦) الكشف : ٥٤٨/٢ .

٢- قد- تدلُّ على التحقيق

أن دخل على الماضي نحو ذلك قوله تعالى ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِمَّنْ الرِّضَاعَةَ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِمَّنْ نَسَأَ بَيْنَكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ رَبَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (النساء: ٢٣) قال ابن هشام : (تقول : قام زيد فيحتمل الماضي القريب والماضي البعيد ، فإن قلت قد قام أختصَّ بالقريب)^(١) ، (قد) قرَّب دلالة الفعل الزمنية من الحال ، وهذا يعني أن (قد) حدد دلالة الفعل الماضي وقربه من الحال .

٤- لم- حرف نفي وجزم وقلب^(٢)

قوله تعالى ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴾ (البقرة: ٢٣٦) تقضي الآية بأن المرأة المطلقة تجب لها المتعة من (الملابس وغيرها) وذلك بحسب إمكانية الزوج قبل الدخول بها لأن (لم) حرف يفيد النفي والجزم فضلاً عن قلب زمن الفعل إلى الماضي ، قوله تعالى [مالم تمسوهن] في ذلك قولان :-

الأول : وهو يعني أن المتعة واجبة للمطلقة قبل الدخول التي لم يفرض لها مهر . وبهذا قال ابن عباس (رضي الله عنه) ، والتي فرض لها مهر فتكون لها مستحبة .

الثاني : أن المتعة مستحبة للجميع ، لأن الآية مقيدة تقيدين (عدم المس ، عدم الفرض)^(٣) . والدليل في هذين التقيدين هو تأثير . الحرف (لم) الذي يُقيدُ النفي والجزم والقلب .

(١) مغني اللبيب : ١٧٢/١ .

(٢) شرح عيون الأخبار : ٧٧ .

(٣) روايع البيان : ٢٩٥/٢ .

٥- لن- فهو من أدوات النصب وأصل (لن) لا أن^(١)

فالفعل المضارع قبل دخول (لن) عليه صالح للحال والاستقبال ، إلا أن (لن) ينفي المضارع في الجملة وينصبه ويخلصه للاستقبال ، كما في قوله تعالى ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْتِكَ عَلَيَّ مَا جَاءَنَا مِنْ الْيَنَنِ وَالَّذِي فَطَرْنَا فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ (طه : ٧٢) ، وبهذا نجد أن (لن) نفت الفعل ونصبته وحولت زمنه من الحاضر إلى المستقبل .

٦- ما-

لهذه الأداة دلالات عدة وذلك بحسب السياق الذي ترد فيه ، ومن آيات القضاء التي وردت فيها (ما) ما يأتي :

ما - بمعنى الذي - قال تعالى في قضاء مهر المرأة قبل الدخول بها ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنَصَفْ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (البقرة : ٢٧٣) .

ان (ما) في قوله [ما قرضتم] اسم موصول بمعنى [الذي قرضتم] أي : فالواجب نصف ما قرضتم أي : من المهر فالنصف للزوج والنصف للمرأة بإجماع^(٢) وهذا الحكم بدليل (ما) الموصولة الذي فيما إذا أصدقها الزوج طلقها قبل الدخول .

ما - النافية - وهي حرف غير مختص - يدخل على الجملتين الأسمية والفعلية ، فمن مجال دخولها على الجملة الإسمية قوله تعالى ﴿مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ (المجادلة : ٢) أي : ما نساؤهم بأمهاتهم . وقراءة العامة [امهاتهم] بخفض التاء على لغة أهل الحجاز - وقرأ أبو معمر السلمي وغيرهما [امهاتهم] بالرفع على لغة تميم^(٣) ، وقال الفراء : أهل نجد وبنو تميم يقولون [ماهن امهاتهم] بالرفع وسواء أكانت (ما) نافية عاملة على لغة أهل الحجاز أو نافية غير عاملة على لغة تميم فهي في الحالتين تُفيدُ النفي - أما

(١) شرح عيون الإعراب : ٧٧ .

(٢) الجامع لإحكام القرآن : ٢٩٣/٢ .

(٣) معاني القرآن : ١٣٩/٣ .

إذا دخلت (ما) على الجملة الفعلية فهي تختص بنفي الحال قوله تعالى ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت بِحَدِيثِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ (البقرة: ١٦) (١).

- **ما - المصدرية** - لأنها تؤول مع صلتها بمصدر ، كما في قوله تعالى ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَىٰ اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّكِ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ (القصص: ٢٥) . ومعنى ذلك إجراء ما سقيت لنا أي جزاء سقيك لنا (٢).

ج- مما جاء منها على ثلاثة أحرف أي : (ثلاثية)

١- **ألا** - حرف استفتاح وتنبيه ، قال تعالى ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٣) . ألا - حرف أفادت التنبيه في الآية رد ومبالغة في تجهيلهم (٣) -

٢- **إلى** - من حروف الجر الخالصة (٤) . وقد وردت بعدة دلالات منها :-

- **إنتهاء الغاية الزمانية** - كقوله تعالى ﴿يَتَأْتِيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُم بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَآتَتْهُمُ وَيَكْتُبُ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعْلِلَ هُوَ فليُمْلِلْ وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا ولا تسعوا أن تكتبوه صغيروا أو كبارا إلى أجلهم ذلكم أفسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنىٰ ألا ترتابوا إلا أن تكون تجدر حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها وأشهدوا إذا تباعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم وأتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شئ عليم﴾ (البقرة: ٢٨٢) . وصف الأجل

(١) تفسير البيضاوي : ٣٠/١ .

(٢) المصدر نفسه : ١٩٠/٢ .

(٣) تفسير البيضاوي : ٢٨/١ .

(٤) شرح عيون الإعراب : ١٨٧ .

بالمعلوم وهو الغاية لأنه محدد تحرز من الأجل المجهول الذي كانوا في الجاهلية يسلمون إليه^(١). والذي أفادت هذه الدلالة هو الحرف (إلى) لإنهاء الغاية الزمانية .

- **بمعنى المصاحبة** - قال تعالى ﴿وَأَثَرُوا يَنْبَغُ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَيْثَ بِالْخَيْثِ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ (النساء: ٢) . أي : مع أموالكم^(٢) . و (إلى) عند الفراء في هذه الآية يُفيدُ البذل يقول : لا تأكلوا أموال اليتامى بدل أموالكم^(٣) . والراجح هو أن (إلى) يفيد وبدلً على المصاحبة .

٣- ثم - حرف عطف يُفيد الترتيب والتراخي^(٤)

قال تعالى ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ ثُمَّ لِيَكُونُوا رُءُوسًا حُرًّا وَمِنْكُمْ مَنْ يُنَوِّقُ مِنْ قَبْلِ وَلْيَبْلُغُوا أَجَلَ مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (غافر: ٦٧) وردت (ثم) في الآية خمس مرّات حرف عطف ليدل على الترتيب والتراخي ، أي : تدرج في إقتضاء حياة الإنسان وأحواله وانتقاله من حال إلى حال فالذي يفيد هذا الترتيب مع التراخي للفترة الزمنية هو (ثم) وهو حرف عطف ، وفي ذلك أقتصر على الواحد لأن الغرض بيان الجنس^(٥).

د - مما جاء على أربعة أحرف ، (رباعية)

١- **إلا** - وهو أداة إستثناء^(٦) ، وقيل عنه : حرف إستثناء^(٧) ، وكما يبدو من تسميت أنه أنه يُفيد الإستثناء ، قال تعالى ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (النساء: ٢٢) (إلا) دلّت على الإستثناء من المعنى اللزوم للنهي وكأنه قيل : وتستحقون العقاب بنكاح ما نكح آباؤكم إلا ما قد سلف ،

(١) الجامع لأحكام القرآن : ٤٢٨/٢ .

(٢) تفسير البيضاوي : ٢٠٠/١ .

(٣) معاني القرآن : ٢٥٣/١ .

(٤) شرح قطر الندى وبل الصدى : ٤٤٠ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن : ٥٥٢ /٨ .

(٦) شرح عيون الإعراب : ١٧٥ .

(٧) النحو الوافي : ١٤٥/٢ .

وهنا الاستثناء منقطع ومعناه لكن ما قد سلف^(١) . وذلك لأن السابق زمانه لا يصح دخوله^(٢)

٢- حتى - حرف يتصرف على وجوه^(٣) منها :

- **حرف جر وغاية** - قال تعالى ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَبِكَ حُدُودِ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة : ٢٣٠) للعلماء في قوله [حتى تنكح] رأيان :

الأول : عن [سعيد بن المسيب] أنه قال أن المطلقة ثلاثاً تحل للزوج الأول بالعقد عن الثاني .

الثاني : وهو رأي جمهور العلماء ، المراد من لفظ النكاح في الآية الكريمة هو (الجماع) لا العقد ، وحجتهم ان (حتى) هو حرف جر وغاي ينصب المضارع بأن مضمرة وجوباً ، والفعل بعدها مع (أن) المحذوفة بتأويل مصدر مجرور بـ (حتى) .

وقال بعض العلماء إن الآية نفسها فيها دلالة على ذلك ، (فقد قال ابن جني : سألت أبا علي عن قولهم نكح المرأة . فقالت : فرقت العرب بالاستعمال ، فإذا قالوا : نكح فلان فلانة أرادوا أنه عقد عليها ، وإذا قالوا : نكح زوجته أرادوا به المجامعة ، وهنا قال تعالى ﴿ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ فالمراد منه المجامعة^(٤) .

- **حرف غاية فقط** - وذلك حينما يأتي بعدها ماضٍ ، فإنه يدل على الغاية ، كقوله تعالى ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴾ (الانعام : ١٤٨) .

(١) تفسير البيضاوي : ٢٠٧/١ .

(٢) همع الهوامع : ٢٤٩/٢ .

(٣) شرح عيون الإعراب : ٢٠٨ .

(٤) رواع البيان : ٣٤٠/١ .

هـ- ومما جاءت على خمسة أحرف : (خماسية)

لكن- بالنون المشددة^(١) . ومعناها الإستدراك ؛ وهو : تعقيب الكلام برفع ما يوهم ثبوته أو نفيه^(٢)، وهي عند المجاشعي من الحروف التي تنصب وترفع الخبر^(٣). وأختلف في كونها مركبة أم مفردة ، فهي عند البصريين مفردة وعند الكوفيين مركبة من لا وان المكسورة والكاف الزائدة بينهما لا للتشبيه وحذفت الهمزة فيها تخفيفاً بعد نقل حركتها إلى الكاف وأصلها لا كان^(٤) قال تعالى ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ (البقرة : ١٧٧) . [ولكنَّ البرَّ] بنصب البرِّ ، قراءة الكوفيين (ولكن البرُّ) رفع بالابتداء [من آمن بالله] الخبر . وفيه ثلاثة أقوال :

يكون التقدير ولكن البرُّ برُّ من آمن بالله ثم حذف ويجوز أن يكون التقدير ولكن ذو البر آمن بالله . ويجوز أن يكون البر بمعنى البار والبرُّ ، كما يقال : رجل عدل^(٥) والبر عند القرطبي أسم جامع للخير^(٦)

(١) لم يرد من الخماسي إلا واحد وهو (لكنَّ) .

(٢) شرح قطر الندى وبل الصدى : ٢٣٣ .

(٣) شرح عيون الإعراب : ١٠٩ .

(٤) همع الهوامع : ١٣٧ / ١ .

(٥) إعراب القرآن : ١٣١ / ١ .

(٦) الجامع لأحكام القرآن : ٥٤٣ / ١ .

(المبحث الأول) - الترادف**المترادفات في آيات أَلْفَاظِ الْقَضَاءِ**

الترادف - كما هو معروف - نوعٌ من التوسع في اللُّغة ، ففي آيات أَلْفَاظِ الْقَضَاءِ - مترادفات كثيرة ، سأذكرُ عدداً منها على سبيل المثال لا الحصر - تجنباً للإطالة ، واليكم بعضٌ من هذه المترادفات :

١- (الإِذْنُ - الأَمْرُ) :

وهما مترادفان ، قال تعالى ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِطَايِبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (الرعد: ٣٨) . الإِذْنُ يعني الأَمْرُ^(١).

٢- (الإِلُّ - الحَلْفُ - العَهْدُ) :

هذه المفردات جاءت على سبيل الترادف قال تعالى ﴿لَا يَرْفُقُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ (التوبة: ١٠) جاء في تهذيب اللغة عن قتادة: (الا ولا ذمة) قال: الذمة العهد والإِلُّ: الحلف^(٢) .

٣- (البخسُ - النقصانُ) :

قال تعالى ﴿وَلَا يَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ (الاعراف: ٨٥) ، يعني لا تنقصوا الناس أشياءهم^(٣) الا ان الترادف بين (البخس والنقصان) لم يكن تاماً ، يقول أبو هلال العسكري : ان البخس النقص بالظلم أما النقصان فيكون بالظلم وغيره^(٤) .

(١) الوجوه والنظائر ، للدماغاني : ١٢٥ .

(٢) تهذيب اللغة ، مادة (أَلَل) : ٣٧/١٤ .

(٣) تفسير البيضاوي : ٣٤٩ / ١ .

(٤) الفروق في اللُّغة : ١٧٣ .

٤- (البضاعة - الدراهم) :

فهما مترادفان ، قال تعالى ﴿وَلَمَّا فَتَحُوا مَتَاعَهُمْ وَجَدُوا بِضَاعَتَهُمْ زُدَّتْ إِلَيْهِمْ﴾ (يوسف: ٦٥) البضاعة معناها الدراهم^(١).

٥- (البغي - الزنا) :

وهما مترادفان ، قال تعالى ﴿ءَاتَيْنَكُم مَّا تَشْكُرُونَ وَلَا تَكْفُرُوا فِيئْتِكُمْ عَلَى الْغَيِّ إِذْ أَرَدْنَا نَحْنُ﴾ (النور: ٣٣) ولفظ [البغاء] في الآية تعني [الزنى]^(٢).

٦- (الثواب- الجزاء- الحساب) :

وتأتي هذه المفردات من المترادفات كما في قوله تعالى ﴿حَيْرٌ ثَوَابًا وَحَيْرٌ عِقَابًا﴾ (الكهف: ٤٤) ثواباً أي جزاءً وقوله تعالى ﴿إِنْ حَسَابُهُمْ﴾ (الشعراء: ١١٣) أي : ما جزاؤهم وثوابهم^(٣).

٧- (الجدال - الخصام) :

فهما مترادفان كما في قوله تعالى ﴿وَجَدَلُوا بِالْبَاطِلِ﴾ (غافر: ٥) يعني : وخصموا بالباطل^(٤).

٨- (الجماع - المس - النكاح) :

قال تعالى ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ (البقرة: ٢٣٧) يعني من قبل أن تجامعوها ، وقوله تعالى ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ (البقرة: ٢٣٠) أي حتى تجامع زوجاً غيره وجامعها زوج غيره^(٥). وهذا يعني ان الجماع والمس والنكاح بمعنى واحد .

(١) الوجوه والنظائر، للدماغاني : ١٢٧ .

(٢) الجامع لاحكام القرآن : ٢٦١/٧ .

(٣) الوجوه والنظائر: ١٤٧ ، ١٧٠ .

(٤) المصدر نفسه : ١٥٨ .

(٥) الوجوه والنظائر : ٤٢١ / ٤٣٦

٩- (الحاكم- الفتاح- القاضي) :

قال تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾ (البقرة: ١٨٨) فالحكام جمع الحاكم وهو منفذ الحكم والحكم يعني القضاء ، فالحاكم هو القاضي الذي يقضي بين الناس^(١). اما الفتاح - بفتح الفاء وتشديد التاء وفتحها فيعني القاضي بلهجة أهل اليمن ويُقال للقاضي : الفتَّاح لأنه يفتح مواضع الحق قوله تعالى ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ (الأعراف: ٨٩) أي : اقض بيننا^(٢).

١٠- (الحلف- القسم- اليمين) :

فالحلف معناه : القسم واليمين ، وتجمع (يمين) على أَيْمُن وأَيَّامَان ، من ذلك قوله تعالى ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ (النور: ٥٣) : حلفهم ، وكذلك قوله تعالى ﴿فَمَنْ لَمْ يُجِدْ فِصْيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ (المائدة: ٨٩)^(٣) يبدو من هاتين الآيتين ان المفردات (الحلف والقسم واليمين) من المترادفات ، إلا ان لأبي هلال العسكري رأي في ذلك ، حيث قال : (ان القسم ابلغ من الحلف لأن معنى قولنا أقسم عليه من المال وغيره قد أحرزه ودفع عنه الخصم بالله . والحلف من قولك ؛ سيف حليف أي : قاطع ماضٍ فإذا قلت حلف بالله فكأنك قلت قطع المخاصمة بالله فالأول أبلغ لأنه يتضمن معنى الآخر مع دفع الخصم ففيه معنيان وقولنا حلف يُفيد معنى واحداً وهو قطع المخاصمة فقط وذلك أن من أحرز الشيء بإستحقاق في الظاهر فلا خصومة بينه وبين أحد فيه وليس كل من دفع الخصومة فقد احرزه ، واليمين اسمٌ للقسم مستعار وذلك أنهم كانوا إذا تقاسموا على شيء تصافقوا بإيمانهم ثم كثر ذلك حتى سمي القسم يميناً)^(٤) وعلى هذا القول يبدو الترادف بين المفردات المذكورة نسبياً .

(١) لسان العرب : ٥٤١/٢ .

(٢) المصدر نفسه : ١٢/٧ .

(٣) الوجوه والنظائر : ٤٨٠ .

(٤) الفروق في اللغة : ٤٧ .

١١- (خسر- نقص) :

فالأول في قوله تعالى ﴿وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ (الرحمن: ٩) والثاني في قوله تعالى ﴿وَلَا تَنْفُسُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ﴾ (هود: ٨٤) (فخسر - وينقص) وردا مترادفين فهما وردا في نفس السياق اللغوي بمعنى واحد وهو النقص^(١). فالترادف هنا تام لا يتحقق تمامه إلا في مجال المعاملات المادية^(٢).

١٢- (الزواج - السيد) :

وهما مترادفان بمعنى واحد من ذلك قوله تعالى ﴿وَأَلْفَيَْا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾ (يوسف: ٢٥) سيدها يعني زوجها^(٣) وقد أشار إلى ذلك أيضاً الاستاذ الدكتور فاضل صالح السامرائي^(٤).

١٣- (العقود - العهود) :

يرى الفراء ان قوله تبارك وتعالى ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (المائدة: ١) يعني أوفوا بالعهود ، فالعقود والعهود لديه واحد^(٥). ويرى ابو هلال العسكري : أن العقد أبلغ من العهد ، تقول عهدت إلى فلان بكذا أي : ألزمته إياه وعقدت عليه وعاقدته ألزمته باستيثاق وتقول عاهد العبد ربه ولا تقول عاهد العبد ربه ، إذ لا يجوز أن يقال استوثق من ربه أما قوله تعالى ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (المائدة: ١) فهي ما يتعاقد عليه اثنان وما يعاهد العبد ربه عليه أو يعاهده على لسان نبيه (الطبراني)^(٦) فالترادف على حد قول أبي هلال العسكري ليس تاماً بل يكون الترادف نسبياً .

(١) تفسير البيضاوي : ٤٥٢/٢ ، علم الدلالة دراسة نظرية تطبيقية : ١٣١ .

(٢) علم الدلالة دراسة نظرية تطبيقية : ١٣٢ .

(٣) الوجوه والنظائر : ٢٧٤ .

(٤) أسرار القرآن : ٥٦ .

(٥) معاني القرآن : ٢٩٨ / ١ .

(٦) الفروق في اللغة : ٤٧ .

(المبحث الثاني)- المشترك اللفظي

المشترك اللفظي في آيات أَلْفَاظِ الْقَضَاءِ

ومن المشتركات اللفظية الواردة في آيات أَلْفَاظِ الْقَضَاءِ المفردات الآتية :

- ١- (الآتيان) : وتدلُّ على عدَّة معان وهي :
 - **الجماع الحرام** - وهو ما كان يفعله قوم لوط من الفواحش^(١) كما في قوله تعالى ﴿آتَاوَنَ الذَّكَرَانَ مِنَ الْعَلَمِينَ﴾ (الشعراء: ١٦٥) .
 - **الجماع الحلال** - قال تعالى ﴿فَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتَكُمْ أَنِّي شِئْتُمْ﴾ (البقرة: ٢٢٣) فلفظ الحرث يعني أن الإباحة لم تقع إلا في موضع الولد وهو فرج الزوجة بما أحله الله للزوج^(٢) .
 - **الدخول**- في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ (البقرة: ١٨٩) أي : أدخلوها من أبوابها^(٣).
 - **العمل**- في قوله تعالى ﴿وَتَأْتُونَ فِي كَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ﴾ (العنكبوت: ٢٩) أي : وتعملون في دياركم المنكر^(٤).

٢- (الأجر) : وهي من المشترك اللفظي فمن معانيها: ^(٥)

- **المهر**- في قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ النَّبِيِّ ءَأْتَيْتَ أَجْرَهُنَّ﴾ (الأحزاب: ٥٠) أجورهن يعني مهورهن .
- **النفقة** - قال تعالى ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ﴾ (الطلاق: ٦) ويعني بذلك نفقة الرضاع.

(١) الجامع لإحكام القرآن : ١٧ / ٨ .

(٢) المصدر نفسه : ٢ / ٢١٠ - ٢١١ .

(٣) الوجوه والنظائر : ٤٩ .

(٤) المصدر نفسه : الموضع ذاته .

(٥) الوجوه والنظائر : ٨٤ .

٣- (الأخذ فمن معانيها) :^(١)

- **الأسر** - كما في قوله تعالى ﴿فَأَقْضُوا الشَّرْكَانَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ﴾ (التوبة: ٥) أي وأسروهم.
- **الحبس** - قال تعالى ﴿فَخُذْ أَعْدَانَا مَعَكِ﴾ (يوسف: ٧٨) أي : احبس احدنا مكان أخيه.

٤- (الأمر) فمن معانيها:

- **الذنب** - قال تعالى ﴿فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا﴾ (الطلاق: ٩) ومعنى ذلك : جزاء ذنبها^(٢).
- **القضاء** - قال تعالى ﴿يَذِيرُ الْأَمْرَ﴾ (الرعد: ٢) الأمر يعني : القضاء^(٣).
- **القول** - قال تعالى ﴿إِذِ يَنْتَظِرُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ﴾ (الكهف: ٢١) يعني : قولهم فيما بينهم^(٤).

٥- (الأم) ومن معانيها :

- **المرضعة** - قال تعالى ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ (النساء: ٢٣) ومعنى ذلك : حرمت عليكم مرضعتكم ، لأن الله ﷻ نزل الرضاعة منزلة النسب حتى سمي المرضعة أمًا^(٥)
- **الوالدة بعينها** - قال تعالى ﴿فَرَجَحْنَاكَ إِلَىٰ أُمِّكَ﴾ (طه: ٤٠) ومعناها إلى والدتك^(٦).

٦- (الأهل) ومن معانيها :

- **الإصحاب** - قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ (النساء: ٥٨) ، الى أهلها يعني: إلى أصحابها^(٧).

(١) الوجوه والنظائر : ١٠٩ .
 (٢) المصدر نفسه : ٤٢ .
 (٣) المصدر نفسه ، الموضع ذاته .
 (٤) تفسير البيضاوي : ٨/٢ .
 (٥) تفسير البيضاوي : ٢٠٨/١ .
 (٦) المصدر نفسه : ٤٧ / ٢ .
 (٧) الجامع لاحكام القرآن : ٣٨٥/٣ .

- **الزوجة والأولاد** - قال تعالى ﴿وَسَارٍ بِأَهْلِيهِ﴾ (القصص: ٢٩) ، أي : بزوجة وولده ، لما له عليها من فضل القومية وزيادة الدرجة^(١).

٧- (الحق) ومن معانيها :

- **الصدق** - قال تعالى ﴿قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لِحَقٌّ﴾ (يونس: ٥٣) ، ومعناه : إنَّه لصدق^(٢).

- **العدل** - قال تعالى ﴿فَأَحْكُرْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ﴾ (ص: ٢٢) ، ومعناه بالعدل^(٣).

- **المال** - قال تعالى ﴿وَيَسْلِلِ الَّذِينَ عَلَيْهِمُ الْحَقُّ﴾ (البقرة: ٢٨٢) ، فالحق هنا يعني : المال^(٤).

٨- (الحجة) ومن معانيها^(٥):

- **الخصومة** - قوله تعالى ﴿قُلْ أَتَمَاجُونًا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾ (البقرة: ١٣٩) .

- **الوثيقة** - فمن معاني (الحجة) أي (الحجة البالغة) الوثيقة ، في قوله تعالى ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (الانعام : ١٤٩) أي : الوثيقة .

٩- (الخيانة) ومن معانيها :

- **خيانة الأمانة** - قال تعالى ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ (النساء: ١٠٥) نزلت هذه الآية في طعمة بن أبيرق خان درعاً من حديد كانت عنده^(٦).

- **الزنى** - قال تعالى ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِبِينَ﴾ (يوسف: ٥٢) ، ويعني بذلك : عمل الزنى^(٧).

- **نقض العهد** - قال تعالى ﴿وَأَمَّا تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ﴾ (الانفال: ٥٨) يعني نقض العهد^(٨).

(١) الجامع لاحكام القرآن : ٥٢٣/٧ .

(٢) تفسير البيضاوي : ٤٣٨ / ١ .

(٣) المصدر نفسه : ٣١٠ / ٢ .

(٤) المصدر نفسه : ١٤٤ / ١ .

(٥) الوجوه والنظائر : ١٩٢ - ١٩٣ .

(٦) تفسير البغوي : ٢٨٣ / ٢ .

(٧) الوجوه والنظائر : ٢٠٠ .

(٨) تفسير البغوي : ٣٦٩ / ٣ .

١٠- (النكاح) ومن معانيها :

- **الحلم** - قال تعالى ﴿وَابْلُوا لِيَتَمَنَّيَ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ (النساء: ٦)^(١)
- **العقد والوطء** -^(٢) قال تعالى ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا مَحْلُ لَكُمْ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ (البقرة: ٢٣٠) فقد تمّ تفسير (تنكح) في الآية الكريمة على أنه بمعنى : العقد ، وبمعنى الوطء .

المبحث الثالث)- التّضاد

التّضاد في آيات ألفاظ القضاء

- ١- (**الجزاء**): هذه المفردة تُستخدم للخير والشر ، للثواب والعقاب والجزاء (ما فيه الكفاية من المقابلة إن خير فخير وإن شرّ فشرّ)^(٣) قال تعالى ﴿وَمَا يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (الصافات: ٣٩) . أي : الجزاء على قدر العمل إن خير فخير وإن شرّ فشرّ .

- ٢- (**الذرية**): وتأتي هذه المفردة بمعنيين هما : الآباء ، والأولاد^(٤) . فالذرية بمعنى - الآباء في قوله تعالى ﴿وَأَيُّكُمْ لَمْ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِكِ الْمَشْحُونِ﴾ (يس: ٤١) . ذريتهم يعني : آباءهم . أما الذرية بمعنى - الولد- ففي قوله تعالى ﴿هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ (ال عمران : ٣٨)

- ٣- (**الشراء**): ومنه الإشتراء تأتي هذه المفردة بمعنى البيع وبمعنى الشراء^(٥) . البيع بعينه - قال تعالى ﴿بِسْمَا أَشْتَرُوا بِوَجْهِ أَنْفُسُهُمْ﴾ (البقرة: ٩٠) يعني : باعوا أنفسهم .
- ابتاع- قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ﴾ (التوبة: ١١١) ، اشترى أي : ابتاع.

(١) تفسير البيضاوي : ٢٠٠ / ١ .

(٢) سبق توضيح ذلك في المبحث (الأدوات النحويّة وأثرها في تحديد الدلالة) أثناء الحديث عن دلالة (حتى) في الفصل الثالث من الرسالة ، فلا داعي لتكرارها تجنباً للإطالة.

(٣) المفردات في غريب القرآن : ١٠٣ .

(٤) الوجوه والنظائر : ٢٢٢ .

(٥) المصدر نفسه : ٢٩٢ ، تفسير البيضاوي : ٤٢٢ / ١ .

٤- **(الاعتداء)** : قال تعالى ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ (البقرة: ١٩٤) [اعتدى] الأولى هي المفردة التي تعني (الظلم) و[اعتدى] الثانية تعني الجزاء أو العقاب^(١) فالمفردة هنا تدخل في معنيين ، أحدهما الفعل والثاني الردُّ عليه .

٥- **القرء** : قال تعالى ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْبِضْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ (البقرة: ٢٢٨) اختلف العلماء في القرء ، قال أهل الكوفة^(٢). هو الحيض وقال أهل الحجاز^(٣) : الأقرء هي الأطهار^(٤).

٦- **القسط** : وتعني (الجور) و(العدل) تدخل هذه المفردة التَّضاد بسبب دلالة صيغة فعل وأفعل ، واختلاف الصيغة أدت إلى تَضاد المعنى والتي تدلُّ على السلب مرة والإيجاب أخرى ، يُقال : قَسَطَ يَقْسِطُ فهو قاسط إذا جار ، فكأن الهمزة في أقسط للسلب ، إذ يقال : أقسط يُقسطُ فهو مُقسط إذا عدل^(٥). فمن دلالاته على الجور قوله تعالى ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ (الجن: ١٥)^(٦) ومن دلالاته على العدل ، قوله تعالى ﴿وَأَقْسَطُوا﴾ (الحجرات: ٩) .

٧- **(الوصي)** : قال تعالى ﴿فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِ يُوَصَّىٰ بِهَا أَوْلَادِنِ﴾ (النساء: ١٢) (والوصي الذي يُوصى والذي يُوصى له)^(٧). فهو من التَّضاد .

(١) الجامع لأحكام القرآن : ١٩١ / ٢ .

(٢) ومنهم : ابن مسعود ، وقتادة ، وعكرمة ، الجامع لأحكام القرآن : ٢٢٥ / ٢ .

(٣) ومنهم : زيد بن ثابت ، المصدر نفسه .

(٤) تفسير البيضاوي : ١ / ١٢٠ ، الجامع لأحكام القرآن : ٢٢٥ / ٢ .

(٥) لسان العرب : ٣٥٩ / ٧ .

(٦) الآية تتعلق بالجن ، وقد أتينا بها على سبيل التمثيل .

(٧) لسان العرب : ٣٢٤ / ٩ .

(المبحث الرابع) - أشكال التَّغْيِيرِ الدَّلَالِي

التَّغْيِيرُ الدَّلَالِي : وهو مصطلح من مصطلحات علم الدلالة الحديث ، والتغيير الدلالي للمفردات يعد من الحقائق المقررة لدى علماء اللُّغة المحدثين ، (وتتعدد المصطلحات الدَّالَّة على طرق التغيير الدلالي بينهم ، فمنهم من يطلقُ عليه مصطلح أشكال التغيير الدلالي ، وبعضهم يطلقُ عليه مظاهر التغيير الدلالي وبعضهم يسميه قوانين التغيير الدلالي ، ويشير هؤلاء العلماء إلى أشكال متعددة للتغيير الدلالي)^(١) ومن أشكال التغيير الدلالي ما يأتي^(٢):

أ- انتقال الدلالة .

ب- تخصيص الدلالة (تضييق المعنى) .

ج- تعميم الدلالة (توسيع الدلالة) .

ولقد وجد هؤلاء العلماء أن في دائرة المعاني القديمة والجديدة حيث لم يتطلب الأمر منهم سوى النظر في ثلاث امكانيات فحسب وهي^(٣):

أ- اما أن يكون المعنى الجديد مساوياً للمعنى القديم .

ب- وإما أن يكون أضيق منه .

ج- أو أن يكون أوسع منه .

ومن أشكال لتغيير الدلالي في آيات الفاظ القضاء ما يأتي :

أ- انتقال دلالة الألفاظ بين اللُّغة والاصطلاح :

انتقال الدلالة هو شكل من أشكال التغيير الدلالي ويعتمد ذلك على وجود علاقة مجازية ، كأن تكون العلاقة مشابهة أو غير المشابهة ، أو تكون هناك أسباب أخرى تؤدي إلى هذا الانتقال مثل : التحول الاجتماعي والثقافي ، أو الحاجة وكثرة الاستعمال أو أسباب تاريخية وحضارية^(٤).

(١) علم الدلالة دراسة نظرية وتطبيقية : ٧١ ، المعجم العربي وعلم الدلالة : ٢٦١ .

(٢) علم الدلالة ، دراسة نظرية وتطبيقية : ٧٢ .

(٣) المصدر نفسه : الموضوع ذاته .

(٤) المعجم العربي وعلم الدلالة : ٢٦١ - ٢٦٢ .

وعلى أية حال يمكن توضيح انتقال الدلالة في ألفاظ القضاء بين اللُّغة والإِصطلاح من الأمثلة الآتية :-

١- أجر

في اللُّغة : هو الجزاء على العمل والجمع أجور ، والاجارة من أجر يأجر وهو ما اعطيت ممن أجر في عمل^(١) قال تعالى ﴿قَالَتْ رَبِّ أَيُّ بِعْوَكَ لِجَزْرِكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ (القصص: ٢٥).

أما الأجر في اصطلاح القضاء فهو (كل ما يصرف للعامل نقداً أو عيناً نظير العمل الذي يقومُ به بمقتضى عقد عمل وقد تُطلق أيضاً على ما يتقاضاه العمال الذين يعملون في المنازل)^(٢). وبذلك انتقلت دلالة المفردة من معناها اللُّغوي الذي كان يدلُّ على الجزاء في العمل إلى معناها الاصطلاحي وذلك بسبب الحاجة إلى استعمال المفردة فضلاً عن التطور الحضاري في مجال القضاء .

٢- الأهلية

لغة : يقال ، فلان أهل لكذا أي : خليق به^(٣) قال تعالى ﴿وَالزَّمَهُمْ كَلِمَةَ النَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ (الفتح: ٢٦) وأهلها أي : المستأهلين لها^(٤).
وذكر ابن منظور ، أهل الرجل يعني عشيرته ، ثم أهل الأمر أي : ولاته ، ويقال أهل لكذا أي : مستوجب له ، الواحد والجمع في ذلك سواء وفي التنزيل العزيز قال تعالى ﴿هُوَ أَهْلُ النَّقْوَى وَأَهْلُ النَّفْرَةِ﴾ (المدثر: ٥٦) أي : أهل لأن ينتقى فلا يعصى وأهل المغفرة لمن اتقاه^(٥).

(١) لسان العرب : ٨٤ / ١ .

(٢) معجم المصطلحات القانونية : ٢١٣ .

(٣) المفردات في غريب القرآن : ٣٤ .

(٤) تفسير البيضاوي : ٢٦٤ / ٢ .

(٥) لسان العرب : ٢٦٤ / ١ .

أما مصطلح الأهلية في القضاء فإنه يعني : (صلاحية الشخص لثبوت ومباشرة الحقوق له وعليه)^(١) فانقلت دلالتها من الخلق بالشيء ، والمستوجب له إلى الصلاحية لعلاقة المشابهة للمفردة بين معناها اللغوي ومعناها الإصطلاحي ، علماً أنّ الأهلية تنقسم على قسمين وهما (أهلية الوجوب وأهلية الاداء) .

٣- البغاء

البغاء في أصل معناها اللغوي : ما يخرج من زهرة القتاد ثم تطورت معناها إلى لطلب ، يقال ذو بُغاية للكسب إذا كان يبغى ذلك ، والبغية : الحاجة ، قال الأصمعي : بغى الرجل حاجته أو ضالته يبغوها بُغَاءً وبغية وبُغاية إذا طلبها . والبغية في الولد : نقيض الرشدة ، وبغيت الأمة تبغي بغيًا وبأغت بغاءً وهي بغي وبغو : إذا عهدت وزنت^(٢). قال تعالى ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَئِيتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ مَحْضًا﴾ (النور: ٢٣) . أما البغاء في القضاء اصطلاحاً فهي جنابة لا تخرج عن معناها اللغوي والتي تعني احترام المرأة تقديم جسدها للاتصال الجنسي بالرجال لقاء بدل غير شرعي^(٣).

٤- جرم ، جريمة

الجرم لغة يعني : القطع ، أي قطع الثمرة من الشجر والجرامة ردي التمر المجروم ، وأجرم صارَ ذا جرم وقد استعير ذلك لكل احتساب مكروه ، قال تعالى ﴿وَأَنَابَرِيءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ﴾ (هود: ٣٥) أي ، مما تأثمون^(٤) .

أما دلالة المفردة في الإصطلاح فهي : (كل فعل أو امتناع يتضمن ضرراً عاماً للمجتمع ويستوجب المسؤولية تكفل القانون ببيانه وفرض عقوبة على مرتكبيه)^(٥).

(١) القانون التجاري والأوراق التجارية : ٢٨ . من القواعد العامة في القانون العراقي من أتم

الثامنة عشر من العمر يكون كامل الأهلية (وجوباً واداءً) ، نفسه : ٢٩ .

(٢) لسان العرب : ٤٦٧ / ١ .

(٣) معجم المصطلحات القانونية : ١٩٣ .

(٤) المفردات في غريب القرآن : ١٠١ ، لسان العرب ، مادة (جرم) : ١٠٥ / ٢ .

مرتكبيه)^(١). هنا انتقلت دلالة المفردة من معناها اللغوي وهو القطع إلى المعنى الإصطلاحي الذي يعني بإلحاق الضرر بالغير لعلاقة مجازية وهي الإستعارة.

٥- الحلف

مفردة الحلف في أصل معناها اللغوي تعني : المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق ثم انتقلت دلالتها في طور آخر الى الحدة فالحلف يعني : الحديد من كل شيء ، يقال انه لحليف اللسان أي : حديد اللسان فصيحه^(٢) . أما في الاصطلاح فأنها تعني : القسم بالله يصدر من أحد الخصمين على صحة ما يدعيه ، وهو وسيلة من وسائل إثبات الدعوى^(٣). انتقلت المفردة من معناها اللغوي التي تدلُّ على التعاقد والتعهد **إلى الاصطلاح** بسبب الحاجة إلى إثبات ما يدعيه الخصم اتجاه الآخر - قال تعالى ﴿وَلَا تَطْعَمُ كُلَّ يَوْمٍ مَّهِينٍ﴾ (القلم: ١٠)

٦- الدين

لغة يعنى : الحكم والقضاء ، وقد قيل عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) انه كان ديّان هذه الأمة بعد نبيها (ﷺ) أي حاكمها وقاضيها . والديان : القهار وقيل : الحاكم والقاضي وهو فعّال من دان الناس أي قهرهم على الطاعة ، وقيل : كل شيء غير حاضر : دين - ومنه دنتُ الرجل وأدنته : أعطيته الدين إلى أجل ، والتداين والمدابنة : دفع الدين^(٤). قال تعالى ﴿إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُمُوهُ﴾ (البقرة: ٢٨٢) أما الدين كمصطلح فهو من القضاء المدني للدلالة على (المطلوب من المرء حق لغيره عليه يقتضيه أن يعطيه شيئاً أو أن يعمل أو لا يعمل شيئاً فالمطلوب له دين دائن

(١) معجم المصطلحات القانونية : ١٣١ .

(٢) لسان العرب : ٥٥٦ / ٢ .

(٣) الموجز في قانون الاثبات : ١٨١ .

(٤) لسان العرب : ٤٦٥ / ٣ .

creancier والمطلوب منه مدين به Debiteur وأكثر ما يستعمل اللفظ للدلالة على أن المطلوب نقود^(١) .

والملاحظ هنا ، ان المفردة في معناها اللغوي تعني الحكم والقضاء ثم انتقلت إلى معنى الأخذ والعطاء المحددين بأجل ثم أمست مصطلحاً قضائياً والذي لمّ هذا المصطلح عن دلالاته اللغوية وهي الأخذ والعطاء إلى أجل .

٧- السرقة

لغةً يقال : سرقه مالا ، واسترق السمع أي : استرق مستخفياً ، ويقال : هو يسارق النظر إليه إذا اهتبل غفلته لينظر إليه^(٢) . فالمعنى اللغوي لمفردة (السرقة) هو : أخذ المال بخفاء ، **أما مصطلح السرقة**: فهو الذي ذكره المشرع العراقي في المادة ٤٣٩ من قانون العقوبات (بأنها اختلاس من مال منقول مملوك لغير الجاني عمداً)^(٣) ومن هنا انتقلت دلالة (السرقة) من اللغة إلى الإصطلاح القضائي بعلاقة مجازية وهي المشابهة مع تحديد دلالة المصطلح لكونه من جرائم الأموال .

٨- النفقة

لغةً : نفق البيع نفاقاً : راج ، ونفقت السلعة تتفُقُ نفاقاً : غلت ، ونفق ماله ودرهمه : نقص وقلّ، ويقال : نفق بمعنى خرج منه ، فاللفظة في دائرتها اللغوية لا تخرج عن دلالة الرواج ، والغلاء والنقص والخروج^(٤) . أما دلالة اللفظة (النفقة) **اصطلاحاً فهي**: (النقود التي يجب انفاقها في سبيل إبرام عقد قانوني أو إجراء يفرضه القانون كمصروفات عقد البيع وغيره)^(٥) ومما نلاحظه أن اللفظة انتقلت من

(١) معجم المصطلحات القانونية : ٨٥ ، الموجز في العقود المسماة : ٧١ .

(٢) لسان العرب : ٥٦٥ / ٤ .

(٣) قانون العقوبات : ٢٨١ ، شرح قانون العقوبات : ٢٥٩ .

(٤) لسان العرب ، مادة (نفق) : ٦٥٧ / ٨ .

(٥) معجم المصطلحات القانونية : ١١٦ ، وغيره مثل: النفقة الزوجية أصول النفقة في نسيجه الجديد : ٤٠١ .

دلالاتها اللغوية إلى الدلالة الاصطلاحية بسبب الحاجة إلى استعمالها كمصطلح فأصبحت أكثر تحديداً في دلالتها القضائية .

ب- تخصيص الدلالة (تضييق المعنى)

والمقصود بذلك (أن يضيق معنى الكلمة بمرور الزمان فتتحول دلالتها من معنى كلي إلى معنى جزئي ، أو يقل عدد المعاني التي تدلُّ عليها أي : أن الكلمة أصبحت بالتخصيص دالة على بعض ما كانت تدلُّ عليه من قبل ، ويمكن تغيير التخصيص الدلالي بأنه نتيجة إضافة بعض الملامح التمييزية للفظ فكلما زادت الملامح نشيء ما قل عدد أفرادها ، وتكثر ظاهرة التخصيص الدلالي هذه في مجال المصطلحات العلمية ، حيث تجرد الكلمة من دلالتها المتعددة ، لكي تدلُّ على معنى معين^(١) ومن ألفاظ القضاء في القرآن الكريم التي تخصصت دلالتها على سبيل المثال لا الحصر ما يأتي :

١- الحلم

وهو من الإحتلام الذي يعني النكاح^(٢). وهو معنى عام ثم أصابه التخصيص ليبدل على سن محدد وهو سن البلوغ ونضوج العقل ، قال تعالى ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ (النور: ٥٩) .

(١) علم الدلالة دراسة نظرية وتطبيقية : ٧٥ .

(٢) المفردات في غريب القرآن : ١٤٤ ، لسان العرب : ٥٧٤ / ٢ .

٢- الخطبة

وهي تعني في مطلق دلالتها الطلب والمراجعة التي يكثر فيها التخاطب ومنه (الخطبة) التي تختص بطلب المرأة^(١). قال تعالى ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ (البقرة: ٢٣٥) .

٣- الربا

وهي في دلالتها تعني مطلق الزيادة ثم أصابها التخصيص لتدل على الزيادة في القرض لتدل على الزيادة في القرض فالربا (كل قرض يُؤخذ به أكثر منه)^(٢) قال تعالى ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾ (البقرة: ٢٣٥) .

٤- الزكاة

وأصل الزكاة الطهارة والنماء والبركة وهذا المعنى العام ، ثم أصابها التخصيص لتدل على زكاة المال وهو تطهيره^(٣) قال تعالى ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ (التوبة: ١٠٣) .

٥- الزواج

الأصل في الزوج : الصنف والنوع من كل شيء؛ وكل شيئين مقترنين ، شكليين كانا أو نقيضين فما زوجان فالزواج يدل على الإقتران^(٤) وهذا المعنى عام ثم تخصصت دلالتها ، كمصطلح يدخل في قضاء الأحوال الشخصية وهو (رابطة بين

(١) المفردات في غريب القرآن : ١٦٦ .

(٢) لسان العرب : ٥٥ / ٤ .

(٣) المصدر نفسه : ٣٨٧ / ٤ .

(٤) القانون الدولي الخاص ، د. حسن الهداوي وغلب الداودي : ١٠١ / ٢ .

رجل وامرأة تفيد حل العشرة بينهما ويقصد منها دوام الرابطة) قال تعالى ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَتْفُورًا كَمَا
أَلْزَىٰ خَلْقًا مِّن نَّفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ (النساء: ١) .

٦- الطلاق

أصل الطلاق من أطلق الناقة من عقالها ، وناقاة طلق وطلق : أي لا عقال
عليها ويعير طلق وطلق بغير قيد أي : غير مقيد ، وهذا المعنى عام في دلالاته ثم
أصابها التخصيص حينما امتصت مصطلحاً في قضاء الأحوال الشخصية من حيث أن
الطلاق هو (الانقضاء الإرادي للزواج أي الانقضاء بإرادة أحد الزوجين)^(٢) وفي ذلك
قال تعالى ﴿وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم﴾ (البقرة: ٢٢٧) .

٧- السفية

السفية والسفاهة : نقيض الحلم ، وهي في ذلك تدل على مطلق الخفة والطيش
، وهذا المعنى العام ثم أصابها التخصيص لتدل على من لا يحسن سياسة ماله^(٣) . إذ
أن السفية في اصطلاح القضاء المدني (هو الذي يبذر أمواله بلا جدوى ولا سبب
وجيه فيجوز الحجر عليه)^(٤) يقول الله تبارك وتعالى ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ (النساء: ٥) .

ج- تعميم الدلالة (توسيع المعنى)

وهو عكس تخصيص الدلالة ، (فهو يعني تحويل الدلالة من المعنى الجزئي
الى المعنى الكلي ، وبه تصبح الكلمة تدل على عدد من المعاني ، أكثر مما كانت

(١) الألفاظ والمصطلحات الأساسية للقانون الدولي الخاص في استعمال القرآن الكريم : دراسة
تأصيلية : ١٠٧٩ ، د. قسمة مدحت حسين ود. رشيد مجيد محمد ، مجلة كلية التربية للبنات -
جامعة بغداد ، المجلد ٢٤ (٤) ، ٢٠١٣ م .

(٢) القانون الولي الخاص ، د. هشام علي صادق : ٢٨٢/٢ ، والألفاظ والمصطلحات الأساسية
للقانون الدولي في استعمال القرآن الكريم - دراسة تأصيلية : ١٠٧٩ .

(٣) لسان العرب : ٦٠٧/٤ .

(٤) معجم المصطلحات القانونية : ١٩١ .

تدلُّ عليه من قبل ، أو تدلُّ على معنى أعمم ممن معناها الأول^(١) أمَّا ألفاظ القضاء فلها نصيب ن تعميم الدلالة ، وسأذكرُ بعضاً منها على سبيلِ المثال لا الحصر ومن ذلك ما يأتي :

١- الجزء

في أصل معناها (المكافأة) وهذا المعنى خاص ، ثمَّ أصابها التعميم ، فاستعملت اللفظة في الخير والشر^(٢) قال تعالى ﴿ وَمَا يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (الصافات: ٣٩) أي : إن كان خيراً فخير وإن كان شراً فشر .

٢- الحلف

بكسر الحاء وفتحها ، وهو يعني : القسم أو اليمين وهذا المعنى خاص إلا أن هذه الدلالة قد اتسعت لتشمل على الاتفاق والتعاقد فضلاً عما سبق لها من المعاني ، الاتفاق والتعاقد قد يكون بين الناس أو بين القبائل^(٣) قال تعالى ﴿ وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ بِمَنْكُورٍ ﴾ (التوبة: ٥٦) .

٣- الخطأ

الخطأ يعني : العدول عن الجهة ، ثم أصابت المفردة زيادة في المعنى (توسع) حيث استخدمت في كل عدول سواء عن الجهة أو عن القول أو عن الفعل^(٤)، قال تعالى ﴿ إِنَّ قَلْبَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾ (الاسراء: ٣١) .

(١) علم الدلالة دراسة نظريّة وتطبيقية : ٧٦ .

(٢) لسان العرب : ١٢٥ / ٢ .

(٣) المصدر نفسه : ٥٥٥ / ١ .

(٤) المفردات في غريب القرآن : ١٦٧ .

٤- الرجس

الرجس : القذر ، وقيل : الشيء القذر ، وَرَجَسُ الشيءَ يَرْجُسُ رَجَاسَةً . وكل قذر رجس ، هذا هو المعنى الخاص بمفردة (رجس) ثم أصابها التعميم لتدل المفردة عن الحرام ، والفعل القبيح، والعذاب ، واللّعة والكفر^(١) من ذلك قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَهَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ (المائدة: ٩٠) .

٥- الظلم

وهو وضع الشيء في غير موضعه^(٢) . وهذا المعنى خاص ثم اتسعت دلالة المفردة لتشمل الجور ، ومجاوزة الحق، قال تعالى ﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ (الطلاق: ١) وهذا يعني فعل الذنب من غيرك شريك^(٣) .

٦- الفساد

وهو خروج الشيء عن الاعتدال قليلاً كان الخروج عنه أو كثيراً وهذا المعنى خاص ثم اتسعت دلالتها لتشمل ذلك في النفس ، والبدن ، والأشياء الخارجية عن الإِسْتِقَامَةِ^(٤) قال تعالى ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ (البقرة: ٢٠٥) .

٧- القصاص

قَصَّ الشعر والصوف والظفر يقصّه قصّاً وقصصته وقصاهُ على التحويل : قطعه ، وهذه الدلالة التي تختص بالمفردة (القصاص) هي : القطع ثم أصابها التعميم لتشمل : التتابع والقصاص والتقصص في الجراحات شيء فشيء ، وهو من يفعل به

(١) لسان العرب : ٢٣ / ٦ .

(٢) الوجوه والنظائر : ٣٢٦ ، لسان العرب : ٢٣ / ٦ .

(٣) لمفردات في غريب القرآن : ٣٤٦ .

(٤) المصدر نفسه : ٤١٨ .

مثل فعله من قطع أو ضرب أو جرح^(١) قال تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (البقرة: ١٧٩) .

٨- النكر

بمعنى الدهاء والفظنة ، وأصل معناها هو الجحود ويُقال : كل واحد يُنكار الآخر ، ومعناه : يُداهيه ويُخادعه ثُمَّ توسَّع معناها ، إذ استعملت في كل أمر شديد^(٢) ، قال تعالى ﴿ثُمَّ رَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا مُّكْرًا﴾ (الكهف: ٨٧) .

أنواع أخرى من الدلالة

أ- الدلالة الظنية والدلالة القطعية

ومن الأنواع الأخرى للدلالة والتي وردت في آيات ألفاظ القضاء ، الدلالة الظنية والدلالة القطعية ، دلالة النصوص وصيغ العقود ووسائل الإثبات تكون ظنية إذا كان الدال محتملاً لأكثر من معنى أو (حكم) واحد وقد أجمع علماء الأصول على جواز الإكتفاء بالظن في الفروع (لأحكام القضائية) .

فمثلاً إفادات الخصوم وشهادات الشهود كلها من الإخبار ، وكل خبر من حيث هو يحتمل الصدق والكذب ، ذلك هناك من النصوص دلالتها ظنية سواء أكانت في الشرائع أو في القضاء أو في الإثبات معاً ، وبذلك تحتمل أكثر من معنى واحد أو تنسم بطابع المرونة أتنأثر أحكامها بالظروف والملابسات وخلفيات القضية المعنية بالحكم وحسم الخصومة فيها^(٣). ومن أمثلة آيات ألفاظ القضاء على الدلالة الظنية لفة (الايلاء) وهي من قضاء حقل الأحوال الشخصية ، قال تعالى ﴿لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَابِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةٍ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءَ فَإِنَّ اللَّهَ عُفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ وَإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾﴾ (البقرة: ٢٢٦-٢٢٧) .

في قضاء هذه الآية ثلاثة آراء^(٤):-

(١) لسان العرب : ٣٨٨ / ٧ .

(٢) لسان العرب : ٦٩٥ / ٨ .

(٣) اصول الفقه في نسيجه الجديد : ٤٤٥ .

(٤) المصدر نفسه : ٤٤٦ .

أ- الرأي الأول : (للزوجة بعد المدة - أربعة أشهر - مراجعة القضاء والمطالبة بالمعاشرة المعروفة أو الطلاق ، فالقاضي يجبر الزوج على أحدهما ، فإن امتنع حلَّ محلُّه في الطلاق وحكمَ بالتفريق) .

ب- الرأي الثاني : (يجبر القاضي على أحدهما فإن أبى لا يحل محله في الطلاق ولكن يحبسهُ أو يعذبه إلى أن يختار أحدهما أو يموت) .

ج- الرأي الثالث : (يقع الطلاق بمجرد إنتهاء المدة لأنَّ هنا هو معنى " وإن عزموا الطلاق ") .

أمَّا الدلالة القطعية فهي التي تدلُّ على المعنى الواحد الموضوع له ، بدون أي احتمال آخر ، فيثبت الحكم لمدلوله على سبيل القطع لا الظن^(١). ومن الأمثلة على ذلك ، أنصبة الورثة الواردة في القرآن الكريم ، والتي تدخل في قضاء الأحوال الشخصية ، وحكم الزنى من قضاء العقوبات . قال تعالى ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ تَرَكْنَ لَكُمْ مِيراثًا﴾ (النساء : ١٢) النص قطعي الدلالة لا يحتمل غيره ، كذلك قوله تعالى ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ (النور : ٢) فهذا النص القرآني قطعي الدلالة على ان حدَّ الزَّنى مائة جلدة لا أكثر من ذلك ولا أقل .

ب- دلالة المطلق والمقيد

المطلق : هو اللفظ الدال على مدلول شائع في جنسيه ، أمَّا المقيد فهو اللفظ الدال على مدلول شائع في جنسه مع تقييده بوصف من الأوصاف^(٢). حكم المطلق أن يجري على إطلاقه فلا يجوز للقاضي تقييده بأي قيد إلا إذا قام الدليل على التقييد ،

(١) الوجيز في اصول الفقه : ٢٨١ .

(٢) الوجيز في اصول الفقه : ٢٨٤ ، الألفاظ والمصطلحات الاساسية في القانون الدولي الخاص في استعمال القرآن : دراسة دلالية تأصيلية : ١٠٨٥ .

أمّا حكم المقيّد فهو لزوم العمل بموجب القيد فلا يصحّ إلغاؤه ، إلاّ إذا قام الدليل على ذلك^(١) .

فمن أمثلة دلالة المطلق في قضاء الأحوال الشخصية ، قال تعالى ﴿وَأَمّهتُ نِسَائِكُمْ﴾ (النساء : ٢٣) في التحريم أي : (حرّم عليكم التّزوج بامهات زوجاتكم سواءً أ حصل الدخول أم لا ، لأنّ النص ورد مطلقاً غير مقيّد بالدخول)^(٢) . ومن أمثلة آيات ألفاظ القضاء على المقيّد قوله تعالى ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ (النساء : ٩٢) فقيّد القتل الموجب تحرير الرّقبة والدية بأن يكون خطأ ، وفضلاً عن ذلك ، انه قيّد الرّقبة بأن تكون مؤمنة^(٣) . وبهذا وجدنا ان المطلق جرى على اطلاقه لأنّه لم يقدّم الدليل على تقييده ، أمّا المقيّد فقد اقترن بوصفٍ من الأوصاف يدلُّ على تقييده به .

(١) الوجيز في اصول الفقه : ٢٨٤ ، الألفاظ والمصطلحات الاساسية في القانون الدولي الخاص

في استعمال القرآن : دراسة دلالية تأصيلية : ١٠٨٥ .

(٢) اصول الفقه في نسيجه الجديد : ٣١٧ .

(٣) المصدر نفسه : ٢١٩ .

وبعد هذه الرحلة الشاقّة بصحبة ألفاظ القضاء في القرآن الكريم توصلتُ إلى

جملة من النتائج، وهي :-

- ١- عدد الحقول الدلاليّة لألفاظ القضاء في القرآن الكريم ثلاثة عشر حقلاً .
 - ٢- التقسيم الأساس لألفاظ القضاء في القرآن الكريم هو ثلاثة اقسام يشمل : ألفاظ مصادر القضاء ، ألفاظ القضاء العام ، ألفاظ التي تتعلق بالقضاء الخاص .
 - ٣- بلغ عدد ألفاظ مصادر القضاء ثلاثة ، وهي (التشريع ، والتفسير ، وفقه القضاء).
 - ٤- أمّا مجموعة ألفاظ (القضاء العام) فقد بلغت اثنتي عشرة لفظة .
 - ٥- أمّا المجموعات (الحقول) التي تتعلق بالقضاء الخاص فهي تنقسم على إحدى عشرة مجموعة ، تختلف كل مجموعة عن الأخرى بعدد الألفاظ وهذه المجموعات (الحقول) تشمل :-
- مجموعة ألفاظ قضاء الأحوال الشخصية وتأتي عشرين لفظة .
 - مجموعة ألفاظ رجال القضاء وهي ست عشرة لفظة .
 - مجموعة ألفاظ القاصر وهي ستة ألفاظ .
 - مجموعة ألفاظ العهود والمواثيق وهي أربعة ألفاظ .
 - مجموعة ألفاظ إثبات الجرم وهي ثلاثة ألفاظ .
 - مجموعة ألفاظ القضاء التجاري وهي سبع عشرة لفظة .
 - مجموعة ألفاظ القضاء بالجزاء وهي تسع عشر لفظة .
 - مجموعة ألفاظ الأوزان والمكاييل وهي خمسة ألفاظ .
 - مجموعة ألفاظ الأثمان والمقادير وهي أربعة ألفاظ .
 - مجموعة ألفاظ تقسيم الأثر وهي ستة ألفاظ .
 - مجموعة ألفاظ الخاص بالجنايات وهي سبعة وأربعون لفظاً .
- تبيّن من ذلك أن أكثر الحقول ألفاظاً ، هو الحقل الخاص بالجنايات وأقلها ألفاظاً هو الحقل الخاص بمصادر القضاء .

٦- توصل البحث من خلال الفصل الثاني وهو بعنوان الدلالة الصوتية والصرفية ، ان المماثلة الصوتية تشمل : الإدغام ، والإبدال ، والإعلال ، والإمالة ، أما المخالفة الصوتية فهي من مصطلحات المحدثين ، وقد تحدّث علماء العربية القدماء عن المخالفة الصوتية بتسمياتٍ أخرى منها : كراهة التضعيف ، واستنقال التضعيف ، واستنقال التكرار ، واستنقال المثليين ، وفي المخالفة الصوتية ذكرت من التي تتم بالحذف والتعويض مثل لفظ : دِنَارٌ وَقِرَاطٌ فقد توالى فيها صامتان مثلان وهذا ممّا تستنقله العربية فعمدت إلى المخالفة بين هذين المثليين عن طريق حذف الاولى منها فأحدث هذا الحذف خللاً في بنية الكلمة ولتعويض هذا الخلل ثمّ التعويض عنه بالياء فأصبحت (دينار) و(قيراط) ، (آل عمران : ٧٥) .

٧- ومن الظواهر الصوتية الأخرى التي تميزت بها ألفاظ القضاء في القرآن الكريم هي المعاقبة : كما في لفظة (لا يَضُرُّكُمْ) بضم الضاد وسكون الرّاء وورد أيضاً بكسر الضاد قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ (المائدة: ١٠٥) وذلك لِأَنَّ الياء والواو تعاقبتا في مضارع (ضار) وهي لغتان .

٨- ومن الدلالة الصرفية توصلت إلى أنّ أبنية المصادر كانت تشمل مصادر الفعل الثلاثي المجرد ومنه مصادر باب - فَعَلَ - يَفْعُلُ (بفتح العين في الماضي وضمها في المضارع) وجدنا أحدَ عشر مصدراً ومن باب فَعَلَ يَفْعُلُ وذلك (بفتح العين في الماضي وكسرها في المضارع) سبعة مصادرٍ ومن باب (فَعَلَ - يَفْعُلُ) بفتح العين في الماضي والمضارع أربعة مصادر ومن باب (فَعَلَ - يَفْعُلُ) (بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع) ثلاثة مصادر ومن (فَعَلَ - يَفْعُلُ) (بكسر العين في الماضي والمضارع) مصدر واحد هو (وَلَايَةٌ) وقد ورد هذا المصدر بالفتح وبالكسر .

٩- أمّا مصادر الفعل الثلاثي المزيد فقد ورد على وزن (إِفعال) بكسر الهمزة وسكون الفاء وهذا البناء يدلُّ على التعديّة والصيرورة والمبالغة وذلك مثل لفظة (إِجرام) (هود: ٣٥) وكذلك المصدر الذي جاء على زنة تفعيل مثل (تحرير) (المجادلة: ٣) وهذا البناء يدلُّ على التكثر .

- ١٠- ومن المصادر ورود المصدرين (الرُّشْد) و(الرُّشْدُ) بفتح الرَّاءِ والشين في الأول وضم الرَّاءِ وسكون الشين في الثَّاني من حيث أن الرشد (بفتح الرَّاءِ والشين) أخصُّ من الرشد (بضم الرَّاءِ والشين) لِأَنَّ الرشد بفتح الرَّاءِ والشين يُقال في الأمور الآخروية لا غير أمَّا الثَّاني (الرُّشْد) فهو للأمور الدنيويَّة والآخرويَّة .
- ١١- أمَّا أبنية الأفعال فقد ذكرتها بحسبِ أبوابها إذا كانَ من الفعل الثلاثي المجرد فضلاً عن أبنية الفعل الثلاثي المزيد بحرفٍ واحدٍ أو حرفين أو ثلاثة أحرف .
- ١٢- أمَّا المشتقات فقد ذكرتُ منها أسم الفاعل ، وصيغ المبالغة - الصفة المشبهة - اسم المفعول ، اسم التفضيل واسمي الزمان والمكان فضلاً عن اسم الاله ومِمَّا يجدرُ ذكره من الاسم الذي جاء على غير قياس مثل (صُواع) (يوسف:٧٢) وهو الإناء الذي كانَ الملك يشرب منه . فضلاً عن جموع السَّالمة والتَّكسير التي جاءت في ألفاظ القضاء وعلى أوزانٍ مختلفة .
- ١٣- الفصل الثَّالث وفيه تناولتُ الجملة الإسميَّة والفعلية وما لها من الدلالة في أثناء تركيب الجملة فضلاً عن الأدوات النَّحوية وأثرها في تحديد الدلالة فمنها ما جاء على حرف واحد وأخرى على حرفين أو ثلاثة أحرف أو أربعة إلى حد خمسة حروف مثل لكنَّ - بالنون المشدَّدة ومعناها الاستدراك فهي عند البصريين مفردة وعند الكوفيين مركبة لا وان المكسورة والكاف الزائدة بينهما.
- ١٤- أمَّا الفصل الرابع وهو الأخير من الرسالة فقد ذكرتُ فيه العلاقات الدلاليَّة (الظواهر الدلاليَّة) التي تشملُ الترادف والمشارك والتضاد فضلاً عن مبحث آخر يشمل أشكال التغير الدلالة والتي تتمثل في إنتقال الدلالة وتخصيصها وتعميمها .
- ١٥- ومن الأنواع الأخرى من الدلالة توصلتُ إلى ذكرِ الدلالة الظنيَّة والدلالة القطعيَّة التي وردت في آيات الفاظ القضاء . فالدلالة الظنيَّة كما في دلالة النصوص وصيغ العقود ووسائل الإثبات تكون ظنيَّة إذا كانَ الحال محتملاً لأكثر من معنى أو (حكم) واحد مثل لفظة (الإيلاء) وهي من قضاء حقل الأحوال الشخصيَّة . ومن الدلالة القطعيَّة التي تدلُّ على المعنى الواحد الموضوع له بدون أي إحتمال آخر مثل أنصبة الورثة .

١٦- ومن أنواع الدلالة أيضاً في هذا الفصل دلالة المطلق والمقيّد حكم المطلق يجري على إطلاقه مثل (وامهات نسائكم) (النساء : ٢٣) في التحريم سواء أحصلَ الدخول أم لا ، لأنَّ النَّصَّ ورد مطلقاً غير مقيّد بالدخول . أمّا المقيّد فهو الذي فيه لزوم العمل بموجب القيد فلا يصحُّ الغاؤه إلا إذا اقام الدليلُ على ذلك ، نحو ما يحصلُ في القتل الخطأ ، فقيد القتل الموجب لتحرير الرّقبة والديّة بأن يكون خطأ وقيد الرّقبة بأن يكون مؤمنة ، كما في قوله تعالى ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ ﴾ (النساء: ٩٢) ومن وجدنا أن المطلق يجري على إطلاقه فلا يجوزُ للقاضي تقييده أمّا المقيّد فإنّه يقتصرُ بوصفٍ يدلُّ على تقييده به .

هذه هي أهم النتائج التي توصلتُ إليها ، أرجوا أن أكونَ موفقاً في عرضها ، والحمد لله أولاً وأخيراً .

المصادر العربية

القرآن الكريم .

(١)

- ❖ إبراز المعاني من حرز الاماني في القراءات السبع للإمام الشاطبي ، تأليف الإمام عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بإبن شامة الدمشقي (ت ٦٦٥هـ) ، تحقيق : إبراهيم عطوه عوض ط ١ ، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ١٤٠٣هـ - ١٩٨١م .
- ❖ أبنية الصرف في كتاب سيبويه : الدكتوراه خديجة الحديثي ، جامعة بغداد ، مكتبة النهضة بغداد - (١٩٦٤) .
- ❖ إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر : العلامة الشيخ شهاب الدين أحمد بن محمد عبد الغني الدميّطي الشهير بالبنّاء (ت ١١١٧هـ) ، تحقيق : الشيخ أنس مهرة ، ط ٣ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت - لبنان (د.ت) .
- ❖ الاتقان في علوم القرآن : جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، (د.ت) .
- ❖ أثر القراءات القرآنية في الأصوات والنحو العربي (أبو عمرو بن العلاء) بن عمار بن العريان بن عبد الله بن الحصين المازني التميمي البصري (ت ١٥٤هـ) للدكتور عبد الصبور شاهين ط ١ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م .
- ❖ الأحكام السلطانية والولايات الدينية : للماوردي ، تحقيق : أحمد مبارك البغدادي ، فهرس على العناوين الرئيسية ، ط ١ ، مكتبة دار ابن قتيبة - الكويت ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .
- ❖ ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيّان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) ، تحقيق : دكتور مصطفى أحمد النحاس ، ط ١ ، مطبعة النشر الذهبي ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- ❖ إستقلال القضاء : فاروق كيلاني ، ط ٢ ، دار المؤلف للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٩٩م .

- ❖ أسرار العربية : للإمام أبي البركات عبد الرحمن الأنباري (ت ٥٧٧هـ)، تحقيق : محمد بهجة البيطار ، ط ١ ، مطبعة الترخي بدمشق ، ١٣٧٧ هـ - ١٩٥٧ م .
- ❖ أسس علم اللغة ، ماريو باي ، ترجمة أحمد مختار عمر ، ط ٨ ، عالم الكتب عمّان - الأردن ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ❖ الأشباه والنظائر في النحو للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) ، ط ٢ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت - لبنان ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ❖ أصوات اللغة : دكتور عبد الرحمن أيوب : القاهرة ، ١٩٦٨ م .
- ❖ أصوات اللغة العربية : أ.د. عيد محمد الطيّب ، (د.ت) القاهرة - الأزهر ، ١٩٨٦ م .
- ❖ الأصوات اللغوية : دكتور إبراهيم أنيس : ط ٣ / لجنة البيان ، مصر ، ١٩٦١ م .
- ❖ الاصول (دراسة ابيستمولوجية لإصول الفكر اللغوي العربي) دكتور تمام حسّان ، ط ١ ، دار الثقافة الدار البيضاء ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
- ❖ اصول الفقه في نسيجه الجديد ، الدكتور مصطفى إبراهيم الزلمي ، الطبعة الحادية عشر ، شركة الخنساء للطباعة ، بغداد ، ٢٠٠٢ م .
- ❖ الإصول في النحو : أبو بكر محمد بن سهل بن السّراج النّحوي البغدادي (ت ٣١٦هـ) ، تحقيق : عبد الحسين الفتلي ، مطبعة النعمان ن النجف ن ١٩٧٢ م .
- ❖ إعراب القراءات الشواذ : لأبي البقاء العكبري : (ت ٦١٦هـ) دراسة وتحقيق ، محمد السيّد أحمد عزوز ، ط ١ ، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- ❖ إعراب القرآن : لأبي جعفر محمد بن إسماعيل ابن النّحاس (ت ٣٣٨هـ) تحقيق : دكتور زهير غازي زاهد ، ط ٢ ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ❖ إعراب لامية الشنفرى : أملاه أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت ٣٨٧هـ) ، تحقيق وتقديم : محمد أديب عبد الواحد جُمران ، ط ١ ، المكتب الإسلامي ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

- ❖ الأفعال : لأبي القاسم علي بن جعفر السعدي المعروف بابن القطّاع (ت ٥١٥هـ) ، ط ١ ، عالم الكتب بيروت ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- ❖ الأفعال : لأبي عثمان السرقسطي ، تحقيق : حسين محمد شرف ، الهيئة لشئون المطابع الأميرية ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .
- ❖ الإقتداء في معرفة الوقف والابتداء : محمد سعيد النكزاي (ت ٤٦٥هـ) ، كلية اللّغة العربيّة (يتين) القاهرة ، ١٩٩٠م .
- ❖ الإقناع في القراءات السبع : لأبي جعفر أحمد بن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري (ت ٤٥٥هـ) ، تحقيق : دكتور عبد المجيد قطامش ، ط ١ ، دار الفكر بدمشق ، ١٤٠٣هـ .
- ❖ الألفاظ (أقدم معجم في المعاني) : تأليف ابن السكيت يعقوب بن إسحاق (ت ٢٤٤هـ) ، تحقيق: الدكتور فخر الدين قباوة ، ط ١ ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت - لبنان ، ١٩٩٨م .
- ❖ الإمالة في القراءات واللّهجات العربيّة : الدكتور عبد الفتّاح إسماعيل شلبي ، ط ١ ، دار مكتبة الهلال - بيروت - لبنان - دار الشروق (جدة) ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
- ❖ الإنصاف في مسائل الخلاف : أبو البركات عبد الرّحمن بن محمد بن عبيد الله بن أبي سعيد الأنباري النّحوي (ت ٥٧٧هـ) ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد محمود توفيق ، ١٩٤٥م .
- ❖ أوزان الفعل ومعانيها : دكتور هاشم طه شلاش ، مطبعة الآداب ، النجف الأشرف ، ١٩٧١م .
- ❖ الايضاح لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفّار النّحوي الفارسي (ت ٢٧٧هـ) ، تحقيق ودراسة : الدكتور كاظم بحر المرّجان ، الطبعة الثانية ، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .
- ❖ الإيضاح في علوم البلاغة : للخطيب القزويني ، محمد سعد الدين (ت ٧٣٩هـ) ، دار احياء العلوم ، بيروت ، ١٩٩٨م .

- ❖ إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عزَّ وجل : أبو بكر محمد بن القاسم بن نشار الأَنْبَارِي النَّحْوِي (٣٢٨هـ) ، تحقيق : محي الدين رمضان ، ط١ ، مطبوعات مجمع اللُّغة العربيَّة - دمشق ، ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م .
- (ب)
- ❖ البحر المحيط : محمد بن يوسف الشهير بأبي حيَّان الاندلسي (ت ٧٤٥هـ) ، تحقيق : الشيخ عادل احمد عبد الموجود ، الشيخ علي محمد معوض ، ط٢ ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .
- ❖ البدر الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبيَّة والدَّرى : لعبد الفتَّاح القاضي ، ط١ ، دار الكتاب العربي ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ❖ البرهان في علوم القرآن : بدر الدين محمد ابو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، ط٢ ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، (د.ت).
- ❖ بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز : الفيروز آبادي " مجد الدين محمد بن يعقوب " (٨٠٧هـ) ، تحقيق : محمد علي النَّجَّار ، ط٣ ، القاهرة ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .
- ❖ البلاغة الواضحة البيان . المعاني . البديع : علي الجارم - مصطفى امين ، باتفاق خاص مع النَّاشِر ماکملان وشركاه بلندن ، الناشر - دار المعارف ، (د.ت) .
- ❖ البنى النَّحْوِيَّة : نعوم جومسكي ، ترجمة الدكتور يوئيل يوسف عزيز ، ط١ ، دار الشؤون الثقافيَّة العامة ، بغداد - العراق ، ١٩٨٧م .
- ❖ البيان في شرح اللُّمع : أبو البركات عمر بن إبراهيم الكوفي (ت ٥٣٩هـ) ، تحقيق : الدكتور علاء الدين حموية ، جامعة أم القرى - المملكة العربيَّة السعوديَّة ، (د.ت) .
- ❖ البيان والتبيين : أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (٢٥٥هـ) ، تحقيق : حسن السندوبي ، المطبعة الرَّحمانِيَّة ، القاهرة ، ١٩٣٢م .

- ❖ تاج العروس من جواهر القاموس : للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (١٢٠٥هـ) ، تحقيق : علي هلال ، مراجعة عبد الله العلايلي ، وعبد الستار أحمد فراج ، مطبعة الكويت ، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م .
- ❖ تبصرة الحكام في أصول الاقضية ومناهج الأحكام : إبراهيم شمس الدين محمد بن فرحون اليعمرى المالكي برهان الدين أبو الوفاء (ت ٧٩٩هـ) ، تحقيق : جمال مرعشلي ، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م .
- ❖ التبيان في إعراب القرآن : لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت ٦١٦هـ) ، تحقيق : علي محمد البيجاوي ، ط ١ ، عيسى البابلي الحلبي وشركائه . وهو نفسه (إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقرآيات) ، ط ١ ، دار الباز للنشر والتوزيع ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ❖ التحقق من كلمات القرآن : لأبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي شمس الدين أبو المحاسن (ت ١٣٤٤هـ) ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، (د.ت) .
- ❖ التحقيق من كلمات القرآن حسن المصطفوي (ت ١٤٢٦هـ) ، ط ٣ ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، (د.ت) .
- ❖ التحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة دراسة الدلالة الصوتية والصرفية والنحوية والمعجمية ، محمود عكاشة ، ط ١ ، القاهرة - مصر ، ١٩٧٩م .
- ❖ تدريج الأداني الى شرح السعد على تصريف الزنجاني للنووي الثاني (٦٧٦هـ) ، دار إحياء الكتب العربية ، (د، ت) .
- ❖ الترجمان عند غريب القرآن : تاج الدين أبو المحاسن عبد الباقي بن عبد المجيد بن عبد الله اليماني (ت ٧٤٣هـ) ، تحقيق : موسى بن سليمان آل إبراهيم ، ط ١ ، مكتبة لبنان ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ❖ التصريف الملوكي صنعت عثمان بن عبد الله بن جني (٣٩٢هـ) ، تصحيح وفهرسة محمد سعيد بن مصطفى النعسان الحموي ، ط ١ ، مطبعة شركة التمتن الصناعية

- بالغربيّة بمصر تمرة ٢٤ و ط ٢ ، دار المعارف للطباعة وعلّق عليه أحمد الخاني ومحي الدين الجراح ، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م .
- ❖ التطور اللُّغوي التاريخي : إبراهيم السَّامراني ، ط ٢ ، دار الاندلس بيروت - لبنان ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ❖ التطور النُّحوي للغة العربيّة : محاضرات ألقاها في الجامعة المصريّة (١٩٢٩) المستشرق الألماني برجستراسر ، أخرجهُ وصححه وعلق عليه الدكتور رمضان عبد التواب ، ط ٢ ، النَّاشر مكتبة الخانجي بالقاهرة ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .
- ❖ التعاقب والمعاقبة ممن الجانب الصوتي الصرفي : د. احمد علي الدين الجندي ، ط ١ ، القاهرة ، ١٩٩٨م .
- ❖ التعبير الزمني عند النحاة العرب منذ نشأة النحو العربي حتى نهاية القرن الثالث الهجري ، دراسة في مقاييس الدلالة على الزمن في اللُّغة العربيّة وأساليبها عبد الله بوخلخال ، ط ١ ، ديوان المطبوعات الجامعيّة ، ١٩٨٧م .
- ❖ التعريفات : علي بن محمد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) : ضبطه جماعة من العلماء ، ط ١ ، دار الكُتب العلميّة ، بيروت ، ١٩٨٣م .
- ❖ التعريف بعلم اللُّغة : ديفيد كريستال ، ترجمة الدكتور حلمي خليل ، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب ، الإسكندريّة ، ١٩٧٩م .
- ❖ تفسير البغوي (معالم التنزيل) : للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (٥١٦هـ) ، تحقيق : محمد عبد الله وعثمان جمعة وسليمان مسلم ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ١٤٠٩هـ .
- ❖ (تفسير البيضاوي) أنوار التنزيل وأسرار التّأويل : ناصر الدين بن سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت ٦٨٥هـ) ، ط ٤ ، دار الكُتب العلميّة ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
- ❖ تفسير غريب القرآن : عبد الله بن قتيبة ، تحقيق : السيّد أحمد صقر ، دار الكُتب العلميّة ، بيروت - لبنان ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .

- ❖ تفسير الكبير : للإمام الفخر الرَّازي (ت ٦٠٦هـ) ، مكتب تحقيق دار إحياء التراث العربي ، ط ٣ ، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت-لبنان ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .
- ❖ تقويم الفكر النَّحوي : الدكتور علي أبو المكارم ، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة - مصر ، ٢٠٠٥م .
- ❖ التكملة : لأبي العلي الفارسي (٣٧٧هـ) ، دراسة وتحقيق : الدكتور كاظم بحر المرجان ، ط ١ ، دار الكتب للطباعة والنشر ، جامعة الموصل ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ❖ تهذيب اللُّغة : أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ) ، محمد عوض مرعب عمر السلامي ، عبد الكريم حامد ، ط ١ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت-لبنان ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م .
- ❖ التيسير في القراءات السبع : أبو عمرو عثمان بن سعيد الدَّاني (٤٤٤هـ) ، ط ٢ ، بيروت-لبنان ، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .

(ج)

- ❖ جامع البيان عن تأويل آي القرآن : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ) ، ط ٢ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م .
- ❖ الجامع لأحكام القرآن : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (٦٧١هـ) ، تحقيق : أبو إسحاق إبراهيم أطفيش ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت-لبنان ، ١٩٩٦م .
- ❖ الجرح والتعديل : عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرَّازي أبو محمد (٣٢٧هـ) ، تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، ط ١ ، دار المعارف العثمانية ، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م .
- ❖ الجعبري ومنهجهُ في كنز المعاني في شرح حرز المعاني ووجه التُّهاني " مع تحقيق نموذج من الكنز " الاستاذ أحمد اليزيدي ، ط ١ ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .

- ❖ الجملة الإسمية : تأليف الدكتور علي أبو المكارم ، ط ١ ، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع - القاهرة ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .
- ❖ الجمهرة في اللغة، محمد بن دريد الازدي (ت ٣٢١هـ) تحقيق كرنكو ومحمد السيد الندوي، حيدر آباد الدكن، (د.ط)، ١٢٣٤هـ .
- ❖ الجني الداني في حروف المعاني : الحسن بن قاسم المرادي (ت ٧٤٩هـ) ، تحقيق : دكتور فخر الدين قباوة ، استاذ محمد نديم فاضل ، ط ٢ ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- ❖ جواهر الألفاظ : لقدامة بن جعفر (ت ٣٣٧هـ) ، القاهرة ، ١٩٣٢م .

(ج)

- ❖ حاشية الصبّان على شرح الأشموني : الشيخ محمد بن علي الصبّان الشافعي (ت ١٢٦٠هـ) ، تحقيق : إبراهيم شمس الدين ، ط ١ ، بيروت - لبنان ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .
- ❖ الحجة في القراءات السبع : أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ) ، تحقيق : أحمد فريد المزيدي ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م .
- ❖ الحدود في النحو : للإمام عبد الله بن أحمد الفاكهي النَّحوي المكيّ (٨٩٩-٩٧٢هـ) ، تحقيق : الدكتور المتولي رمضان أحمد الدميري المدرس في كلية اللغة العربية بالمنصورة جامعة الأزهر والاستاذ المساعد في كلية التربية بالمنورة جامعة الملك عبد العزيز ، ط ٢ ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .
- ❖ حروف المعاني : لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت ٣٤٠هـ) ، تحقيق : علي توفيق ، ط ٢ ، مؤسسة الرسالة بيروت - دار الامل - الاردن ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

(ح)

- ❖ الخصائص : أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) ، تحقيق : عبد الحميد هندراوي ، ط ٣ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت - لبنان ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .
- (١)
- ❖ الدراسات الصوتيّة عند علماء التّجويد : أبو عبد الله غانم قدوري بن حمد بن صالح ، آل موسى فرج الناصري التكريتي ، ترجمة بقلم تلميذه عمار بن محمد سيف الدين الخطيب ، ط ٢ ، عن مجلة الرقيم ، بتصرف يسير ، دار عمار ، ٢٠٠٧م .
- ❖ دراسات في علم الصرف : الدكتور عبد الله درويش ، ط ٣ ، مكتبة الطّالِب ، الجامعي ، مكة المكرمة ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م .
- ❖ دراسات في اللّهجات العربيّة والقراءات القرآنيّة : الدكتور أحمد أبو يزيد الغريب (د.ت) .
- ❖ الدراسات في علم اللّغة : الدكتور كمال بشر ، ط ٩ ، دار المعارف بمصر ، ١٩٨٦م .
- ❖ الدراسات اللّهجيّة والصوتيّة عند ابن جني : الدكتور حسام سعيد النعيمي ، ط ١ ، دار الرشيد للنشر ، العراق ، (د.ت) ، ١٩٨٠م .
- ❖ دراسة الصوت اللّغوي : الدكتور أحمد مختار عمر ، أستاذ علم اللّغة ، كلية دار العلوم ، جامعة القاهرة ، عالم الكتب ، القاهرة ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .
- ❖ دراسة المعنى عند الإصويين : الدكتور طاهر سليمان حمّودة ، كلية الآداب - جامعة الاسكندرية ، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع ، (د.ت) .
- ❖ دُرّة الغواص في أوهام الخواص : لأبي محمد القاسم بن علي الحريري ، طبعة حجرية ، مصر ، ١٢٧٣هـ .
- ❖ الدر المصون في علوم الكتاب المكنون : السمين الحلبي أحمد بن يوسف بن عبد الدائم ، تحقيق : أحمد محمد الخراط ، دمشق ، دار القلم .
- ❖ دروس في علم أصوات العربيّة : جان كانتينيو ، تونس ، الجامعة التونسية - مركز الدراسات والبحوث الإقتصاديّة والاجتماعيّة ، ١٩٦٦م .

- ❖ دلائل الإعجاز : عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ) ، تحقيق : السيد محمد رشيد رضا ، دار المعرفة ، بيروت- لبنان ، ١٩٧٨ م .
- ❖ دلالة الألفاظ : الدكتور إبراهيم أنيس ، مطبعة محمد عبد الكريم حسّان ، القاهرة ، ٢٠٠٤ م .
- ❖ الدلالة الزمنية في الجملة العربية : الدكتور علي جابر المنصوري ، ط ١ ، مطبعة جامعة بغداد - بغداد ، ١٩٨٤ م .
- ❖ دور الصرف في منهجي النحو والمعجم : محمد خليفة الدنّاع ، ط ١ ، جامعة قار يونس ، ١٩٩١ م .
- ❖ دور القاضي في إثبات الدعوة المدنية : أحمد عزيز جايد (الخيون) ، بغداد ، صباح جعفر الأنباري ، ٢٠١١ م .
- ❖ ديوان الأدب : أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي (ت ٣٥٠هـ) ، تحقيق : أحمد مختار عمر ، والدكتور إبراهيم أنيس ، مطبعة الأمانة ، مصر ، ١٩٧٦ م .

(ج)

- ❖ ذكر الفرق بين ذكر الفرق بين الأحرف الخمسة وهي الظاء والضاد ، والدال ، و الصاد ، والسّين : أبي محمد عبد الله بن محمد ابن السيّد البطليوسي (ت ٥٢١هـ) ، تحقيق وتعليق : الدكتور محزه عبد الله النّشّرتي ، ط ١ ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلميّة ، بيروت- لبنان ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م .

(د)

- ❖ رد المختار شرح در المختار المسمّى بحاشية ابن عابدين : محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الديمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢هـ) ، ط ٢ ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م .
- ❖ الرد على النّحاة : لأبي مضاء القرطبي (ت ٥٩٢هـ) ، تحقيق : الدكتور محمد إبراهيم البنا ، ط ١ ، دار الإعتصام ، القاهرة ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م .

- ❖ روائع البيان (تفسير آيات الأحكام من القرآن) : محمد علي الصّابوني ، ط ١ ، مكتبة المكرمة ، ١٣٩١ م .
- ❖ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : للعلامة الآلوسي البغدادي (ت ١٢٧٠هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت- لبنان ، (د.ت) .

(ز)

- ❖ زاد المسير في علم التفسير : أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٣٢٧هـ) ، تحقيق : أحمد شمس الدين ، ط ٣ ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م .
- ❖ الرصاف والعلّة : أحمد كشك رؤية في التجريد والأصوات والإيقاع : الدكتور عبد العزيز كشك (د.ط) ، ٢٠٠٥م .

(س)

- ❖ السبعة في القراءات : أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي (ت ٣٢٤هـ) ، تحقيق : د. شوقي ضيف ، ط ٢ ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٤٠٠هـ .
- ❖ سر صناعة الإعراب : أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٢٤هـ) ، تحقيق : د. شوقي ضيف ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .
- ❖ سير اعلام النبلاء : شمس الدين بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، ط ٩ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

(ش)

- ❖ شذا العرف في فن الصرف : الشيخ أحمد بن محمد بن أحمد الحملاوي (ت ٣١٥هـ) ، تحقيق : الدكتور عبد الحميد هنداوي ، ط ٤ ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .

- ❖ شرح ابن عقيل : عبد ابن عقيل العقيلي الهمذاني المصري (ت ٧٦٩هـ) ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، ط ٤ ، مطبعة عترة ، طهران ، ١٣٨٥ ش .
- ❖ شرح أدب القاضي : عمر بن عبد العزيز بن مازة التجاري المعروف بالخصاف (٥٣٦هـ) ، تحقيق : محي هلال السرحان ، ط ١ ، مطبعة الإرشاد ، وزارة الأوقاف العراقية ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م .
- ❖ شرح أشعار الهذليين : لأبي سعيد الحسن بن الحسين السُّكري (ت ٨٨٨هـ) ، تحقيق : عبد الستار أحمد فرّاج ، مراجعة ، محمود محمد شاكر ، ط ١ ، مكتبة دار العروبة ، القاهرة .
- ❖ شرح الفية ابن معطي : الدكتور علي موسى الشوملي ، ط ١ ، مكتبة الخريجي الرياض ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- ❖ شرح التصريح على التوضيح : للإمام خالد بن عبد الله الأزهرى على الفية ابن مالك في النحو والصرف للإمام جمال الدين أبي محمد بن عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري ، وبهامشه حاشية الشيخ ياسين بن زيد المعلمي الحمصي ، ط - بدون - ، دار الفكر ، بيروت .
- ❖ شرح الجزرية المسمّى الفوائد المفهومة في شرح الجزرية المقدمة ،: محمد بن علي بن يالوشة (٥٢٤هـ) ، تحقيق : دكتور جمال فاروق الدقاق ، قدّم له عبد الحكيم عبد اللطيف عبد الله ، (د.ط) ، مكتبة الآداب ، القاهرة ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م .
- ❖ شرح شافية ابن الحاجب : الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الاسترابادي النَّحوي (ت ٦٨٦هـ) ، تحقيق : محمد نور الحسن محمد الزقراف ، محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الكتب العلميّة ، بيروت - لبنان ، (د.ت) .
- ❖ شرح طيبة النشر في القراءات العشر : محمد بن محمد بن محمد أبو القاسم محب الدين النويري ، (ت ٨٥٧هـ) ، تحقيق : مجدي محمد سرور سعد باسلوم ، ط ١ ، دار الكتب العلميّة ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ .

- ❖ شرح عيون الإعراب : تأليف الإمام أبي الحسن علي بن فضال المجاشعي (ت ٤٧٩هـ) ، تحقيق : الدكتور حنا جميل حدّاد ، مكتبة المنار ، اريد - الاردن ، ١٩٨٥ م .
- ❖ شرح قانون العقوبات (القسم الخاص) : الدكتور ماهر عبد شويش الدرّة ، نشر العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧ م .
- ❖ شرح قطر النّدى وبل الصّدّي : تصنيف أبي محمد عبد الله جمال الدين ببن هشام الأنصاري (٧٦١هـ) ومعهُ كتاب سبيل الهدى بتحقيق شرح قطر النّدى : محمد محي الدين عبد الحميد ، ط ١ ، المكتبة العصريّة ، صيدا ، بيروت ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م .
- ❖ شرح قطر النّدى وبل الصّدّي : عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف ، أبو محمد ، جمال الدين ، ابن هشام (ت ٧٦١هـ) ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، الطبعة الحادية عشرة ، ١٣٨٣ م .
- ❖ شرح الكافيّة الشافيّة : لجمال الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي (ت ٦٧٢هـ) ، تحقيق : دكتور عبد المنعم أحمد هريدي ، ط ١ ، دار المأمون للتراث - المملكة العربيّة السعوديّة ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م .
- ❖ شرح الكافيّة للرّضي : محمد بن الحسن (ت ٦٨٨هـ) ، تصحيح وتعليق : يوسف حسن عمر ، ط ٢ ، منشورات جامعة قار يونس بنغازي ، ١٩٩٦ م .
- ❖ شرح الكافيّة ابن الحاجب : لرّضي الدين الاسترابادي ، تحقيق : إميل بديع يعقوب ، ط ١ ، منشورات دار الكُتب العلميّة ، بيروت ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م .
- ❖ شرح اللّمع للأصفهاني : أبي الحسن علي بن الحسين الباقر (ت ٥٤٣هـ) ، تحقيق ودراسة : دكتور إبراهيم بن محمد أبو عباة ، الأستاذ المساعد بكلّيّة اللّغة العربيّة ، طُبِعَ بمناسبة إفتتاح المدينة الجامعية ، أشرفت على طباعته ونشره الإدارة ، المملكة العربيّة السعوديّة ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠ م .
- ❖ شرح المفصل للزمخشري : موفق الدين أبو البقاء يعيش بن علي بن يعيش الموصلي (ت ٦٤٣هـ) ، تحقيق : الدكتور إميل بديع يعقوب ، ط ١ ، دار الكُتب العلميّة ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م .

- ❖ شرح الملوكي في التصريف : لإبن يعيش النَّحوي أبو البقاء يعيش بن علي بن يعيش بن أبي السَّرايا ، موفق الدين (ت٦٤٣هـ) ، تحقيق : الدكتور فخر الدين قباوة ، ط ١ ، مطابع المكتبة العربية بحلب ، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م .
- ❖ شرح النَّووي على صحيح مسلم : للنَّووي : يحيى بن شرف أبو زكريا النَّووي (ت٦٧٦هـ) ، ط ١ ، دار الخير ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .

(ص)

- ❖ الصاحبى في فقه اللُّغة و سنن العرب من كلامها : أبو الحسين أحمد بن فارس (ت٣٩٥هـ) ، تحقيق : مصطفى الشويحي ، مؤسسة بدران للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م .
- ❖ الصحاح تاج اللُّغة وصحاح العربيَّة : أبو نصر إسماعيل بن حمَّاد الجوهري (ت٣٩٣هـ) ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطاء ، ط ٣ ، دار العلم للملايين ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- ❖ الصرف الوافي : هاوي نهر ، دار البازوري العلميَّة للنشر والتوزيع ، ٢٠١٢م .

(ط)

- ❖ الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم وحقائق الإعجاز : يحيى بن حمزة العلوي (ت٣٤٩هـ) ، دار الكتب العلميَّة ، بيروت ، ١٩٨٠م .

(ع)

- ❖ عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح : بهاء الدين السَّبكي (ت٧٧٣هـ) ، القاهرة ١٣٧٠هـ .
- ❖ علل الوقوف : محمد بن طيفور السجاوندي أبو عبد الله ، تحقيق : محمد بن عبد الله بن محمد العيدي ، حالة الفهرسة : غير مفهرس ، ط ٢ ، مكتبة الرُّشيد ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م .

- ❖ علم الأصوات : لبتريل مالبرج ، (د.ط) مكتبة شباب ، ١٩٨٥ م .
- ❖ علم الأصوات اللغوية : الدكتور محمد مناف مهدي الموسوي ، عالم الكتب ، بيروت - لبنان ، ١٩٨٨ م .
- ❖ علم البديع : الدكتور عبد العزيز عتيق ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ❖ علم البديع دراسة تاريخية وفنية لأصول البلاغة ومسائل البديع : الدكتور بسيوني عبد الفتاح فيود ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ❖ علم البيان : عبد العزيز عتيق ، ط ١ ، دار النهضة العربية ، بيروت - لبنان ، ١٩٨٥ م .
- ❖ علم البيان : الدكتور بسيوني عبد الفتاح فيود ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ❖ علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي : تأليف منقور عبد الجليل ، إتحاد الكتاب العرب ، دمشق ، ٢٠٠١ م .
- ❖ علم الدلالة دراسة نظرية وتطبيقية : الدكتور فريد عوض حيدر ، مكتبة الآداب القاهرة ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ❖ علم الدلالة العربي بين النظرية والتطبيق : فايز الداية ، ط ١ ، دار الفكر المعاصر ، ١٩٨٥ م .
- ❖ علم الدلالة عند العرب دراسة مقارنة مع السيماء الحديثة : تأليف عادل فاخوري ، ط ١ ، دار الطليعة ، بيروت - لبنان ، ١٩٩٤ م .
- ❖ علم الدلالة : جون لاينز (استاذ علم اللغة في جامعة سكس ٩ ترجمة : مجيد عبد الحليم الماشطة وحليم حسين فالح وكاظم حسين باقر ، منشورات كلية الآداب - جامعة البصرة - العراق ، ١٩٨٠ م .
- ❖ علم الدلالة (بالمر) : أف آر بالمر ، ترجمة مجيد الماشطة ، جامعة المستنصرية (العراق - بغداد) مطبعة العمال المركزية ، العراق - بغداد ، ١٩٨٥ م .
- ❖ علم الدلالة : أحمد مختار عمر ، عالم الكتب ، القاهرة ، ٢٠٠٦ م .

- ❖ علم اللُّغة بين التراث والمعاصرة : دكتور مدكور ، القاهرة ، دار الثقافة ، ١٩٨٧ م .
- ❖ علم اللُّغة العام - قسم الأصوات ، كمال بشر ، النَّاشِر : مكتبة الشباب ، بالمنيرة ، ١٩٩٠ م .
- ❖ علم اللُّغة مقدمة للقارئ العربي : دكتور محمد السَّعران ، دار النهضة للطباعة والنشر ، بيروت ، (د.ت) .
- ❖ علم اللُّغة ، الدكتور حاتم صالح الضامن ، مطبوعات التعليم العالي ، بغداد- العراق ، ١٩٨٩ م .
- ❖ العنوان في القراءات السبع : الشيخ أبو طاهر إسماعيل بن خلف بن سعيد المقرئ الأنصاري السرقسطي (ت ٤٥٥هـ) نسخ وترتيب وتنسيق مكتبة مشكاة الإسلامية .
- ❖ علوم البلاغة ، البديع والبيان و المعاني : الدكتور محمد أحمد قاسم ، والدكتور محي الدين ديب ، المؤسسة الحديثة للكتاب - طرابلس - لبنان ، ٢٠٠٨ م .
- ❖ العين : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠هـ) ، تحقيق : دكتور مهدي المخزومي ، والدكتور إبراهيم السَّامرائي ، ط ١ ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت- لبنان ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

(٤)

- ❖ غاية النِّهاية في طبقات الفُرَّاء : محمد بن محمد بن محمد علي بن الجزري الدمشقي الشَّافعي شمس الدين أبو الخير (ت ٨٣٣هـ) ، تحقيق : برجستراسر ، ط ١ ، دار الكتب العلميَّة ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .

(٥)

- ❖ فتح الباري بشرح صحيح البخاري : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل شهاب الدين (ت ٨٥٢هـ) ، تحقيق : عبد القادر شيبية الحمد ، ط ١ ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .

- ❖ فتح القدير الجامع بين الرواية والدراية في علم التفسير : محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) ، تحقيق : أحمد عبد السلام ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان (د.ت.) .
- ❖ الفروق في اللغة ، لأبي هلال العسكري (ت٣٩٥هـ) الطبعة الأولى ، دار الآفاق الجديدة ن بيروت ، ١٩٧٣ م .
- ❖ فصول في فقه اللغة : الدكتور رمضان عبد التواب ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، ١٩٧٣ م .
- ❖ الفقه الاسلامي وأدلته : وهبة الزملي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، ١٩٧٥ م .
- ❖ الفلاح في شرح الأرواح : لإبن كمال باشا ، ط ١ ، مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧ م .
- ❖ فن القضاء : دكتور صالح محسوب ، بغداد مطبعة العاني ، ١٩٨٢ م .
- ❖ في الأصوات اللغوية دراسة في أصوات المد العربية ، الدكتور غالب فاضل المطلبي ، دائرة الشؤون الثقافية والنشر ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام ، ١٩٨٤ م .
- ❖ في شواذ القراءة واختلاف المصاحف : رضي الدين أبي عبد الله محمد بن أبي نصر بن عبد الله الكرمانى (ت٥٣١هـ) مصدر مخطوط : موقع مخطوطات الأزهر الشريف ، مصر ، (د.ت.) .
- ❖ في اللهجات العربية : الدكتور إبراهيم أنيس ، ط ٤ ، مكتبة الإنجلو المصرية - القاهرة ، ١٩٧٣ م .
- ❖ في النحو العربي نقد وتوجيه : مهدي المخزومي دكتور في الآداب ، الطبعة الثانية ، دار الرائد العربي ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م .

(ق)

- ❖ القاموس المحيط : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت٨١٧هـ) مؤسسة فن الطباعة روزين شلهوب (د.ت.) .

- ❖ القانون التجاري (الأوراق التجارية) : الدكتور فوزي محمد سامي ، والدكتور فائق محمود الشماع ، نشر العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٨ م .
- ❖ القانون الدولي الخاص : الدكتور هشام علي صادق ، دار المطبوعات الجامعية - الإسكندرية (د.ت) .
- ❖ القانون الدولي الخاص : الدكتور حسن محمد الهداوي ، والدكتور غالب علي الداودي ، مطبعة وزارة التعليم العالي ، بغداد ، ١٩٨٨ م .
- ❖ قانون العقوبات (القسم الخاص) ، الدكتور فخري عبد الرزاق الحديثي ، مطبعة الزمان ، بغداد ، ٢٠٠٧ م .
- ❖ قانون القضاء المدني : الدكتور محمود محمد هاشم ، دار الفكر العربي - القاهرة (د.ت) .
- ❖ القراءات وأثرها في العلوم العربية : محمد سالم محيسن ، غير مفهرس ، ط ١ ، مكتبة الكليات الأزهرية ، الأزهر - القاهرة ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- ❖ القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي : الدكتور أحمد الصغير ، ط ١ ، دار الفكر ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ❖ القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث : الدكتور عبد الصبور شاهين ، دار القلم ، ١٩٦٦ م .
- ❖ القطع والإنتتاف : الإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النَّحاس (٣٣٨ هـ) ، تحقيق : الدكتور عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي ، ط ١ ، عالم الكتب (الرياض) ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .

(ك)

- ❖ الكتاب : عمرو بن عثمان بن قنبر الملقَّب بسيبويه (ت ١٨٠ هـ) ن تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، ط ٥ ، الناشر مكتبة الخانجي - القاهرة ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .

- ❖ كتاب الأفعال : أبو بكر محمد بن عمر القرطبي المعروف بابن القوطية (ت ٣٦٧هـ) ، تحقيق : علي فوده ، ط ٢ ، مكتبة الخانجي ، ١٩٩٣ م .
- ❖ كشاف إصطلاحات الفنون والعلوم : محمد بن علي بن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي النُّهاوندي (ت ١١٥٨هـ) ، تقديم وإشراف ومراجعة الدكتور رفيق العجم ، تحقيق : دكتور علي وحروج : ط ١ ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، ١٩٩٦ م .
- ❖ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، لمحمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) الطبعة الثانية ، القاهرة ، ١٣٧٣هـ - ١٩٥٣ م .
- ❖ الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها لأبي محمد مكّي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ) ، تحقيق : الدكتور محي الدين رمضان ، ط ٢ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م .
- ❖ الكلّيّات : أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت ١٠٩٤هـ) ، تحقيق : عدنان درويش محمد المصري ، ط ٢ ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢ م .
- ❖ الكنز في القراءات العشر : أبو محمد عبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه بن عبد الله بن علي ابن المبارك التّاجر الواسطي المقرئ تاج الدين ويُقال نجم الدين (ت ٧٤١هـ) ، تحقيق : دكتور خالد المشهداني ، ط ١ ، مكتبة الثقافة الدّينيّة ، القاهرة ، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م .

(ل)

- ❖ لسان العرب : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مُكرم ابن منظور الأفرقي المصري (ت ٧١١هـ) ، دار صادر للطباعة والنشر ، دار بيروت للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥ م .
- ❖ لغة تميم دراسة تاريخية وصفية : تأليف الدكتور ضاحي عبد الباقي ، (د.ط) ، القاهرة ، مؤسسة روز اليوسف ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م .

- ❖ اللُّغة العربيَّة معناها ومبناها : د. تمام حسَّان ، ط١ ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٩م .
- ❖ اللُّغة والمعنى والسِّياق : جون لاينز . ترجمة : الدكتور عباس صادق الوهاب ، مراجعة : الدكتور يُونَيْل عزيز ، دار الشؤون النَّقَّافِيَّة العامَّة ، بغداد ، ١٩٨٦ (د.ط) .
- ❖ اللُّمع في العربيَّة ، أبو الفتح عثمان بن جني ، تحقيق : الدكتور سميح أبو مغلي ، دار مجدلاوي - عمَّان ، ١٩٨٨م .
- ❖ لهجة البدو في إقليم ساحل مريوط ، دراسة لغويَّة ، عبد العزيز مطر ، دار الكتاب العربي ، ١٩٦٧م .
- ❖ اللُّهجات العربيَّة في قرآءات الكشاف للزمخشري ، عبد المنعم عبد الله حسن . (د.ت) .
- ❖ اللُّهجات العربيَّة نشأةً وتطوراً ، الدكتور : عبد الغفار حامد هلال ، ط٢ ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م .
- ❖ اللُّهجات العربيَّة : للدكتور إبراهيم محمد نجا ، ط١ ، دار الحديث ، ٢٠٠٨م .

(٩)

- ❖ ما اختلفت ألفاظه واتفقت معانيه ، للأصمعي (ت٢١٤هـ) ، تحقيق : مظفر سلطان ، دمشق ، ١٩٥١م .
- ❖ المبدع في التصريف ، لأبي حيَّان الأندلسي (ت٧٤٥هـ) ، تحقيق وشرح وتعليق : الدكتور عبد الحميد السيِّد طلب ، ط١ ، مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع بالكويت ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- ❖ المثل السائر في أدب الكاتب والشَّاعر ، ضياء الدين نصر الله بن محمد المعروف بأبن الأثير (ت٦٣٧هـ) ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصريَّة ، بيروت - لبنان ، ١٩٩٥م .

- ❖ مجمع البيان في تفسير القرآن ، للطبرسي : أبي علي الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨هـ) ،
تصحیح السيد هاشم الرسول المحلّاتي والسيد فضل الله اليزدي الطباطبائي ، ط ١ ،
دار المعرفة للطباعة والنشر .
- ❖ المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها : أبو الفتح عثمان بن جني
(٣٩٢هـ) ، تحقيق : علي النجدي ناصف الدكتور عبد الحلیم النّجار ، الدكتور عبد
الفتّاح إسماعيل الشلبي (د.ت) .
- ❖ المحرر الوجيز : أبو محمد عن الحق بن عطية الغرناطي (ت ٥٤٦هـ) ، تحقيق :
أحمد صادق الملاح ، القاهرة ، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .
- ❖ المحكم والمحيط الاعظم: ابي الحسن علي بن اسماعيل بن سيدة المرسي المعروف
بابن سيدة (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الحميد هنداوي ط ١/دار الكتب العلمية
بيروت- لبنان ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ❖ مختار الصحاح : لمحمد بن أبي بكر الرّازي (ت ٦٠٦هـ) ترتيب محمود خاطر ،
ط ١ ، الهيئة المصريّة العامة للكتاب ، (د.ت) .
- ❖ مختصر شواذ القراءات القرآنيّة لإبن خالويه (ت ٣٧٠هـ) ، تحقيق : برجستراسر ، ط ١
، المطبعة الرّحمانيّة بمصر ، ١٩٣٤م .
- ❖ مختصر العين : أبو بكر محمد بن الحسن الزبيدي (ت ٣١٦هـ) ، (د.ط) ، دار
الشؤون الثقافيّة العامة ، آفاق عربيّة ، ١٩٩٣م .
- ❖ المخصص : أبو الحسن علي بن إسماعيل النّحوي اللّغوي الأندلسي المعروف بابن
سيدة (٤٥٨هـ) : المكتب التّجاري للطباعة والنشر ، بيروت ، (د.ت) .
- ❖ المخلص المفيد في علم التجويد : محمد أحمد معيد ، حالة الفهرسة : غير مفهرس ،
ط ٨ ، دار السّلام ، ٢٠٠٣م .
- ❖ مدخل إلى علم اللّغة : الدكتور محمد فهمي حجازي ، طبعة جديدة ومنقحة ، النّاشر
دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة ، عبدة غريب .

- ❖ المزهري في علوم اللُّغة وأنواعها : عبد الرَّحمن جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : محمد أحمد جاد المولى بك ، أحمد أبو الفضل إبراهيم ، محمد علي البجاوي ، ط ٣ ، دار إحياء التراث العربيَّة ، (د.ت) .
- ❖ مشكلات تعليم الأصوات لغير الناطقين بالعربيَّة : دكتورة إعتقاد عبد الصادق عفيفي ، استاذ مساعد بقسم أصول اللُّغة كلية الدراسات الإسلامية ، جامعة الأزهر ، (د.ت) .
- ❖ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي (أحمد بن علي المقرئ الفيومي (ت ١١٣٧هـ) ، تحقيق : دكتور العظيم الشناوي ، دار المعارف بمصر .
- ❖ المصطلح الألسني العربي وضبط المنهجية : دكتور أحمد مختار عمر ، ط ١ ، دار المعارف بمصر ، (د.ت) ١ .
- ❖ معاني الأبنية في العربيَّة : الدكتور فاضل صالح السامرائي ، ط ١ ، جامعة الكويت - كلية الآداب ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ❖ معاني الحروف : لأبي الحسن بن علي عيسى الرُّماني النَّحوي (ت ٢٤٠هـ) ، تحقيق : الدكتور عبد الفتَّاح إسماعيل شلبي ، ط ٢ ، دار الشروق جدَّة ، المملكة العربيَّة السعوديَّة ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ❖ معاني القرآن : صنَّفهُ الأَخفش الأوسط الإمام أبو الحسن سعيد بن مسعدة المجاشعي البلخي البصري (ت ٢١٥هـ) ، تحقيق : الدكتور فائز فارس ، ط ٢ ، الكويت ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ❖ معاني القرآن واعرابه : الزجاج أبو إسحاق إبراهيم بن السري (ت ٣١١هـ) ، تحقيق : الدكتور عبده شلبي ، ط ١ ، عالم الكتب بيروت ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
- ❖ معاني القرآن : أبو زكريا يحيى بن زياد الفرَّاء (ت ٢٠٧هـ) ، تحقيق : أحمد يوسف نجاتي ، محمد علي النَّجار ، ط ٢ ، الهيئة المصريَّة العامة للكتاب ، ١٩٨٠م .
- ❖ المعجم العربي نشأته وتطوره : حسين نصَّار ، حالة الفهرسة : غير مفهرس ، ط ٤ ، دار مصر للطباعة ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .

- ❖ المعجم العربي وعلم الدلالة ، الدكتور محمد حمّاد والدكتور أحمد عيسى والدكتور أحمد كشك ، ط ١ ، دار النشر الدولي ، المملكة العربية السعودية ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .
- ❖ معجم القراءات القرآنية مع مقدمة في القراءات وأشهر القُرّاء ، إعداد الدكتور عبد العال سالم مكرم ، الدكتور أحمد مختار عمر ، ط ٢ ، مطبوعات جامعة الكويت ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
- ❖ معجم المصطلحات البلاغية : الدكتور أحمد مطلوب ، مطبعة زرزور ، دار الكتب العلميّة ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ❖ معجم المصطلحات العربيّة في اللّغة والأدب : مجدي وهبة - كامل المهندس ، حالة الفهرسة : غير مفهرس ، الناشر مكتبة لبنان ، (د.ت) .
- ❖ معجم المصطلحات القانونيّة : الدكتور أحمد زكي بدوي ، ط ٢ ، دار الكتب المصري - القاهرة ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ❖ المعجم المفصل في فقه اللّغة : مشتاق عباس معن ، حالة الفهرسة : غير مفهرس ، ط ١ ، دار الكتب العلميّة ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .
- ❖ معجم مقاييس اللّغة ، لأبي الحسين أحمد بن فارس زكريا (ت ٣٩٥ هـ) ، بتحقيق : عبد السلام محمد هارون ، ط ١ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ❖ معيار العلم في فن المنطق : حجة الإسلام أبو حامد محمد الغزالي (ت ١١١١ هـ) ، طبعة مصر ، ١٩٢٩ م .
- ❖ المغني : موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قُدامي (ت ٦٢٠ هـ) ، ط ١ ، إحياء التُّراث العربي ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ❖ مغني اللّبيب عن كُتب الأعراب - لابن هُشام الأنصاري (ت ٧٦١ هـ) ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان . (د.ت) .
- ❖ مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج : شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت ٩٧٧ هـ) ، ط ١ ، دار الكتب العلميّة ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .

- ❖ مفتاح العلوم : لأبي يعقوب يوسف بن أبي بكر محمد بن علي السكاكي (ت ٦٢٦هـ) ، ضبط وشرح الاستاذ نعيم زرزور ، دار الكتب العلميّة ، بيروت- لبنان .
- ❖ المفردات في غريب القرآن : (مفردات ألفاظ القرآن : أبو القاسم الحسين بن محمد بن الفضل الرّاعب الأصفهاني (ت ٤٢٥هـ) ، تحقيق : صفوان عدنان داووي ، ذوي القربي ، تم الطبعة الرابعة ١٣٨٣ش - ١٤٥٢ق .
- ❖ المفصل في علم اللّغة ، لأبي القاسم محمود الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) ، ط ٢ ، دار الجبل ، بيروت ، (د.ت) .
- ❖ المقتبس في اللّهجات العربيّة والقرآنيّة : للدكتور محمد سالم محيسن ، ط ١ ، مكتبة القاهرة ، ١٣٨٩هـ - ١٩٧٨م .
- ❖ المقتصد في شرح الإيضاح : عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ أو ٤٧٤هـ) ، تحقيق : الدكتور كاظم بحر المرجان ، دار الرّشيد - الجمهوريّة العراقيّة ، ١٩٨٢م .
- ❖ المقتضب : أبو العباس محمد بن يزيد المرّد (ت ٢٨٥هـ) ، تحقيق : حسن حمد إميل يعقوب ، ط ١ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، ١٣٢٠هـ - ١٩٩٩م .
- ❖ المقتضب في لهجات العرب : الدكتور محمد رياض كريم ، ط ١ ، كلية اللّغة العربيّة بالزّقازيق ، جامعة الأزهر ، كلية الشريعة والدراسات الإسلاميّة بالإحساء ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .
- ❖ مقدمة كتاب الإبدال : عبد الواحد بن علي الحلبي أبو الطيّب اللّغوي (٣٥١هـ) ، تحقيق : عز الدين التّوّفي ، (د.ط) ، مجمع اللّغة العربيّة ، دمشق ، ١٣٨٠هـ - ١٩٦١م .
- ❖ المقرّب : لإبن عصفور الإشبيلي (ت ٦٦٣هـ) ، تحقيق : أحمد عبد السّتار الجوّاري ، عبد الله الجبوري ، ط ١ ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م .
- ❖ المكتفي في الوقف والإبتداء من كتاب الله عزّ وجل : أبو عمرو عثمان بن سعيد الدّاني الأندلسي (ت ٤٤٤هـ) ، تحقيق : يوسف عبد الرّحمن المرعشلي ، ط ١ ، الشركة المعتمدة للنشر والتوزيع ، ١٩٨٧م .

- ❖ الممتع في التصريف : لإبن عصفور الإشبيلي (٦٦٣هـ) ، تحقيق : الدكتور فخر الدين قباوة ، ط٤ ، دار الآفاق الجديدة - بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ❖ منار الهدى في بيان الوقف والإبتداء : أحمد بن محمد بن عبد الكريم الأشموني (ت ١١٠٠) ومعه المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والإبتداء : للشيخ أبي يحيى زكريا الأنصاري (ت ٩٥٩هـ) ، ط٢ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م .
- ❖ ما أسرار البيان القرآني : الدكتور فاضل صالح السامرائي ، ط١ ، دار الفكر ، عمان - الأردن ، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م .
- ❖ من أسرار اللُّغة : الدكتور إبراهيم أنيس ، ط٦ ، مكتبة الإنجلو المصرية ، القاهرة ، ١٩٧٨م .
- ❖ مناهج البحث في اللُّغة : الدكتور تمام حسَّان ، ط١ ، دار الثقافة ، الدار البيضاء - المغرب ، ١٤٠٠هـ - ١٩٧٩م .
- ❖ من بلاغة القرآن : الدكتور أحمد أحمد بدوي ، ط١ ، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، ٢٠٠٥م .
- ❖ المنتخب من غريب كلام العرب : أبو الحسن علي بن الحسن الهُنائي ، المعروف بكراع النَّمْل (ت ٣١٠هـ) ، تحقيق : محمد بن أحمد العمري ، ط١ ، جامعة أم القرى ، ١٤٠٩ - ١٩٨٩م .
- ❖ المنصف شرح الإمام أبي الفتح عصمان بن جني النَّحوي ، لكتاب التصريف للإمام أبي عثمان المازني النَّحوي البصري (ت ٢٤٩هـ) ، تحقيق : إبراهيم مصطفى عبد الله أمين ، ط١ ، مطبعة البابي الحلبي بمصر ، ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م .
- ❖ منطق العرب من وجهة نظر المنطق الحديث : عادل فاخوري ، دار الطباعة والنشر ، ١٩٩٣م .
- ❖ من لغات العرب (لغة هُذيل) : الدكتور عبد الجواد الطيّب ، ط١ ، بدون .
- ❖ المنهج الصَّوتي للبنية العربية : الدكتور عبد الصَّبور شاهين ، ط١ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .

- ❖ الموجز في عقود المسماة : الدكتور سعيد مبارك ، والدكتور طه الملا حويش ، والدكتور صاحب عبيد الفتلاوي ، نشر مكتبة السنهوري بغداد ، ٢٠٠٨ م .
- ❖ الموجز في قانون الإثبات : الدكتور آدم وهيب النداوي ، نشر مكتبة السنهوري ، بغداد ، ٢٠٠٩ م .
- ❖ موسوعه المصطلح النحوي من النشأة إلى الإستقرار : الدكتور يوخنا حرزا الخامس ، ط١ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت- لبنان ، (د.ت)
- ❖ الموسيقى الكبير : للفيلسوف أبي نصر محمد بن محمد بن طرخان الفارابي (ت٣٣٩هـ) ، تحقيق وشرح : غطاس عبد الملك خشيّه مراجعة وتصدير ، الدكتور محمود أحمد الخفي (د.ط) ، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ، القاهرة ، (د.ت) .
- ❖ الموضح في وجوه القراءات وعللها : نصر بن علي بن محمد الشيرازي ابن أبي مريم أبو عبد الله (ت٥٦٥هـ) ، تحقيق : عمر حمدان الكبيسي ، ط١ ، الجماعة الخيريّة لتحفيز القرآن بجده ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .
- ❖ الموضح لمذهب القراء واختلافهم في الفتح والإمالة : للإمام أبي عمرو عثمان بن سعيد الدّاني (ت٤٤٤هـ) ، تحقيق : فرغلي سيّد عرباوي ، دار الكتب العلميّة ، بيروت- لبنان ، ١٩٧١م .



- ❖ النحو الوافي ، عباس حسن ، الطبعة الأولى ، مطبوعات الأندلس العالميّة ، بيروت- لبنان ، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠ .
- ❖ النشر في القراءات العشر : لمحمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري ، (٨٣٣هـ) ، تصحيح علي محمد الضبّاع ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- ❖ نظام القضاء في الشريعة الإسلاميّة : دكتور عبد الكريم زيدان ، ط٢ ، حالة الفهرسة ، غير مفهرس ، مؤسسة الرسالة ، مكتبة البشائر ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .

- ❖ النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق ، دكتور إحسان حميد المفرجي ، تحقيق : دكتور كطران زغير نعمة ، د. رعد الجدة ، بغداد ، ١٩٩٠م.
- ❖ النكت في إعجاز القرآن ، لعلي بن عيسى الرّمّاني (ت ٣٨٦هـ) مطبوع في كتاب ثلاث رسائل في إعجاز القرآن ، تحقيق : محمد خلف الله أحمد ، والدكتور محمد زغلول سلام ، دار المعارف- القاهرة ، (د.ت) .
- ❖ نهاية الايجاز في دراية الإعجاز ، لفخر الدين الرّازي (٦٠٦هـ) ، مطبعة الآداب ، القاهرة ، ١٣١٧هـ .
- ❖ النهاية في غريب الحديث والأثر : لابن الأثير (ت ٦٣٠هـ) ، تحقيق : ظاهر أحمد الزّاوي ، محمود الطافحي ، المكتبة الإسلامية ، (د.ت).



- ❖ همع الهوامع في شرح جمع الجوامع : جلال الدين عبد الرّحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : السيد محمد بدر الدّين النّعاسي ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، (د.ت) .



- ❖ الواضح في القواعد والإعراب : محمد زرقان ، ط ١ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت- لبنان ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .

- ❖ الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع : عبد الفتاح عبد الغني القاضي (ت ١٣٢٥هـ) ، حالة الفهرسة : غير مفهرس ، ط ٥ ، مكتبة السوادي ، جدّة ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .
- ❖ الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز : للشيخ أبْن عبد الله الحسين بن محمد الدّامغاني (ت ٤٧٨هـ) ، تحقيق : عربي عبد الحميد علي ، دار الكُتب العلميّة ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .
- ❖ الوجيز في أصول الفقه : الدكتور عبد الكريم زيدان ، ط ٦ ، الدّار العربيّة للطباعة ، بغداد ، ١٩٧٧م .

الرسائل والأطاريح

- ❖ أثر المعنى في سياق الدراسات النحويّة (اطروحة دكتوراه) : للدكتور حسين ناصح الخالدي ، ط ١ ، دار صفاء ، عمّان ، ٢٠٠٦م .
- ❖ الاستفهام بين النحو والبلاغة ، للطاهر القُطبي رسالة ماجستير غير منشورة - جامعة حلب كلية الآداب - قسم اللّغة العربيّة ، ١٩٨٧م .
- ❖ توجيه اللّمع شرح كتاب اللّمع لإبن جني : أحمد بن حسين بن الخبّاز (ت ٥٣٠هـ) ، دراسة وتحقيق : الاستاذ الدكتور فايز زكي محمد دياب ، (دكتوراه) ، ط ٢ ، دار السلام ، مصر ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .

- ❖ اللّهجات في الكتاب لسبويه أصواتاً وبنية : رسالة ماجستير للطالبة صالحة رشيد غنيم آل غنيم ، ١٤٠٢ - ١٤٠٣ هـ .

المجلات والدوريات

- ❖ الألسنية بين عبد القاهر الجرجاني والمحدثين : الدكتور رشيد العبيدي ، مجلة المورد العراقية التراثية ، المجلد ٦٤ ، العدد (٥) ، ١٩٨٩ .
- ❖ الألفاظ والمصطلحات الأساسية للقانون الدولي الخاص في استعمال القرآن الكريم ، دراسة دلالية تأصيلية : د. قسمة مدحت حسين و الدكتور رشيد مجيد محمد ، بحث منشور في مجلة كلية التربية للبنات - جامعة بغداد ، مجلد (٢٤) ، العدد (٤) ، ٢٠١٣ م .
- ❖ هل القضاء سلطة مستقلة : لعبد الوهاب الأزرق ، بحث منشور في مجلة العدالة الاماراتية أبو ظبي ، العدد (١١٤) لسنة ١٩٧٦ م ، ٤٤ .

المصادر الأجنبية

- Malmberg B.- Phonetics – New Yourk – P: 66. ❖